

# المجلة

مجلة فضلية مضمّنة تعنى بالآثار والتراث

العدد الخامس - السنة الثانية 1990



# الموسم

مجلة فصلية مصورة تُعنى بالآثار والتراث

صاحبها ورئيس تحريرها

محمد سعيد الطريحي

مؤسس

أكاديمية الكوفة



هولند

مركز الأبحاث في كربلاء  
مركز الأبحاث في كربلاء

المراسلات

KUFA ACADEMY

POSTBUS 1113

3260 AC OUD - BEYERLAND

NEDERLAND

[www.almawsem.net](http://www.almawsem.net)

[www.shiaparlement.com](http://www.shiaparlement.com)

Shiabooks.net



مكتبة مركز الأبحاث في كربلاء

تاريخ: ١١/١٢/٢٠١١  
عدد: ١١/١٢/٢٠١١  
عدد: ١١/١٢/٢٠١١

كتاب المؤرخ

# تبيين الأئمة وتنزيه الملة



الشيخ محمد حسين النائيني  
محقق كتابه علوم رقى  
(١٢٧٣ - ١٣٥٥ هـ)

تقديم ومراجعة  
محمد سعيد الطريحي

تعريب  
صالح الجعفري



الشيخ محمد حسين الفروي النائي  
(١٢٧٣-١٣٥٥ هـ)

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على  
أشرف الأولين والآخرين ، وخاتم النبيين ،

محمد وآله الطاهرين .



مركز تحقيقات كميور علوم إسلامي

بين يدي الكتاب :

البشر في هذه الحرب فريقان يصطرعان في سبيل فكرتين ( الديمقراطية والاستبدادية ) ، ولكل من هاتين الفكرتين تعاليم أفاض فيها أنصارها من الشراع ، والمؤلفين ، والفلاسفة ، ووضعوا لها قواعد وأصولاً على أسس علمية ، ليبينوا أفضليتها في حكم الشعوب ، ولما كانت البشرية اليوم تقف على حافة الهاوية - لا بسبب التهديد بالفناء المعلق على رأسها - ولكن بسبب إفلاسها في عالم القيم ، وإزاء هذا الوضع الخطير يتحتم على الإسلام أن يؤدي دوره في قيادة البشرية ، لأنه وحده هو الذي يملك القيم والمنهج الذي يضبط سلوكها ويوجه غاياتها إلى انقاذ هذه البشرية ، وهذه هي الفكرة الأساسية التي يقوم عليها كتاب الشيخ النائي هذا ، ويتناول بالإجابة على كل الإشكالات التي ترد بهذا الخصوص حيث يقدم لنا دراسة حافلة بالمادة الغزيرة المستمدة من الكتاب والسنة مؤداها « التصور الإسلامي لنظام الحكم » ، كما يوضح مدى علاقة الإسلام بالأفكار الوضعية في ضوء الفكرتين المذكورتين ، وكان الإمام المؤلف قد خاض غمار حرب ضروس دارت رحاها بين حركتي ( المشروطة ، والمستبدة ) وهما حركتان سياسيتان لعبتا دوراً كبيراً في الأحداث التي عصفت بـ إيران في أواخر الحكم القاجاري وبقيت نتائج الصراع بعد

ذلك لمدة طويلة و المشروطية<sup>(١)</sup> التي أبدتها الإمام النائي هي الحركة التحررية التي كانت تعبر عن النظام المخالف للنظام الاستبدادي المطلق : ولها تين الحركتين جذور ضاربة في العراق وبخاصة في مركز المرجعية الدينية العليا ( النجف الأشرف ) حتى أن الأحداث السياسية في إيران كانت تتوقف على إشارة مراجع النجف وتوجيهاتهم ، وقد مثل التيار الدستوري أو الحركة المشروطية في النجف الإمام الراحل الملا محمد كاظم الخراساني صاحب كتاب ( كفاية الأصول ) وتجمع حوله مجموعة من علماء النجف وأدبائها المبرزين وانعكس ذلك على الأدب والشعر فأقيمت يومذاك أسواق للمباراة الأدبية والشعرية يتبارى فيها الشعراء على مختلف مشاربهم في تأييد المشروطية أو الدفاع عن المستبدة ، فالكل له رأيه في ظل حرية الفكر التي عرفت بها الجامعة النجفية ، وكان تجاوب الرأي العام العلمي النجفي مع الحركة المشروطية أكبر ، وفي أدب تلك الفترة شواهد حية على ذلك ، يقول السيد عبد المطلب الحلي ( ت ١٣٣٩ هـ ) مخاطباً الإمام الخراساني :

لك الأمر فاحكم بالذي أنت عالم فمن ذا يرد الحكم والله حاكم  
وطأت صياح الجور حتى تركته ومعطته من تحت نعلك راغم  
غداة لطمت (المستبد) بلطيمة على تاجه منها غدا وهو لاظم  
فولى وقد أعطاك للظمن كنيته فما أنت إلا العدل للجور هادم  
نصرت وراح الجور خزيان واجماً فما ذل مظلوم ولا عز خادم  
غزوت دعاة الجور لكن بغارة هي القول لا الجرد العناق الصلادم

وللشاعر السيد مهدي البغدادي (١٢٧٧ - ١٣٢٩ هـ) أكثر من قصيدة في هجاء أنصار الاستبداد ومن ذلك قوله :

|                                |                             |
|--------------------------------|-----------------------------|
| خان الذين استبدوا وانتهى الأمل | لكن لهم زين الشيطان ماعملوا |
| اليس قولهم ماشاء حاكمهم        | وما يراه وهل هذا هو الخبل   |
| وكيف يحصر أمر الخلق في رجل     | وفي محمد تمت عندنا الرسل    |
| ردوا الى الحق لا يجديكم أبداً  | طول الغواية ضاقت فيكم السبل |

(١) يبدو أنها محرقة من كلمة (شرط) العربية بمعنى أن تكون الحكومة القائمة مشروطة أي مقيدة بشروط تجاه الشعب . ولعل الكلمة الفرنسية (Charter) وتعني (الميثاق أو العهد) هي الأخرى لفظة عربية الأصل .

ويقول في قصيدة أخرى :

وكم من قاتل صف مستبداً      فقلت : وكيف وصف المستبد ؟  
إذا تدعوه حراً فهو نائي      ويرضى أن يقال آخر عبداً  
فقل للمستبد وراك فابعد      فأنت أحق في موت ولحد  
أثار العدل في الدنيا وترضى      بحكم الجور فينا والتعدي ؟

وهناك شعر كثير يصح الاستشهاد به ، ولو جمع لأصبح ديواناً ، وما ألمحنا اليه نموذج بعكس نحو المضموم الذي كان يغني بالصرع بين حركتي المشروطة والمستبدة ، وفي خضم ذلك صدر كتاب الإمام الثاني وكان له وقعه وصداه الكبير في إيران والعراق بل كان تعبيراً واضحاً عن وجهه نظر علم الشيعه في الحكومات الدستورية ، وثيقة نادرة - كما يقول - حميد الغار - عن النظرية السياسية لشيعه الإمامية ، التي حاولت التوفيق بين الوعي المستمر لمفهوم غيبة الإمام المهدي - مع استئذان قيام حالة الشريعة المرجوة وبين الحاجة العملية لتبني شكل من أشكال الحكم الذي لا تتعرض مادته مع الأحكام الشريعة كثيراً .

وطراً لأهمية اضروحة الشيع الثاني في تقليص مبدأ «لا شرعية للدولة» الى اخذ الأدن الذي لا مفر منه في ظروف «الغيبة» ، من حيث الحصول بحته وتعريف واحبات (الدولة) المعاصرة ، الداخلية منها والخارجية - وقال : ان «السلطة الوحيدة التي تحتاجها الدولة هي التي تساعد على الوفاء بمتطلبات هذه الواجبات والالتزامات . وإذا ما انحرف الحكم بالحكم عن جادة الصواب ، بواقع الأناية ، وأقاموا سلطة استبدادية مطلقة ، فقد خرجوا على تطبيق القوانين الإلهية المنزلة . وإذا ما رغب رئيسها المنحرف في اغتصاب الحقوق الإلهية ، واضفاء صفات الألوهية على نفسه ، صار طغيانه والحالة هذه ، أشع صور الطغيان ، وأكثر شهاً بحكم القراعنة الطغاة . وعند المرجع الثاني :

إن أفضل طريقة لاعاد السلطان عن الطغيان هي عصمة الحاكم ، أي تحرره من ارتكاب الخطيئة والخطأ ، والخضوع لإرادة الله . وفي غضون غيبة الإمام المهدي لابد من استخدام وسائل أخرى لبناء حكم صالح ، وأماننا في الوقت الحاضر وسيلنا :

(الاولى) : دستور يحدد حقوق وواجبات الدولة ، ويفرض اتباعها .  
(والثانية) : مجلس يضم الأذكياء والحكماء في الأمة ، المعروفين بحبهم للشعب ولطالبه  
الخبرة ، ويتولون الاشراف على تطبيق الدستور ، والرقابة على أعمال الحكومة ، شريطة ألا  
يتضمن الدستور اي بند يعارض أحكام الشريعة الاسلامية .<sup>(١)</sup>

وستحسن هنا أن ألخص بعض ما قاله عدد من المؤرخين والأدباء المعاصرين لحادثة  
صدور الكتاب وما أثاره من ضجة كبيرة في الأوساط الروحية والشعبية للشعبين العراقي  
والايراني خاصة ، ليلم القارئ بتفاصيل هذا الحدث من مصادره الموثوق بها ، ولتعرف من  
خلالها على قيمة هذه الاطروحة الفريدة والمتميزة في وقتها ، والخطوة الشجاعة التي لم يأت  
الاستفادة منها وتطويرها حتى الآن .

فما قاله الشيخ علي الخاقاني :

ورسالة (تنبيه الأمة وتنزيه الملة) كتبها الإمام الثاني أيام حركة المشروطية والمستبدة عندما  
كان أحد دعائها في عهد استاذ الإمام الخراساني الذي عرف ببنية هذه الحركة التحريرية ، وقد  
بين فيها ان الدين الاسلامي يدعو الى الثورى وتشكيل المجالس النيابية لأخذ آرائهم في  
مقررات الدولة ، وان الدين الاسلامي دين الحرية لا دين التعسفية والذلة ، وانه يدعو الى  
التعليم العام للنساء والرجال ، وانه يدعو الى وجوب التعبير عن الآراء بصراحة ومنه وجوب  
اصدار الصحف والنشرات الى غير ذلك من الأمور التي كانت محظورة عند بعض أهل الدين  
المتطرفين بالرجعية ، وعندما تقدم الثاني للزعامة الدينية وامتضى صهوة التقليد والرجعية صار  
يرى أن وجود هذه الرسالة بيد خصومه من حملة فكرة الاستبداد حرج عثرة في سبيل توطيد أمور  
الزعامة والإمامة له إذ كان يتخذها خصومه وسيلة لإيغار صدور السواد من الناس عليه ،  
وتصويره لهم رجلاً من رجال السياسة لا رجلاً من رجال الدين ، ولما رأى صالح الجعفري ان في  
هذه الرسالة ما يفتح عيون الناس ، وما يجيب اليهم تعليم المرأة ، ويجب لهم تناول العلم  
الحديث ، استغل ذلك لبصامد الفئة التي تحاملت عليه وراح يفتش بكل قوة والحاح عن هذه  
الرسالة التي اختفت من الأسواق والمكتبات إذ بلغ سعرها يومذاك خمس ليرات ذهبية مع انها تقع  
في ١٥٠ صفحة من القطع المتوسط ، وشاءت الصدفة المباركة ان توقف الجعفري عليها بدون  
ثمن فقد عثر عليها صدقة في مكتبة الحسينية الشوشنرية الواقعة بمحلة العمارة في النجف ضمن  
مجموع ، ومن الغريب انها كانت يومئذ تحت اشراف الإمام الثاني ونظارته ، ابتداء بترجمتها الى

(١) سعد الانصاري : العفهاء حكماء على الملوك ١٨٣ - ١٨٤ بيروت ١٩٨٨

العربية رغم صعوبة ترجمتها إذ كانت بأسلوب فارسي عالم جداً بأسرار اللغة الفارسية الفصحى وألفاظها الغريبة ، وحرص أن تكون الترجمة مطابقة للأصل تمام المطابقة لئلا يدعي مشايعوا النائي وحاشيته بأنها ليست له أو على الأقل يتهم العرب بالتحريف ، ومن ثم أخذ ينشرها بمجلة العرفان الصيداوية تباعاً ، وبذلك أثار ضجة وصخباً ، وحاول الاتباع من الجعفري أن يقطع عن الاستمرار ، وأغروه بشئ المغريات ، وطبعاً في مقدمتها المال فلم يجد ذلك حتى التجأوا الى مداخنة صاحب العرفان بأساليب مختلفة ، ومنها طبع كتاب (العروة الولقى) بمطبعته ، وطبعي أن ثمن الطبع إذ ذاك كبير جداً ، ولكن الشيخ أحمد عارف الزين طبع العروة ، واستمر في نشر الموضوع بمحله البارز من مجلته نظراً الى أن العالم الاسلامي والعربي كان يتلقى الرسالة بلهفة وشوق إذ كانت معبرة عن رأي أبرز علماء الشيعة في ذلك الوقت في الاوضاع الحديثة .

كان تعريبه هذا ، ومساندة صاحب العرفان له صفقة قوية على جبين الرجعية الخائرة من جهة ، ومن جهة أخرى انه كان بعمله هذا يقرب من نفس الزعيم الديني السيد أبو الحسن الأصفهاني الذي كان يشعر بمضايقة من وجود الإمام النائي . . . . .<sup>(١)</sup>

وقال جعفر الخليلي :

«كنت قد أزمعت النية على نشر ترجمة لرسالة كان ألفها بالفارسية المرحوم الميرزا حسين النائي - قبل أن يصبح مرجعاً دينياً كبيراً - وكان قد نقلها الاستاذ صالح الجعفري الى العربية لتشر تباعاً في الفجر الصادق ، وكانت هذه الرسالة عنواناً للحضارة الاسلامية التي تنظر الى الأمور فيما يتعلق بثقافة المرأة والرجل ، وفيما يتعلق بالحرية والعمل ، وفيما يتعلق بالمسؤوليات نظرة مستقيمة تدل على منتهى النضج والاعتدال مما يعبر عن رأي - النائي - المصلح المدرك الذي يفهم مقتضيات المسلم المعاصر فهماً صحيحاً ، ولكنه حين بدأ بخطو الى الزعامة الدينية وجد أن هناك مجالات واسعة سيستغلها خصومه لمهاجمة بسبب هذه الآراء التي تضمنتها رسالته ، والتي تتنافى مع الزعامة الروحانية التي يريدونها الرجعيون والجهلة خلواً من كل تفكير حر مستقيم ، فسعى النائي رحمه الله الى جمعها ، وبذل على ما قبل يومذاك لشراء كل نسخة ما لا يقل عن ليرتين ذهبيتين ، وهو مبلغ جد كبير كثرمن لرسالة لم تزد على عشرات الصفحات ، وهذا ما حفزني على نشرها والإشادة بها ، وتوجيه الناس الى مطالبتها ، ولكن هذه المحاولة قد حلت المرحوم النائي على بذل مجهود كبير ( . . ) للحيلولة دون نشرها .

وكان من هذا المجهود قيام الشيخ عبد الحسين الحلّي بالتوسط لسحب الرسالة وحمل على العدول عن نشرها. (١)

أما السيد محسن الأمين ، فقد ذكر الرسالة في ترجمته للميرزا النائي وقال :  
«بعد اعلان السلطنة المشروطة في ايران سنة ١٣٢٤ كان من أكبر الدعاة اليها وألف في ذلك كتاباً بالفارسية أسماه تنبيه الأمة وتنزيه الملة في لزوم مشروطة دستورية الدولة لتقليل الظلم على أفراد الأمة وترقية المجتمع وطبع وعليه تقرّض للشيخ ملا كاظم الخراساني ، والشيخ عبد الله المازندراني ، ثم بعد ذلك بمدة بعد وفاة الخراساني جمع ما امكن جمعه من نسخه ، بل كان يشترها بقيمة غالية وأتلفت بأمره ، وبقيت منه نسخ لم يمكن اتلافها وقد عرّب بعض الفصول وأدرجت في مجلة العرفان» (٢).

وجاء في الذريعة :

«تنبيه الأمة وتنزيه الملة في لزوم مشروطة (دستورية) الدولة المنتجة لتقليل الظلم على أفراد الأمة ، وترقية المجتمع ألفه العلامة الحجة الشيخ ميرزا محمد حسين النائي المتوفى ١٣٥٥ بالفارسية في أوائل الحركة الدستورية وطبع في ١٣٢٧ هـ وقد قرّضه آية الله الخراساني والمازندراني وغيرهما من الأجلة» (٣).

مركز تحقيقات كاتوير علوم اسلامی

وقال فهمي هويدي :

بعد مقتل ناصر الدين شاه ، تولى الملك مظفر الدين ، الشاه مظفر الدين ، الذي حاول أن يستفيد من تجربة سلفه المرة ، فدعا الى تبني سياسة ليبرالية جديدة ، في ذلك الوقت - آخر القرن التاسع عشر حيث كانت الأفطار الغربية تزحف على أرجاء العالم الاسلامي ، الذي كان في منتهى تدهوره وضعفه ، بينما كان الغرب في ذروة قوته . وكما مرت تركيا بتجربة «التنظيمات» فإن قضية الدستور ، أو «المشروطة» كانت أبرز ما طرح في الساحة الايرانية ، مع تلك النسائم الليبرالية التي هبت في بداية حكم مظفر الدين شاه .

(١) مجلة العرفان ، المجلد ٤٣ ص ١٠٣٢ (سنة ١٩٥٦ م) .

(٢) أعيان الشيعة ٥٤/٦ بيروت ١٩٨٦ .

(٣) اغايزرك الطهراني : الذريعة ٤٤٠/٤ رقم ١٩٦٠ . ومن رغب في معرفة المزيد من تاريخ النائي وأحواله

فليراجع أعيان الشيعة ٢١٥/٢٦ والطبعة الحديثة ٥٤/٦ - ٥٧ أحسن الوديعه ٩٩٦/٢ ، ربحانة الأدب

١٦٢/٤ ، طبقات اعلام الشيعة ٩٩٦/٢ ، مشهد الإمام ١١٣/٣ ، الذريعة (بالإضافة للإشارة السابقة)

١٤٩/٦ ، ١٥٠/١١ ، ١٨٣/١٤ ، ٢٩٤/١٨ .

ولأن القاجار كان لهم موقفهم المتحفظ من الفقهاء والمؤسسة الدينية ، ربما شعوراً منهم بأن الفقهاء ينازعونهم السلطان في البلاد ، فإن الوزير المسؤول عن الاصلاحات التي سعى اليها مظفر الدين شاه أعلن بصورة حاسمة معارضته «تدخل الفقهاء في شؤون الدولة»<sup>(١)</sup> وكانت تلك إشارة لاتجاه السلطة الى إبعاد الفقهاء عن موقفهم المتقدم الذي اكتسبوه في الخريطة السياسية للبلاد ، بالإضافة الى أن كلامه كان محملاً برباح اخرى «علمانية» من الطراز الذي هب في تركيا على يد كمال أتاتورك وتياره .

في تلك الظروف طرحت القضية الدستورية . وجاءت المبادرة الاولى من «المجلس العام للأحرار» الذي تكون في عام ١٩٠٢ من بعض الدعاة الاسلاميين (جمال الدين الواعظ ، وميرزا نصر الله . ملك المتكلمين) مع بعض الشخصيات الوطنية والليبرالية الاخرى<sup>(٢)</sup> . وما لبثت الدعوة أن لقيت تأييد قطاعات عديدة من المثقفين ، لكنها اكتسبت ثقلًا خاصاً بعدما وقف الى جانبها الفقهاء والتجار بوجه أخص ، وهما أقوى مؤسستين فاعلتين تتمتعان بالاستقلال عن السلطة .

بحكم موقعهم بين الجماهير وبحكم موقفهم المعارض للسلطة ، تصدر الفقهاء الدعوة الدستورية ، وكان من مقدمة هؤلاء ثلاثة من علماء النجف هم : الملا محمد كاظم خراساني ، والملا عبد الله مازانداراني والحاج ميرزا حسين خليلي طهراني . وبينما وقف أحد كبار الفقهاء في ايران ، الشيخ فضل الله نوري ، الى جانب القضية الدستورية في البداية ، إلا أنه انتقل الى معارضتها ، تخوفاً من تكرار تجربة كمال أتاتورك في ايران ، وتوجساً من اتجاهات الليبراليين الايرانيين الذين دعوا الى اقتباس الدساتير الغربية . ومما قاله في هذا الصدد : إن هذا الدين (الاسلام) معروف بالعدل والشورى . . لماذا (إذن) نقلد الدستور الأجنبي ونجلب نسخاً جاهزة من الدستور من باريس وانجلترا ؟ . . وقوله : «إن هؤلاء باستخدامهم كلمات مغرية مثل العدالة والشورى والحرية ، يريدون خداع المسلمين وجذبهم الى الاتحاد . وتحت شعار الحرية المزعومة يريدون الترويج للفساد وإباحة المنكرات وشرب الخمر ، وغيرها من الأعمال المنافية للاسلام ، حتى يترك الناس الشريعة والقرآن»<sup>(٣)</sup>

(١) حامد الغار - دور العلماء المعارض في السياسة الايرانية المعاصرة (ايران ١٩٠٠ - ١٩٨٠) ص ١٨٠ .

(٢) فاضل رسول - هكذا تكلم على شريعتي ص ١٧ .

(٣) عباس زنجاني - الثورة الاسلامية في ايران ص ٣٥ .

كان الشيخ فضل الله نوري من دعاة هيمنة الشريعة الإسلامية وجعلها قانوناً للدولة لا لبس فيه . بينما كان الرأي السائد في حوزة النجف - معقل الفكر الشيعي آنذاك - أن التطبيق السليم للشريعة مستحيل خلال اختفاء الإمام عن الأنظار . لكن رأياً ثالثاً ظهر في الساحة يدعو إلى العمل على الحد من الأعمال القمعية التي تقوم بها السلطة ، إلى أن يعود الإمام الغائب إلى الظهور للعيان .

كان علماء النجف الثلاثة : خراساني ومازندراني وطهراني ، في مقدمة أصحاب ذلك الرأي الثالث . وشكلت فتاواهم المؤيدة للدستور دفعة قوية للحركة . ولكن أهم تنظير لهذا الموقف صدر عن الشيخ محمد حسين نائيني (١٨٦٠ - ١٩٣٦) الذي أصدر في تلك الظروف كتابه الشهير «تنبيه الأمة وتنزيه الملة» وهو الكتاب الذي يعد وثيقة نادرة تعبر عن النظرية السياسية الشيعية . فضلاً عن أنه يعد منذ صدوره في أوائل القرن الحالي ، وإلى الآن ، المنطلق الأساسي لموقف الأغلبية الساحقة من فقهاء الشيعة .

في كتابه ذلك ، طرح نائيني تصوره على النحو التالي : في غيبة الإمام المعصوم ، فإن أفضل وسيلة لتجنب انحراف السلطة هي إلزام الحاكم بدستور يحدد حقوق وواجبات الدولة ، ثم إنشاء مجلس يضم «الأذكيا» والحكماء في البلاد الذين يضمرون الخير للشعب ، من أجل الاشراف على تطبيق الدستور ومراقبة أعمال الدولة . ويجب ألا يتضمن الدستور أية مواد تتعارض والاسلام .

كما يجب أن يضم المجلس من بينه أعضائه «عدداً من المجتهدين» الذين يراقبون التزام قوانينه بالاسلام .

وقال الشيخ نائيني وهو يعزز موقفه ، إن منع الحكم المطلق من خلال وضع دستور وإنشاء مجلس شيعي ، هو فريضة دينية ، على الرغم من اختفاء الإمام عن الأنظار ومن انسحاب الشرعية في الوقت ذاته من المستوى الديني .

ورغم أن الفقه الشيعي يعتبر أن أي حكم في غيبة الإمام هو بمثابة اغتصاب لسلطانه مما يجرح شرعيته ، إلا أن الشيخ نائيني عالج هذه النقطة بذكاء بالغ لصالح الحكم الدستوري . فقال إن الحاكم الظالم الذي لا يقيد بدستور أو مجلس شعبي «برلمان» يفتصب أمرين في آن واحد : حق الإمام الغائب ، وحرية الناس . أما الحاكم الذي يقيد بالدستور والمجلس الشعبي فهو يفتصب حق الإمام وحده ، بينما يؤمن بحريات الناس . ولذا فيجب أن يظل حكمه هو المفضل ، طالما أن غيبة الإمام مستمرة .<sup>(١)</sup>

ويتضح جلياً من خلال هذه الملاحظات أهمية رسالة الإمام النائي ، فأردت تزوين المكتبة العربية بمراجعة تعريبها ونشرها كاملة لتكون في متناول الدارسين والباحثين والمثقفين المعاصرين ، وحرصت على أن تكون نسختنا أكمل النسخ . وكان جل اعتمادي على النسخة المعربة لاسناد الجليل الراحل الشيخ صالح الجعفري رحمه الله<sup>(١)</sup> مع النظر للنسخ الأصلية المخطوطة التالية :

١ - النسخة المصورة عن النسخة المخطوطة في خزانة الدكتور عبد الله الفيض في بغداد ، محفوظة بمكتبة المجمع العلمي العراقي رقم (٧ / موضوعات شتى) بخط النسخ تحتوي على ٩٥ ص ، وفي كل صفحة ٢٢ سطراً جاء في آخرها : ( . . . قد ختم بيد مصنفه في شهر ربيع الأول سنة الف وثلاثمائة وسبع وعشرين من الهجرة المقدسة . . ) .

٢ - النسخة المخطوطة في مكتبة الوزيري بمدينة بزد (إيران) رقم ١٢٠٢ نسخ محمد علي كمتيان في ١٣٣٢ شمسي وتقع في ٩٣ ص ، ١٨ سطراً قياس ١٧×١١ سم .

كلمة أخيرة :

هذه الرسالة تحفة نادرة فاحرص على الاستفادة منها ، خاصة في هذه الظروف التي يمر بها العالم المعاصر ويشهد سقوط الأنظمة الوضعية ، ففي الرسالة توضيح للمنهج الاسلامي الذي يحقق لكل أمة مصالحها وما يلائم بيئتها وما يثبت ان الشريعة الاسلامية ليست ارسنقراطية ولا دكتاتورية ، وإنما هي ديمقراطية ، وقد انفردت في ديمقراطيتها عن الأشباه ، وتنزهت عن النظائر .

والشريعة الغراء ناطقة ونصوصها صريحة بأنها ديمقراطية بأتم معاني الديمقراطية وأدائها ، فإن كانوا يريدون من الديمقراطية انها هي الحرية والإخاء والمساواة والعدالة ، فالشريعة الاسلامية لم تترك مطمعاً لمستزيد في هذه الأشباه الأربعة بل هي المثل الأعلى في كل ذلك .  
نفعني الله وإياكم ، وأسأله العفو والعافية في الدين والدنيا وهو المستعان .

محمد سعيد الطريحي

(١) ولد في النجف سنة ١٣٢٥هـ/١٩٠٧م وتوفي بها في أواخر السبعينات ، نشر له في العراق ديوان شعره في جزئين ، عرب رباعيات الشاعر قدس نخعي وهو من أسرة آل كاشف الغطاء المعروفة في النجف ، له ترجمة في شعراء الغري ٢٩٦/٤ - ٣٥٠ .



## وردة من حديقة الامام النائيني

### ودرة من بحره الواسع

● بقلم : الشيخ علي الشرقي



زرت البلاد الاسلامية وبالأخص الايرانية والأذربيجانية والعراق والهند وبلاد الخليج بموئلها الأعظم وقد كان هذا الرزء الاليم موجعاً في مثل هذه الظروف التي يقل فيها المثل الصالح والحجة البالغة في علوم الدين والاصلاح ولولا العقيدة الراسخة بعنايته سبحانه في البلاد والعباد لذهب الظن بنا أن الفقيد الجليل يترك فراغاً شاعراً في البناية الاسلامية العالية .

بلاده : قرية نائين<sup>(١)</sup> وهي ضاحية من ضواحي اصبهان تلك المدينة التي قطعت شوطاً في العلم والأدب وكانت في العهد الصفوي عاصمة علمية كما انها عاصمة سياسية . ولم تزل آثار العلم والثقافة من أدب وفقه وفلسفة ماثلة في نواحيها وضواحيها فكانت قرية نائين تساهم في الحركة الفكرية واللمعة الأدبية التي كانت آثارها بادية على الفقيد الجليل .

وكانت أسرة الفقيد الجليل من الأسر العالية في بلاد ايران لها حظ من الأدب والانشاء والعلم والثقافة الأمر الذي برزها في تلك البلاد فكانت من كبار رجال الديوان الفارسي ومن اعلام المدرسة الفارسية ، تلقى الفقيد الجليل دراسته في المدرسة الايرانية ، وحذق آداب اللغة العربية وآداب اللغة الفارسية حتى امتاز بأسلوبه وانشائه وتلقى صدرأ من العلوم الفلسفية وطرفاً من الحكمة وأصول الفقه الاسلامي .

وقد تتلمذ وهو في بلاده على أساتذة في الأخلاق والعرفان حتى برز وصار علماً من اعلام الأخلاق والعرفان . وبعد أن استكمل دروسه وترسخت مواهبه وملكاته في مدرسته الاولى هبط

\* نشر في جريدة البلاد البغدادية العدد ٦٥٠ الصادر في ١٨ آب ١٩٣٦ الموافق ٢٠ جمادى الاولى ١٣٥٥

ص ١ و ٨ .

(١) انظر معجم البلدان ٧٣٤/٤ - ٧٣٥ .

العراق ليكمل دراسته العالية في مدرسة النجف الأشرف فانتظم بشخصيات بارزة ولامعة في الدراسة العالية مثل السيد مرزا حسن الشيرازي والشيخ ملا كاظم الخراساني والمرزا محمد تقي الشيرازي وكان هبوطه الى العراق في العقد الأول من القرن الرابع عشر للهجرة . وما استقرت به الدار حتى اختار الله مدرس النجف الأكبر العلامة الانصاري فاستقرت فكرة الأفاضل الذين ذكرنا بعضهم على الاعتزال في ناحية من نواحي العراق لتكريس أوقاتهم على الدراسة العالية وتدوين نتائجهم الذهنية فاختاروا مدينة سامراء وأسسوا مدرسة علمية عالية في تلك المدينة التاريخية وكان إمام المدرسة المدرس الأعظم الميرزا محمد حسن الشيرازي ، وكان الفقيد النائي وأصحابه أمثال الخراساني والشيرازي من حاشية ذلك السيد ومن حواريه وحمله أسراره .

وقد كانت هذه الطائفة العلمية التي تركزت في سامراء تمتاز بميزات علمية وأخلاقية لم تنفق غيرها من الأعلام حتى كونت بمواهبها طابعاً خاصاً للمدرسة السامرائية فقد كانوا على علو كمهم في علوم الدين يساهمون في الفلسفة والرياضيات وكانوا يحذقون الشيء الكثير من علم الأخلاق والعرفان وكانت لهم نزعة اصلاحية خاصة بهم لم يعرفها العراق في أمثالهم من الأعلام تلك النزعة التي ابتدأ بها استاذهم السيد مرزا حسن قدس سره بنهضة الاصلاحية الكبرى في وجه السلطان ناصر الدين القاجاري الأمر الذي كان أن يزلزل ويزعزع الكيان القاجاري فقد لفظت الدعوة في زاوية من زوايا سامراء وحملها البرق فتجاوبت لها البلاد الايرانية من أقصاها الى أقصاها وتزلزل جانب كبير من بلاد الشرق لتلك الدعوة حتى أفلحت وباءت بما تريده من الاصلاح وعلى منوال هذا الزعيم نهض الشيخ الخراساني أبو الدستور الإيراني وأبو النهضة الإيرانية نهض تلك النهضة الجبارة التي قلبت البلاد الإيرانية ذلك الانقلاب الكبير وساهمت في الانقلاب العثماني أما العلامة الشيرازي المرزا محمد تقي ونهضته الاصلاحية وثورته المقدسة وجهاده في طريق الاصلاح فقد كانت مختصة بالعراق يعرفها العراقيون وشتمت بركاتها اليوم .

وفقدنا الجليل قد ساهم وشارك زملاءه في النهضة الاولى والثانية والثالثة وقد نفرد بالخدمة الاصلاحية في سنة ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ وفي هذا التاريخ أوقف خدماته الاصلاحية السياسية واعتزم الاعتزال عن الشؤون السياسية متجرباً للخدمات الدينية والاجتماعية والأخلاقية ممتحناً بشؤون الأمة وتوضيح مناهجها ومسالكها في أمور الدين .

نوبته في الزعامة والمرجعية العامة : لم يكن الفقيد الجليل بعيداً عن الزعامة ولم تفاجئه المرجعية العامة فقد كان سناداً لمن تقدمه من الزعماء ومساهمياً لهم في رسالة الاصلاح والخدمات العامة . كان من حاشية الميرزا الشيرازي ومن فضلاء الشيخ الخراساني ومن مراجع ومساند

المرزا محمد تقي الشيرازي حتى إذا خلصوا الى ربهم انفرد في الزعامة والمرجعية وتاريخ استقلاله بأعباء الزعامة سنة ١٩٢٠م فكان في خلال الستة عشر عاماً موثلاً ومائلاً وزعياً ومثلاً أعلى في الاصلاح والشؤون الدينية .

**مزاياء وأخلاقه :** وهل يستطيع قلم الكاتب أن يلم بتلك المزاياء اللامعة والأخلاق الفاضلة ولكننا نتحف الجمهور بنبذ منها :

من مزاياء الفاضلة الاستقلال بالأخلاق والفضيلة ، والاعتقاد على الجهد والاجتهاد والاعتناء بكمال النفس وتغذيتها بأنواع الفضيلة . كان رحمه الله ظاهرة من ظواهر الفلسفة والمعقول وكان مدرهاً في خطابه وبيانه ، كان يترع على ذروة المنبر المحفوف بمشات من العلماء والأفاضل محاضراً في المواضيع المهمة من الفقه والأصول والأخلاق وكان يندفع اندفاع الآتي في محاضراته ويفرغها سلسلة ذهبية مصطكة الخلق لا يعلم أين طرفاها حتى ان الأفاضل الذين اعتادوا مناقشة المحاضرين أثناء القائم كانت تشغلهم الهبة ويعطوهم الخشوع فلا ينسبون بكلمة ولا يعترضون مجرى ذلك السيل حتى إذا فرغ من محاضراته تحرر من منبره واستند الى المرقاة الاولى منه جالساً على الأرض وحوله خلق من الأفاضل والأعلام يستوضحونه ما أبهم عليهم من النقاط البارزة في محاضراته . فكنت تراء متعللاً من فاضل مقلداً على فاضل يغذي هذا ويلقي في في روع ذاك حل ما أشكل وايضاح ما أعتهم . ومن مزاياء النزعة الاصلاحية التي كانت مزاجاً لأقواله وأفعاله ماثلة في نديه وفي مجالسه .

**ومن مزاياءه :** أدبيته الفذة فقد كان إماماً في الأدب الفارسي وقد كان لاسلوبه شخصية أدبية تتجدها الكتاب من القوس وكان على جانب عظيم من الأدب العربي العالي . ومن مزاياءه انه لم يتناول من بيت المال وحقوق المسلمين درهماً واحداً طيلة حياته . فقد كانت له تركة من آباءه عقارية وغير عقارية كانت مصدر تغذيته وصرفه أيام كان في ايران وفي النجف وسامراء ثم النجف . حتى انه إذا عجزت مصادره اقتصد واستدان وإذا درت وسع روفر . ومن مزاياءه جلال المظهر ، فكان أنيقاً في بزمه ومجلسه أنيقاً في خطابه وبيانه ، ومن مزاياءه الثبت والحيلة في الأمور العامة والارشادات الدينية حتى انه مسك سجلاً لكل ما يصدر منه من الأجوبة العلمية على ألوف الاستفتاءات الواردة اليه من أنحاء المعمورة وكم أبهجني ملاحظاته على بعض الاستفتاءات التي كنت أقرأ فيها قوله : «لقد ورد علينا شبه هذا السؤال في عام كذا وشهر كذا وكان جوابه كيت وكيت» فهل ترى ثباتاً وضبطاً أدق من هذا وأنفن ؟ هذه وردة من حديقة هذا الفقيه الجليل ودرة من بحر الواسع تغمد الله برحمته وعوض البلاد والعباد بمن يسد مسده .

علي الشرقي



تمهيد تاريخي

## المشروطية الايرانية وأثرها في العراق

بقلم الدكتور علي الوردي



ربما يكون من التفسير لتدبير أسية السيد التاريخي الذي وجهه الإمام الثاني « دون الرجوع إلى القلورف التاريخية والجور السائد الذي طرأ فيه » وحتى جيش القاري « تلك الفترة الزمنية الممتدة بالزواجات والسرقات المختلفة تنقل اليه التضرر الذي تعدد الباحث الاجتماعي الشيرازي الدكتور علي الوردي . ربيع تحفظنا على بعض ما جاء فيه من الآراء التي تمثل وجهة نظر الباحث الفاضل التي نحن متأكدون من أنها عرضاً على الأمانة الصحفية ؛ ونريد فيه - مع ذلك - عرضاً وانتهاً صادقاً لأحداث صاخبة عصفت بعراقنا الحبيب .

(الموسم)

المشروطية هي معركة المطالبة بالدستور التي ظهرت في تركيا وإيران<sup>(١)</sup> ، وهي إنما سميت بهذا الاسم لأن الفائزين بها اعتبروا مراد الدستور بمثابة الشروط التي يجب أن يتقبل بها الملك في حكم رعيته ، وهذه فكرة مستمدة من نظرية «السفد الاجتماعي» التي سادت في أوروبا بعد قيام الثورة الفرنسية رديها جاءت إلى تركيا وإيران .

إن المشروطية ظهرت في تركيا قبل ظهورها في إيران بما يزيد على ثلاثين سنة ، ويصود سبب ذلك إلى قرب تركيا من أوروبا رشدة تأثرنا بالحضارة الأوروبية . يجب أن لا ننسى أن الصراع بين القديم والجديد بدأ في تركيا منذ منتصف القرن الثامن عشر ، أما في إيران فقد بدأ هذا الصراع منذ منتصف القرن التاسع عشر وذلك من جراء دخول بعض المخترعات والمنظم الحديثة إلى إيران على عهد الشاه ناصر الدين .

المعروف عن الشاه ناصر الدين أنه كان معجباً بالحضارة الأوروبية ميالاً للتعرف عليها ومشاهدتها عياناً ، وقد سافر إلى أوروبا ثلاث مرات فقوليل فيها بحفاوة بالغة ، غير أنه كان يجتني

تأثير الأفكار الأوروبية على رعاياه ويكره أن تنتشر بينهم فكرة المشروطية على منوال ما انتشرت في تركيا . وقد صرح ذات مرة : أنه يود أن يكون محاطاً بحاشية من الأغبياء لا يعرفون عن بروكسل هل هي مدينة أم نوع من الجنس<sup>(١)</sup> .

يمكن القول أن ناصر الدين كانت له يد كبرى في ادخال معالم الحضارة الحديثة إلى ايران ، وكان في الوقت نفسه شديداً تجاه كل من يتحدث عن القانون أو الدستور أو أية فكرة تحررية أخرى . وبعبارة أخرى أنه كان كمن يقدم الطعام اللذيذ للجائع ويمنعه من تناوله ، وقد أحدث في المجتمع الإيراني من جراء ذلك نوعاً من التوتر ، وبقي هذا التوتر كامناً يتحفز للظهور عند أول فرصة تتاح له . فلما مات ناصر الدين وتبوأ العرش من بعده ابنه الضعيف مظفر الدين ، انطلق التوتر الكامن وكأنه كان مستعداً للانطلاق .

#### بدايات النظم الحديثة :

لا بد لنا لكي نفهم جذور المشروطية في ايران أن ندرس كيف بدأت النظم والمخترعات الحديثة في الدخول إلى ايران في عهد الشاه ناصر الدين . والواقع ان ذلك جرى تدريجاً خطوة وراء خطوة على النمط التالي .

أولاً : في عام ١٨٥١ أسست في طهران كلية حديثة باسم «دار الفنون» ، وكان الغرض من تأسيسها تخريج موظفين أكفاء للدولة ودبلوماسيين<sup>(٢)</sup> . وجيء بأساتذة من أوروبا للتدريس فيها ، وقد ألفت هؤلاء عدة كتب في العلوم التي كانوا يقومون بتدريسها<sup>(٣)</sup> ، فكانت تلك الكتب بذرة النهضة الفكرية الحديثة في ايران . وفي عام ١٨٥٨ أرسلت الحكومة الإيرانية اثنين واربعين من مخرجي «دار الفنون» إلى أوروبا لإكمال دراستهم<sup>(٤)</sup> .

ثانياً : وفي السنة التالية لتأسيس «دار الفنون» افتتح أول محفل ماسوني في طهران ، وكان مؤسسه المرزا ملكم خان الذي كان قد نشأ في باريس وتعلم فيها . وعبار اسم المحفل في اللغة الفارسية «فراموش خانه» أي دار النسيان باعتبار أن العضو يجب أن ينسى جميع أسرار المحفل فلا يفشيها إلى أحد . وقد انتمى إلى المحفل كثير من أبناء الطبقة العالية<sup>(٥)</sup> . وكانت الماسونية في ذلك الحين من عوامل نقل الأفكار الأوروبية إلى الشرق إذ كانت تسعى نحو بث مبادئ الثورة الفرنسية بين الناس أي الأخوة والحرية والمساواة . وقد أدرك الشاه ناصر الدين أخيراً خطرها على عرشه فأمر بسد المحفل وأبعد المرزا ملكم خان إلى خارج البلاد .

ثالثاً : في عام ١٨٥٨ بدأ نصب أول خط للتلفراف في ايران ، ثم أخذت الخطوط التلفرافية تنمو مع الزمن ، حتى وصل عدد المحطات التلفرافية في ايران عام ١٨٨٤ إلى أربعة

عشر ، وكانت هذه المحطات تدار من قبل فنيين بريطانيين يسكنون في دور بالقرب منها ، وقد جلب بعض هؤلاء الفنيين زوجاتهم معهم أو تزوجوا من فتيات أرمنيات ، وكان معهم أطباؤهم . وبذا كانت المحطات التلغرافية بمثابة مراكز اشعاع للقيم الحضارية في الكثير من أنحاء ايران القاصية<sup>(١)</sup> .

رابعاً : لم تظهر في عهد الشاه ناصر الدين سوى صحف اسبوعية تسيطر عليها الحكومة ، ولكن بعض الايرانيين استطاعوا أن يصدروا صحفاً معارضة في خارج البلاد ويرسلوها إلى إيران بشقي الوسائل . وكان أهم تلك الصحف : صحيفة «اخره» التي كانت تصدر في اسطنبول ، وصحيفة «جبل المتين» في كلكتا ، وصحيفة «ثريا» في القاهرة ، وصحيفة «القانون» التي كان يصدرها المرزا ملكم خان في لندن . وكان لهذه الصحف تأثير بالغ في الشعب الإيراني ، وكثيرا ما كانت تهرب إلى إيران ضمن باللات البضائع المستوردة ، وقد اتخذت الحكومة اجراءات شديدة لمنع تسللها إلى ايران فكان ذلك سبباً في ازدياد تهافت الناس عليها سراً .

#### عوامل مساعدة :

عندما قتل الشاه ناصر الدين في عام ١٨٩٦ تبوأ العرش مكانه ابنه مظفر الدين ، وكان هذا الشاه الجديد على النقيض من أبيه متهافت الشخصية لا يحل من غباء وفطارة ، وكان بالإضافة إلى ذلك عليل البدن ، ولم يكدي بتولى الحكم حتى حفت به جموع من المتزلفين الذين كانوا يطمحون ان ينالوا في عهده الثروات بكل وسيلة يقع في أيديهم<sup>(٢)</sup> .

كان الشاه مظفر الدين مولعاً كآبيه بالسفر إلى البلاد الأوروبية غير ان الخزينة كان في أيامه فارغة فاضطر إلى الالتجاء إلى القروض الأجنبية ، وقد انتهزت روسيا الفرصة فصارت تمدّه بالقروض وتحصل منه على بعض المنافع والامتيازات الكمركية<sup>(٣)</sup> مما أدى إلى انتشار التدمير بين التجار وأهل «البازار» أي الحرفيين وأصحاب الدكاكين .

كان أهل «البازار» - وما زالوا - يؤلفون في إيران طبقة ذات أهمية غير قليلة في الحياة الاجتماعية والسياسية إذ أن لهم رؤساءهم وتقاليدهم النقابية التي تسمى «قواعد الصنف» ، وإذا قرروا إغلاق دكاكينهم احتجاجاً على أمر من الأمور كان ذلك بمثابة نوع من الاضراب العام<sup>(٤)</sup> وأصابوا الحياة الاقتصادية بالشلل . أضف إلى ذلك ما كان لأهل «البازار» من تأثير في رجال الدين وصلة معاشية بهم ، فإذا اشتكوا من شيء فسرعان ما تسري شكواهم إلى رجال الدين ويصدر هؤلاء لهم الفتاوي المناسبة .

ومما زاد في الطين بلة أن الشاه مظفر الدين كان قد ترك شؤون الدولة بيد صهره الأمير «عين الدولة» وكان هذا جاهلاً صليفاً ومكروهاً من قبل الشعب الإيراني فكانت أعماله التعسفية من عوامل زيادة التذمر بين أهل «البازار» .

وفي عام ١٩٠٥ حدثت ثورة في روسيا ضد القيصر وقمعت بشدة ، فهرب بعض زعمائها القفقاسيين إلى إيران حيث أنشأوا الصحف وأخذوا يوجهون الشعب الإيراني نحو الأفكار الديمقراطية الحرة<sup>(١)</sup> فكان ذلك عاملاً آخر في نشر التذمر بين الناس تجاه كل عمل تقوم به الحكومة ولو كان حسناً .

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن التنافس بين روسيا وبريطانيا كان في تلك الأونة شديداً ، وكان لكل من هاتين الدولتين دعاة وعملاء يسعون لها بين أفراد الشعب الإيراني . ولا ننسى كيف اغتنمت روسيا قضية «التباك» لكي تثير الإيرانيين على بريطانيا ، فكان ذلك سبباً في انهيار النفوذ البريطاني في إيران وارتفاع النفوذ الروسي<sup>(٢)</sup> . والظاهر أن البريطانيين أرادوا الانتقام من الروس فأخذوا يشجعون حركة المشروطية في إيران نكاية بهم - حسب المثل القائل : «دقة بدقة» .

مركز تحقيقات كميبيوتر علوم إسلامي

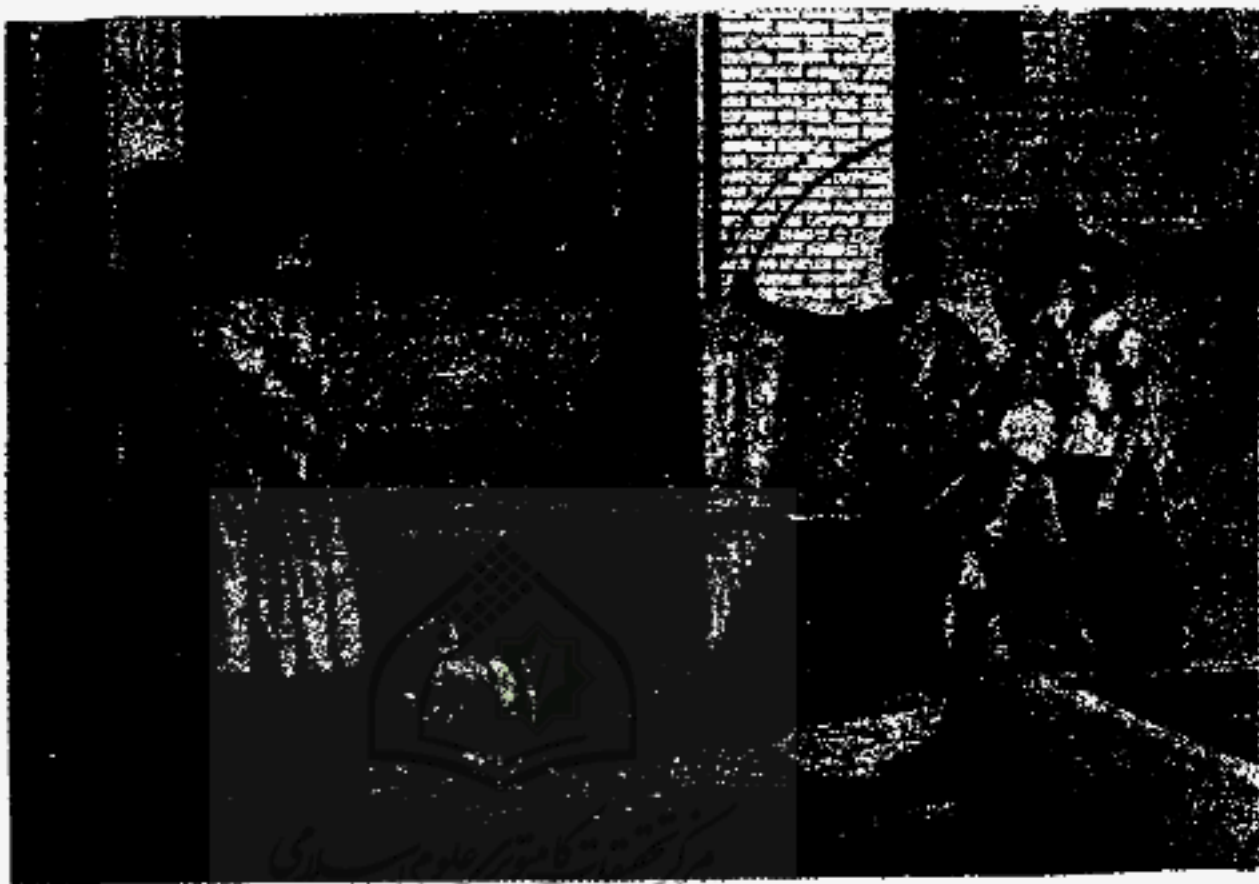
بداية الحركة :

بدأت حركة المشروطية في إيران من جراء حادثة بسيطة حدثت في عام ١٩٠٥ ، رخصتها : أن نفرأ من أهل «البازار» خالفوا بعض الأوامر الحكومية فأمرت الحكومة بشد الدامهم في «الفلقة» وجلدهم بالسياط ، وكانت تلك عادة متبعة تقع بين حين وآخر في عهد الشاه السابق دون أن يعيرها الناس اهتماماً كبيراً ، أما الآن فقد أهتم الناس لها ، وتجمع عدد كبير منهم بينهم جماعة من رجال الدين فذهبوا إلى مسجد الشاه القريب من سوق «البازار» الكبير بغية «الالتجاء» فيه .

إن «الالتجاء» من التقاليد التي اعتاد الإيرانيون عليها منذ العهد الصفوي ، وهم يسمونه «البت» ، ومعناه أن يذهب الناس إلى أماكن معينة كالمساجد أو الأضرحة أو بيوت المجتهدين أو سفارات الأجنبية أو الاسطبلات الملكية أو ميادين المدفعية أو محطات التلغراف ، وهناك لا تستطيع الحكومة أن تلقي القبض عليهم .

استطاع الإمام في مسجد الشاه أن يطرد الملتجئين إليه بإيعاز من الحكومة وبمعمونة جماعة من أعوانه ، فخرج الملتجئون من المسجد وهم أكثر حماساً من قبل ، وانضم إليهم أناس

الضرب بالقلعة في العهد القاجاري



آخرون ، وتوجهوا الى بلدة «الشاه عبد العظيم» على بعد بضعة أميال من طهران فالتجأوا الى المرقد المقدس الموجود فيها ، وهناك أعلنوا أنهم لا يخرجون من مكانهم إلا بعد إجابة مطالبهم ، وكان من بين مطالبهم عزل «عين الدولة» من منصبه وتأسيس دار للعدالة أطلقوا عليها اسم «عدالة نخانه» .

أخذ عدد الملتجئين في بلدة «الشاه عبد العظيم» يتكاثر يوماً بعد يوم ، وكان الناس وجدوا في ذلك فرصة لشفاء غليلهم من الحكومة ، وصار الوعاظ والروضخونية - أي قراء التعزية - يصعدون المنابر لينددوا بالحكومة ويشجبوا أعمالها . ومما زاد في أهمية هذا «الالتجاء» أن اثنين من أكبر علماء طهران كانا من بين الملتجئين وهما : السيد محمد الطباطبائي والسيد عبد الله البهبهاني ، كما كان بينهم الواعظ المشهور آغا سيد جمال الدين .

أرسل الشاه إليهم رسوله الخاص ليسترضيهم ، فقابلوا الرسول بجفاء وأرجعوه خائباً . واضطر الشاه أخيراً أن يرسل إليهم كتاباً مسجلاً بخط يده يتعهد لهم فيه بإجابة مطالبهم . وحينئذ عذا وافقوا على العودة الى طهران ، وقد جهزهم الشاه بعربات ملكية فركب كبراؤهم فيها ، واستقبلتهم الجماهير في طهران استقبال الفاتحين . ولا حاجة بنا الى القول بأن مكانة الطباطبائي والبهبهاني قد ارتفعت ارتفاعاً هائلاً في نظر الجماهير يومذاك .

### تفانم الحركة :

يبدو أن الشاه لم يستطع تحقيق وعده حيث أخذ على يده صهره «عين الدولة» . وفي منتصف أيار ١٩٠٦ أصيب الشاه بالشلل فانتهز «عين الدولة» الفرصة ليضرب ضربه ، فقد أصدر أمره بإلقاء القبض على السيد محمد الطباطبائي ، وحين جاء الجنود للقبض على هذا المجتهد الكبير تجمع الناس لتخليصه من أيديهم ، فوقع من جراء ذلك اصطدام بين الجنود والأهالي سقط فيه واحد من الأهالي قتيلاً ، وشاء القدر أن يكون هذا القتل من طلبة العلم وسيداً من ذرية الرسول . ولما جرى تشييع السيد القتل وقع اصطدام آخر سقط فيه خمسة عشر قتيلاً .

توتر الوضع في طهران إلى الدرجة القصوى . وغادر طهران كثير من المجتهدين حيث ذهبوا إلى بلدة قم المقدسة للالتجاء فيها ، ثم أصدروا بياناً هددوا الشاه فيه أنهم سيغادرون إيران جميعاً إلى العراق ما لم يوف بوعده لهم في تحقيق المطالب الشعبية . وأغلق أهل «البازار» دكاكينهم تأييداً للمجتهدين ، فأصدرت الحكومة أمراً بنهب كل دكان يغلقه صاحبه .

وهنا حدث حادث له مغزاه العميق ، فقد ذهب فريق من أهل «البازار» إلى المفوضية البريطانية يشددون معونتها ، وحين وجدوا منها تشجيعاً التجأوا إليها فخيّموا في حديقته الواسعة الواقعة في ضاحية قولك ، وهناك أخذ عديدهم يزداد يوماً بعد يوم ، وأعلنوا أنهم لن يرجعوا إلى فتح دكاكينهم حتى تجاب مطالب المجتهدين .

يقول السيد هبة الدين الشهرستاني في مذكراته التي سجل فيها بعض أحداث المشروطة : أن التجاء التجار إلى المفوضية البريطانية أحدث فيهم تطوراً فكرياً ووعياً سياسياً جديداً ، فهم كانوا قبلئذ يطالبون بتأسيس مجلس الـ«عدالت خانة» ولكن زوجة المفوض البريطاني أخذت تفهمهم بأن طلبهم هذا لا قيمة له وأن هدفهم يجب أن يكون أوسع من ذلك وأهم وهو الحرية والمساواة والشورى . وقد كان تلك السيدة مثقفة فاستطاعت أن تحدث فيهم التأثير المطلوب . . . (١٢)

مهما يكن الحال فإن التجاء أهل «البازار» إلى المفوضية البريطانية كان حدثاً مثيراً تحدثت عنه صحف العالم وأخذت تفسره تفسيرات شتى ، ونشرت جريدة التايمس اللندنية في عددها الصادر في ١٤ أيلول من عام ١٩٠٦ وصفاً للحادثة أرسله إليها مراسلها في طهران تذكر فيها يلي نبذة منه : أن الإلتجاء إلى المفوضية بدأ في شهر تموز وأخذ عدد المتجئين يتضخم بسرعة حتى بلغ في شهر آب اثني عشر ألفاً وأصبحت الأسواق كلها مغلقة ، وكانت حديقة المفوضية مليئة

بالخيام وهي مزودة بشتى الفئات ، تجارا وعلما وحرفيين وغيرهم ، وأخذوا يضبطون أنفسهم ضبطا دقيقا فلم ينتج عنهم على الرغم من كثرة عددهم شيء كثير من الأذى ، وكانت مطابقتهم وتحضير طعامهم في غاية النظام ، وكان منظرهم في الليل رائعا حيث كان لكل خيمة روضحون خاص بها ، فيجتمع سكان الخيمة حوله ليستمعوا إلى قصة المقتل حيث سيكون على طريقتهم العجيبة ويضربون رؤوسهم من شدة الحزن . . .<sup>(١)</sup>

اضطر الشاه أخيراً إلى الرضوخ لإرادة الشعب ، فعزل «عين الدولة» من منصبه ونصب في مكانه رجلاً من أنصار المشروطية هو نصر الله خان ، ثم أصدر أمره بإجراء الانتخابات للمجلس النيابي الذي سمي بـ «المجلس الشوروي الملي» .

#### التجاء في كربلاء :

لم يمض على حادثة التجاء أهل «البازار» في طهران إلى المفوضية البريطانية سوى مدة قصيرة حتى جرت في كربلاء حادثة مماثلة خلاصتها : أن الحكومة المحلية في كربلاء فرضت على الإيرانيين الساكنين فيها ضرائب خاصة ، فأعلن الإيرانيون احتجاجهم على تلك الضرائب وتدميرهم منها ، وكان يشجعهم على هذا الاحتجاج والتدمير محمد حسن خان القندهاري الذي كان يتولى وظيفة نائب القنصل البريطاني في كربلاء فكان هذا الرجل يغريهم ويمنيهم ، وقد وثقوا بوعوده فتجمعوا قريبا من دار القنصلية البريطانية الواقعة في محلة «الحيمكاه» وهم في حالة «الالتجاء» على الطريقة الإيرانية ، ففرشوا البسط في الشارع وعلقوا خياماً على الجدران ليستظلوا بها من وهج الشمس ، واستمروا على ذلك أكثر من خمسين يوماً يأكلون وينامون في مكانهم لا يتحولون عنه حتى سدوا الطريق على المارة .

كان المتصرف في كربلاء يومذاك رشيد بك الزهاوي ، وقد حاول اقناعهم بالتفرق دون جدوى ثم وسط بعض رجال الدين في ذلك فلم يأبهوا لهم . وقد بعث المرزا حسين الخليلي والسيد كاظم اليزدي إليهم من النجف رسلاً ينصحونهم فلم يستمع أحد منهم للنصح ، واضطر المتصرف أخيراً أن يرسل إليهم مدير الشرطة لينذرهم فقابلوا المدير بالاستهزاء وكأنهم كانوا واثقين أن الحكومة في العراق كحكومة إيران لا تستطيع أن تنتهك حرمة «الالتجاء» ، أو لعلمهم ظنوا أن بريطانيا العظمى كلها تقف إلى جانبهم .

وجهت الحكومة إليهم ثلاثة إنذارات متعاقبة كان الأول منها لمدة أسبوع ، والثاني لمدة أربع وعشرين ساعة ، والثالث لمدة ست ساعات . وقد حلت نهاية الانذار الثالث من منتصف

## الموسم العدد الخامس السنة ٢ (١٩٩٠) . . . تنبيه الأمة وتنزيه الملة للامام النائي (٥٧)

ليلة القدر من شهر رمضان ١٣٢٤ هـ الموافق ١٠ تشرين الثاني ١٩٠٦ - فأحاط الجنود بالمتجئين ووجهوا عليهم رصاص بنادقهم من كل ناحية . إن المتجئين لم يكونوا يتصورون أن الأمر سيصل إلى هذا الحد ، وقال قاتل منهم : « لا تخافوا انه ليس رصاصاً حقيقياً ، غير أنهم صاروا يتساقطون صرعى على الأرض ، فأسرعوا يستغيثون بالقنصلية يدقون بابها لتسمح لهم بالدخول فلم يجدوا منها غوثاً . وعند هذا اطلقوا سيقانهم للريح بعد أن سقط منهم سبعون قتلاً وعدد كبير من الجرحى .

استطاع السيد علي الشهرستاني من علماء كربلا أن يذهب إلى بغداد وأن يتصل بالقنصل الإيراني ليخبره بما جرى ، وأبرق القنصل بتفاصيل الواقعة إلى طهران واسطنبول . ثم وصل إلى كربلا خبراء أرسلهم القنصل البريطاني من بغداد للتحقيق في الأمر ، فشهدوا محل الواقعة وأثر الرصاص في جدران القنصلية . وكان من نتيجة ذلك أن عزلت الحكومة العثمانية والي بغداد مجيد بك وعينت في مكانه أبو بكر حازم بك .

ان السؤال الذي يواجهنا هنا : هل كان هناك ارتباط سببي بين واقعة كربلا وأحداث المشروطية في طهران؟ وهل أن محمد حسن خان حرّض الإيرانيين على «الالتجاء» من تلقاء نفسه أم هو فعل ذلك بإيعاز من الحكومة البريطانية؟ إن في هذا سرّاً لا نعرفه ، وربما كشفت عنه الوثائق فيما بعد .

### صياغة الدستور الإيراني :

افتتح المجلس الملي في طهران في ٧ تشرين الأول من عام ١٩٠٦ ، وقد حضر الشاه مظفر الدين حفلة الاحتفال على الرغم من مرضه . وكان أول عمل اهتم به المجلس الملي هو تأليف لجنة لصياغة مواد الدستور ، وقد تمت صياغة الدستور وصادق عليه الشاه في شهر كانون الثاني من عام ١٩٠٧ ، ثم مات الشاه بعد ذلك بأيام معدودة .

كان الدستور الإيراني في كثير من نصوصه عبارة عن ترجمة حرفية للدستور البلجيكي الصادر في عام ١٨٣٠ ، فهو يقوم على أساس المبادئ الديمقراطية التي كانت شائعة في أوروبا من حيث الاعتقاد بالقانون الطبيعي وحقوق الانسان ، ولكن لجنة صياغة الدستور حرصت على أن يكون موافقاً للشريعة الإسلامية لا يخالفها في شيء . نجد هذا واضحاً في المادتين الأولى والثانية منه . وفيما يلي نصهما المترجم :

المادة الأولى : الدين الرسمي للدولة هو المذهب الجعفري الاثني عشري الحق من الاسلام ، ويجب على الشاه أن يقر بهذا المذهب ويحميه .

المادة الثانية : إن المجلس ، الذي تم تشكيله ببركة أمام العصر عجل الله فرجه ، وتفضل جلالة الشاه ، وسعي العلماء كثر الله أمثالهم ، والأمة الإيرانية ، لا يجوز له أبداً أن يسن أي قانون مناقض لشرائع الإسلام المقدسة . . . ومن الواضح أن العلماء هم الذين يقررون ذلك . ولهذا فالواجب رسمياً في كل دورة من دورات المجلس أن تكون فيه لجنة مؤلفة من خمسة أشخاص هم من المجتهدين والفقهاء الورعين ، والعارفين أيضاً لحاجات العصر ومقتضياته . . . وعلى المجلس أن يعتبر هؤلاء أعضاء فيه . ووظيفتهم هي أن يدرسوا جميع اللوائح التشريعية فإذا وجدوا فيها ما يخالف الشرائع الإسلامية المقدسة رفضوه . وأن قراراتهم في هذا الصدد واجبة التنفيذ ونهائية . وإن هذا الشرط من الدستور لا يمكن تغييره إلى حين ظهور إمام العصر عجل الله فرجه<sup>(١٥)</sup> .

الشاه محمد علي :

بعد موت الشاه مظفر الدين تولى الحكم ابنه محمد علي ، وكان هذا طاغية سيء السيرة ، وأخذ منذ بداية حكمه يكيد للمجلس التيايي والحركة الدستورية ، ولهذا تميز عهده القصير بالصراع العنيف بين أنصار «الاستبداد» وأنصار «المشروطة» .

ومما زاد في شدة الصراع عقد المعاهدة الروسية البريطانية في ٣١ آب ١٩٠٧ . ففي هذه المعاهدة اقتسمت الدولتان النفوذ في إيران حيث حصلت روسيا على القسم الشمالي منها بينما حصلت بريطانيا على القسم الجنوبي ، فكان ذلك بمثابة ضربة قاسية على أنصار المشروطة إذ أصبحت طهران ومناطق إيران الشمالية تحت النفوذ الروسي مما شجع الشاه محمد علي على التهادي في نزاعه الاستبدادية ، وصار حراً يعمل ما يشاء دون أن يخشى من تدخل بريطانيا في دعم أنصار المشروطة<sup>(١٦)</sup> .

كان الشاه محمد علي يحيط به مستشارون روس ، وهو يتأثر بأرائهم تأثيراً كبيراً ولا سيما برأي رجل منهم يهودي اسمه شبشال<sup>(١٧)</sup> . يقول المؤرخ لنشوفسكي : أن الروس كانوا يعتقدون بأن حركة المشروطة هي من تدبير بريطانيا ويعتبرونها مهددة لسلطتهم ونفوذهم في إيران ، فاستغلوا تفرجهم من بريطانيا في عام ١٩٠٧ وشجعوا الشاه محمد علي على تعطيل الدستور<sup>(١٨)</sup> .

صار الشاه محمد علي على أي حال يبذل الأموال ويحشد الانصار في سبيل القضاء على حركة المشروطة في بلاده ، وكان الشعار الذي رفعه في ذلك هو أن الدستور بدعة مخالفة للشريعة الإسلامية . وقد أيد الشاه في موقفه هذا لقيف من رجال الدين الكبار على رأسهم

الشيخ فضل الله النوري ، وكان هذا الرجل من أنصار المشروطية في أول الأمر ثم انفصل عنهم وأخذ يحاربهم حرباً لا هوادة فيها ويتهمهم بأنهم بابيون وزنادقة . أما أنصار المشروطية فكان يتزعمهم السيد محمد الطباطبائي والسيد عبد الله البهبهاني . وبهذا انقسم الشعب الإيراني الى حزبين متطاحنين ، وصار كل حزب منهم يكفر الحزب الآخر ويدعو إلى محاربته .

تألفت في طهران وأكثر المدن الإيرانية نواد أو مجالس محلية تشبه تلك التي ظهرت في فرنسا إبان ثورتها الكبرى<sup>(١)</sup> ، وقد أطلق عليها اسم «الانجمن» . فكانت هذه النوادي تجمع التبرعات وتحشد الانصار وتدريبهم على السلاح بغية الدفاع عن المشروطية . وكثيراً ما شهود رجال الدين بعمائمهم وهم يتدربون على استعمال البنادق معتقدين أنهم يقومون بواجب الجهاد في سبيل الله .

وبعد صراع عنيف بين الشاه والمجلس النيابي استطاع الشاه في حزيران ١٩٠٨ أن يوجه للمشروطية ضربة قاصمة ، فأعلن الأحكام العرفية ووجه جنود «القوزاق» بقيادة لياخوف الروسي لتطويق المجلس ، ثم أمر بإطلاق المدافع عليه . وانتشر الرعب في طهران ، وأخذ أنصار المشروطية يلدنون بالفرار ، فاستطاع بعضهم أن يلتجئ إلى المفوضية البريطانية وينجو بنفسه بينما وقع البعض الآخر في قبضة القوات الحكومية . وقد شُتق من المقبوض عليهم اثنان أحدهما المرزا جهانكير خان صاحب جريدة «صور أسرافيل» الثورية ، والثاني هو المرزا نصر الله الإصفهاني الذي كان من أشد وعاظ المشروطية تأثيراً في الجماهير حتى كان يُلقب بـ «ملك المتكلمين» وهو الذي لا يزال تمثاله قائماً في أحد شوارع طهران .

وبعد أن انتصر الشاه في طهران أبرق إلى ولاته في أنحاء إيران يأمرهم بإلغاء المشروطية وتشتيت شمل أنصارها وسد نواديهم . وأخذ الولاة ينتقمون من أنصار المشروطية ، فكانوا يجلدون من يقع في أيديهم منهم أو يبعدونه أو يجسونه . . .

لم يهنا الشاه بانتصاره طويلاً ، فقد هبت الثورات عليه في بعض المدن ، وكان أهم هذه الثورات تلك التي نشبت في تبريز إذ استطاع أنصار المشروطية فيها أن ينظموا أنفسهم تنظيمياً جيداً وتمكنوا من السيطرة على المدينة فترة غير قصيرة من الزمن ، وقد شجعت هذه الثورة أهل رشت لأن يقوموا بثورة مماثلة ، وتحركت القوات الرشتية نحو مدينة قزوین فاحتلتها ثم توجهت نحو طهران . وجاءت الضربة القاصمة أخيراً على يد الحاج علي قلي خان رئيس قبائل البخترانية في منطقة أصفهان وهو المعروف بلقب «السرदार أسعد» ، فقد حشد هذا الرجل قوات مقاتلة

بلغ عدد أفرادها الفين ومعها عدة مدافع . وفي حزيران من عام ١٩٠٩ توجه السردار أسعد بقواته نحو طهران ، والتقى على مقربة منها بالقوات القادمة من رشت ، وفي ١٢ تموز دخل طهران فاتحاً . وعند هذا أدرك الشاه حرجة موقفه فالتجأ الى المفوضية الروسية طلباً للسلامة ، وأعلن الثوار عزله عن الملك وتنويع ابنه أحمد الذي كان في الثانية عشرة من عمره .

### الشقاق في العراق :

إن هذه الأحداث الصاخبة التي حدثت في إيران لا يمكن أن تمر دون أن يكون لها صداها في المجتمع العراقي . والواقع أن الرسائل والاستفتاءات أخذت تنهال من إيران على كبار المجتهدين في النجف تسألهم عن المشروعية هل هي حلال أم حرام . وكان جواب المجتهدين في أول الأمر أن المشروعية موافقة للشريعة الاسلامية ، غير أنهم انقسموا بعدئذ على منوال ما انقسم علماء ايران ، فأدى ذلك إلى ظهور الجدل والتنازع في أوساط العامة مما كان له أثره البالغ في المجتمع العراقي وتطور وعيه السياسي

من أوائل الرسائل التي وردت إلى علماء النجف تستفتيهم في أمر المشروعية كانت هذه الرسالة تنقلها بعد ترجمتها إلى العربية :

« إلى حضرات المجتهدين وحفظة الحكمة الإلهية : لا بد وأنكم سمعتم بمجلس الشورى الشعبي وأنتم تعرفون جيداً أن هذا المجلس الذي يعمل على حفظ القوانين المستمدة من الطريقة الإثني عشرية المقدسة لمحو الظالمين والخائنين ونشر العدل على جميع البلاد وإعلاء شأن الراية الإيرانية ، ويؤسفنا أن عدداً من الانانيين المفسدين أخذوا ينشرون الافتراءات والأكاذيب من أجل محو المجلس . فنحن ننتظر فتواكم في بيان تكليف المسلمين في هذا الشأن .

وعلى أثر وصول هذا الاستفتاء إلى النجف اجتمع كبار علمائها للجواب عليه ، وكانت فتواهم التي اتفقوا عليها هي كما يلي :

« بسم الله الرحمن الرحيم وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على القوم الظالمين إلى يوم القيامة . أما بعد فبالتأييدات الإلهية والمراحم السماوية ونحت توجيهات الهادي العالي الشأن حضرة صاحب الزمان روحنا فداء : إن قوانين المجلس المذكور على الشكل الذي ذكرتموه هي قوانين مقدسة ومحترمة وهي فرض على جميع المسلمين أن يقبلوا هذه القوانين وينفذوها . وعليه نكرر قولنا : إن الإقدام على مقاومة المجلس العالي بمنزلة الإقدام على مقاومة أحكام الدين الحنيف ، فواجب المسلمين أن يقفوا دون أي حركة ضد المجلس (١) .

وقد وقع على هذه الفتوى الملا كاظم الخراساني بالنيابة عن زملائه المجتهدين ، ولم يشذ عنهم في ذلك سوى مجتهد واحد هو السيد كاظم اليزدي إذ امتنع عن التوقيع . وكان امتناع هذا المجتهد بداية الانقسام بين المجتهدين ، ثم أخذ الانقسام يشتد ويستفحل بمرور الأيام .

انقسم أهل النجف الى فريقين متعادين : أحدهما يدعو إلى المشروطية بزعمه الملا كاظم الخراساني ، والآخر يدعو إلى الاستبداد بزعمه السيد كاظم اليزدي . ويجب أن لا ننسى في هذا الصدد ما في المجتمع النجفي من ميل مفرط الى الجدل بوجه عام ، فلما جاءت قضية المشروطية كانت حافزاً جديداً فيه حيث انثال الناس يتجادلون حولها بعنف شديد إلى درجة لم يسبق لها مثيل من قبل . وقد أشار أحد الشعراء إلى ذلك حيث قال :

تضيرت الدنيا وأصبح شرها يسروح بافراط ويسعدو بتفريط  
إلى أين يمضي من يروم سلامة وما الناس الا متبذ ومشرطي

حدثني الكنتي النجفي عبد الحميد زاهد : أنه كان في تلك الأيام صبياً يلعب مع أقرانه في الأزقة ، فكان الصبيان عند اللعب يقسمون أنفسهم إلى فريقين : مستبدة ومشروطة ، ثم تنشب المعارك بينهم تقليداً لما يقع بين الكبار .

وما زاد في العلين بلة أن الروم أسوا في النجف قنصلية وعينوا لها رجلاً واسع الحيلة شديد الدأب في مقاومة المشروطية هو أبو القاسم الشيرازي ، فتم التعاون بينه وبين اليزدي . واستطاع اليزدي أن يستميل إليه الكثير من العامة ومغاوير المحلات من رجال «الزقرة» و«الشمرت» ، فكان إذا خرج إلى الصلاة حلف به المسلحون من أعوانه وهم يهتفون بالصلاة على محمد وآل محمد - تحدياً لأنصار المشروطية . وصارت الاشاعات تروج في أوساط العامة حول المشروطية بأن المقصود منها هو هدم الدين وفساد الاخلاق .

وفي أحد الأيام ظهر على بعض الجدران في النجف إعلان فيه صورة يد تمسك مسدساً وفيه تهديد لليزدي بأنه سيقتل إذا لم ينزل على إرادة أنصار المشروطية ، فهاج العوام لذلك وثار بهم «الغيرة على ابن رسول الله» باعتبار أن اليزدي سيد من ذرية الرسول . وصار أنصار المشروطية عرضة للاعتداء والضرب في الأسواق والطرفات بحجة أنهم زنادقة مارقين عن الدين .

الواقع أن الجدل حول المشروطية لم يقتصر على النجف وحدها بل سرى إلى كربلاء والكاظمية وبعض المدن الشيعية الأخرى . حدثني أحد المسنين من أهل الكاظمية عما جرى في

هذه البلدة من نزاع شديد وجدال حول المشروطية ، فقد كان أكثر العامة من دعاة الاستبداد ويعدون الملا كاظم الخراساني هو واتباعه كفاراً ولا يكادون يسمعون عن أحد العلماء أنه «مشروط» حتى ينفضوا عنه ويلعنوه ويتركوا الصلاة خلفه . حاول أحد دعاة المشروطية ، وكان شاباً شديد الحماس ، أن يجمع التواقيع في تأييدها ، فذهب إلى أحد العلماء في الصحن الكاظمي يطلب منه توقيعه ولما وجده يرفض إعطاء خاتمه للتوقيع سحب السجادة من تحته ومنعه من الصلاة ، وقد حدثت في الكاظمية ضجة من جراء ذلك وهب نفر من مغاوير المحلات فطاردوا الشاب ثم أمسكوا به في أحد الأزقة واعتدوا عليه اعتداءً منكراً ، وحين علمت الحكومة بالأمر أرسلت قوة من الجنود لحماية الاستبداديين ، فآدى ذلك إلى انكماش المشروطيين وتضاؤل نفوذهم في البلدة ، وظل الوضع كذلك فيها حتى يوم اعلان الدستور في البلاد العثمانية حيث انقلب الوضع إلى عكسه .

من النوادر الأدبية التي تروى عن تلك الفترة أن أحد علماء الكاظمية وهو السيد محمد مهدي الصدر نظم بيتين من الشعر في ذم الاستبداديين ، فالتوى الشيخ عبد الحسين الأسدي يرد عليه حيث قام بتشطير البيتين مما أدى إلى قلب معنهما إلى النقيض منه . نقل فيما يلي البيتين مع تشطيرهما ، وقد وضعنا التشطير بين قوسين ~~لأنه لم يرد في الأصل~~ :

|                                     |                                 |
|-------------------------------------|---------------------------------|
| المستبدون قد تاهوا بغيهم            | (بذاك قد قال قوم وافترؤ زورا)   |
| (صم وبكم فهم لا يعقلون كما)         | لم يجعل الله في أبصارهم نورا    |
| لو كان يمكنهم أن ينسخوا نسخوا       | (ما كان في لوحه المحفوظ مسطورا) |
| (مالوا لشورى الأولى قد حرفوا علناً) | من الكتاب عناداً أية الشورى     |

#### عند إعلان الدستور العثماني :

أعلن الدستور في البلاد العثمانية في ٢٣ تموز من عام ١٩٠٨ ، وانتشرت مظاهر الزينة والابتهاج في العراق بتلك المناسبة ، فكان هذا التحول الفجائي في موقف الحكومة العثمانية من المشروطية عاملاً مهماً في تدعيم موقف الملا كاظم الخراساني وأعوانه وانخزال أعوان السيد كاظم اليزدي .

من طبيعة العامة أنهم يستأسدون في حالة الأمن من الخطر ، فإذا حل بهم الخطر انكمشوا في بيوتهم وأخذ كل منهم يتبرأ من عمل آخر ويزعم أنه لا دخل له في الأمور . وهذا هو ما حدث في النجف عند اعلان الدستور العثماني ، فقد انكمش العوام أتباع اليزدي وأصبح الجو ملامتاً

لأتباع الخراساني يصلون فيه ويجولون . ونظم الشيخ علي الشرقي قصيدة يهجو بها اليزدي ويتشفى به ، كما نظم السيد صالح الحلي بعض الابيات اللاذعة من الشعر قارن في أحدها بين اليزدي ويزيد .

كان قائم مقام النجف يومذاك ناجي السويدي ، وهو بغدادي أديب له صلات حسنة مع أنصار المشروطية ، وقد بذل جهده في تأييدهم . ثم زار النجف ثرياً بك من زعماء الاتحاديين فاجتمع بالخراساني في إحدى المدارس الدينية ، فكان يوماً حافلاً في النجف ابتهج له الأنصار وابتأس الخصوم . ويمكن القول أن بعض الذين كانوا من أنصار اليزدي تحولوا عنه وأخذوا يتملقون للحكومة ويهتفون بأعلا أصواتهم «يعيش الدستور!» - وليس هذا بالأمر الغريب!

انذار الخراساني الى الشاه :

عندما اشتد الصراع بين الشاه محمد علي وأنصار المشروطية في ايران وضع الملا كاظم الخراساني كل ثقله الى جانبهم ، وبذل جهوداً كبيرة لتدعيم موقفهم ضد الشاه .

كان للخراساني كاتب نشيط اسمه الشيخ علي المحلاتي ، فكان هذا الكاتب يأخذ الفتاوى والمقالات التي يصدرها الخراساني ضد الشاه فيقطع منها آلاف النسخ ثم يرسلها تهريباً عبر الحدود الى ايران لكي توزع هناك سراً . وكان لهذه المنشورات اثر لا يستهان به في تحريض الايرانيين على الشاه وفي عزله أخيراً . ننقل فيما يلي ترجمة جزءاً من أحد تلك المنشورات حيث يخاطب الخراساني فيه الشاه بسدة وينذره ويوعده :

«يا منكر الدين ويا أيها الضال الذي لا تستطيع مخاطبتك بلقب شاه . كان المرحوم أبوك اعطى الدستور ليرفع الظلم والتصرفات غير القانونية عن الشعب الذي كان في ظلام دامس ثروناً عديدة حيث أنه لا يرجد في المشروطية شيء يخالف الدين . . . ولكنك من اليوم الاول الذي تبوأ في عرس السلطة وضعت تحت أقدامك جميع الوعود والايمان وعملت بجميع الحيل ضد المشروطية . وقد نحلى لنا خطأنا فيك حيث سعيت أن نجعلنا آلة بيدك ضد المجلس . . . والآن سمعنا أنك أرسلت إلينا أحد رجالك المقربين لشراء ذمنا بالذهب ، وأست تعلم أن سعادة الشعب أئمن كثيراً من ذمك . . . إن نكرتك للدين والشرعية كذب ومراء أردت بكذبك هذا اغتيال البسطاء المتسكين بالدين لتمنع الدستور وتنجس في ذلك وفقرك . وعلى هذا أنت عدو للدين المقدس وخائن للوطن وتنسب السارق والقاتل يدرك الناس باسم الدين والشرعية . . . إنك أنت والمجتهدون المرتزقة الذي يشعرون بمخالفة المشروطية للشرع يتجاهلون حقيقة الدين

بأن العدالة شرط حتى في الأمور الجزئية . . . وإذا حصل تأخر منك عما قلنا فإننا سوف نحضر جميعاً في إيران ونعلن الجهاد ضدك . ولنا في إيران اتباع كثيرون ، والمسلمون كثيرون أيضاً . فإننا أقسمنا على ذلك''' .

### الوضع في كربلاء :

كان الوضع في كربلاء يختلف عن الوضع في النجف من بعض الوجوه ، فقد كان في كربلاء حينذاك واعظ إيراني من أنصار الاستبداد اسمه السيد أكبر شاه ، وكان خطيباً مصقلاً له لحية طويلة وتأثير قوي على العامة . إنه كان يعظ ضد المشروطية قبل اعلان الدستور العثماني ، وظل بخطب بعد اعلانه من غير أن يخشى أحداً .

وفي شهر أذار من عام ١٩٠٩ وصل الى كربلاء واعظ إيراني من المشروطيين اسمه الشيخ جواد ، وبدأ منذ ذلك الحين نزاع شديد بين الرجلين من على المنابر . وانقسم أهل كربلاء الى فريقين ، كل فريق التزم واعظاً ، وصار يكفر بعضهم بعضاً .

كان قتل الحسين من المواضيع التي اتحد بها الفريقان مستنداً لهما في الجدل . فأنصار المشروطية يعتقدون أن الحسين إنما قتل بسيف الاستبداد وأنه لو كان نظام المشروطية سائداً في زمانه لاختاره المسلمون خليفة عليهم بدلاً من يزيد . أما أنصار الاستبداد فرأيهم أن المشروطية تعني الشورى وأن الشورى هي التي أدت الى ضياع الخلافة من أهل البيت ووصولها إلى رجل مثل يزيد .

نشرت جريدة الرقيب البغدادية في ١ نيسان ١٩٠٩ وصفاً لما كان يحدث في كربلاء من جدال بين الشيخ جواد والسيد أكبر شاه ، ومضمون ما ذكرته الجريدة هو : أن الأحرار الإيرانيين والعثمانيين استبشروا بوصول الشيخ جواد الى كربلاء ، فغص الجامع بالناس لسماع خطبه المؤثرة ، وقد ذكر الشيخ ما أمر به النبي من اجراء العدل والمساواة ، ثم أشار إلى أن الحسين لم يقتل إلا بسيف الاستبداد ، وعند هذا قام أحد أركان «المستبدين» يرد على الشيخ ويثلبه ، وهو لم يجرأ على ذلك من تلقاء نفسه «لأنه أحقر من ذلك» بل كان مدفوعاً من قبل حزبه الذين «يريدون ليطفئوا نور الله» ولولا حضور وكيل المتصرف لحصل ما لا يحمد عقباه ، وفي اليوم التالي حضر الشيخ جواد ورغماً عن أركان حزب التفهقر» يحيط به الأحرار «اطاحة الحالة بالقمر . . . فرمى الله بالذل والخزي أولئك الاضداد لكل فضيلة ، وعند ذلك تهلت وجوه الأحرار . . . وتكلم الخطيب بما خطر له من مدح العدل وقبح الظلم ، والثناء على الأحرار والطمع في المستبدين الأشرار ، فلم يستطع من أولئك الظلمة أحد أن يفوه بكلمة . . .''' .

أمرت الحكومة السيد اكبر شاه أن يغادر كربلا الى الكاظمية ، وقد علقت جريدة الرقيب على ذلك في ٥ نيسان حيث تساءلت عن الفائدة من نقل هذا الواعظ من مدينة الى أخرى داخل العراق وهل أن ذلك سيرفع الضرر الناتج عن خطبه المثيرة الداعية الى مبادئ الاستبداد والظلم؟! يبدو أن الجريدة كانت تريد من الحكومة أن تبعد الواعظ إلى إيران وتنقذ العراقيين من شره .

#### الفوضى في إيران:

كان الإيرانيون يعتقدون أن المشروطية عند تطبيقها في بلادهم ستكون علاجاً ناجعاً لجميع مشاكلهم فلا يشكون بعد ذلك من شيء ، ولكنهم وجدوا بعد انتصار حركة المشروطية وعزل الشاه محمد علي أنهم وقعوا في حالة هي أسوأ مما كانوا فيها .

أصبح كل من ساهم في الحركة طامعاً أن ينال أعظم المناصب مكافأة له على جهاده في سبيل «الملة» ، وظهرت عصابات اللصوص في كثير من الأنحاء يعيثون بالأمن ويقطعون الطرق ، وامتنع حكام الأقاليم عن إرسال ما عليهم من مبالغ للخرزينة المركزية ، وانقسم الناس شعباً واحزاباً كل حزب يعتقد أن رأيه هو الذي يجب أن يتبع في إصلاح البلاد .

إن قبائل البختيارية حصلت من تلك الفوضى على حصة الأسد ، فقد احتلت مدينة أصفهان بحجة حماية الثورة ، واستحصلت من الخزينة المركزية مبلغاً شهرياً قدره عشرون ألف تومان بدعوى حراسة الطريق ، وذلك علاوة على ما كانت تجبي من الناس من ضرائب مباشرة . ومن الطرائف التي رويت في هذا الصدد أن لصاً من قطاع الطرق اسمه نائب حسين الكاشاني نهب ذات مرة أحد البختيريين وقال : ان هذه هي حصتي من الغنائم<sup>(٣)</sup> .

وكانت جلسات المجلس الملي تمثل أعجب المشاهد وأدهاها للسخرية ، فقد كان الجدال بين النواب هنيئاً والشتائم متبادلة ، وكثيراً ما شارك المستمعون فيها ، وكان كل نائب يريد أن يجتلب بحماس لينال إعجاب الغوغاء ، حتى إذا خرج من المجلس توقع أن ينال من أهل الأسواق حدّاً وتقديراً . وإذا كان النائب شديد التعصب لجمهوري الصوت استطاع أن يغلب الآخرين ، في الجدال ، ثم يدهي بعدئذ أن الحكومة لم تأخذ برأيه ولو كانت قد أعطت به لارتقت إيران إلى مصاف الدول العظمى .

كتب الوزير المفوض البريطاني إلى حكومته يقول ما مضمونه . إن الإيرانيون سيهتقون إلى مدى جليلين غير جديرين بالنظام الدستوري . وقد خلق أحد البريطانيين الذي كانوا يسكنون في

طهران يومذاك على هذا القول إذ وضع اللوم على بريطانيا واعتبرها مسؤولة عن نشر الديمقراطية في البلاد التي لا تصلح لها . . .<sup>(١١)</sup>

من الأعمال التي تورط بها أنصار المشروطية عند انتصارهم أنهم شنقوا المجتهد الكبير الشيخ فضل الله التوري الذي كان يتزعم أنصار الاستبداد في عهد الشاه محمد علي ، وكان شيخاً وقوراً كبير السن ، وقد قام بشنقه على ملا من الناس رجل أرمني اسمه بيرم كان مديراً للشرطة حينذاك ، فأدى ذلك إلى شيوع التذمر في أوساط الكثيرين من الناس . وانتهر الخصوم الفرصة فجعلوا شق الشيخ بمثابة «قميص عثمان» وأقاموا له مجالس الفاتحة وحفلات التأبين في كل مكان ، وأخذوا يبالغون في تمجيد الشيخ بغية التشهير بالمشروطية وانصارها . ولم يقتصر ذلك على إيران بل سرت عدواه إلى العراق فأخذ خصوم المشروطية فيه يكثرون من إقامة مجالس الفاتحة على روح الشيخ وينادون : «أوبلاخ ، قتل شيخنا مظلوماً» .

#### إعلان الجهاد على روسيا :

في عام ١٩١١ حصل اختلاف حول بعض الأمور المالية بين روسيا والحكومة الإيرانية ، فزحفت القوات الروسية نحو مدينة تبريز فاجتلتها ، ثم عمدت إلى شنق بعض رجال الدين فيها من أجل إرهاب غيرهم ، فأدى ذلك إلى الهياج العام في إيران فأعلن رجال الدين الجهاد وأمروا الناس بالتدريب على السلاح . ومن طريف ما يروى في هذا الصدد أن سكان كرمان ، وهي بلدة تقع في الجنوب من إيران ، تحمسوا للجهاد أكثر من غيرهم وأخذوا يتدربون على السلاح تحت إشراف رجال الدين وهم عازمون عزماً أكيداً على غزو روسيا وعزل القيصر . ولم يمر على ذلك سوى مدة قصيرة حتى ظهرت بالقرب من البلدة عصابة من اللصوص وأخذت تقطع الطرق وتنهب القوافل حتى وصل مجال فسادها إلى أبواب البلدة . فاستنجد المسؤولون في البلدة بالقنصل البريطاني وطلبوا منه قوة لمحاربة العصابة ، وقد اعتذر القنصل لهم ثم سألهم متعجباً : لماذا لا يستطيع المجاهدون أن يحاربوا عصابة صغيرة من اللصوص بينما هم يستعدون لمحاربة روسيا كلها . فكان جواب المسؤولين : أن المجاهدين إنما يستعدون لمحاربة روسيا لأنها بعيدة عنهم ، ولكن اللصوص قريبون<sup>(١٢)</sup> !

وكانت حركة الجهاد قد انتشرت في العراق أيضاً ، فقد أوعز الملا كاظم الخراساني بنصب الخيام في ظاهر النجف وتعبئة المجاهدين فيها استعداداً للزحف على روسيا . وقد نصبت الخيام فعلاً ونهيا الناس للسفر ، وامتلا الجو بأهازيج العشائر والخطب الرنانة .

وفي ليلة ١٢ كانون الأول من عام ١٩١١ بينما كان الخراساني على أهبة السفر شعر بتوعلك مفاجيء في صحته ، فاصفر وجهه وانتابه العرق الغزير ، وقبل أن تشرق شمس الصباح التالي أدركته الوفاة . فاستدعى اليه طبيب الحكومة ، وقد قرر هذا بعد فحصه أنه مات بالسكتة القلبية . ولكن الناس لم يصدقوا ذلك وأخذت الاشاعات تروج بينهم في أنه مات مسموماً بأيدي الجواسيس ، وانتشرت بينهم قصة مفادها أن رجلاً كان قد أهدى إليه قبيل وفاته تفاحة صفراء وهي التي جرت عليه البلاء<sup>(١٣)</sup> .

تفرق المجاهدون على أثر موت الخراساني ، وطويت الخيام ، وانشغل الناس بالنوح على الفقيد واقامة مجالس الفاتحة والقاء القصائد الشعرية في تأبينه . حدثني أحد المسنين من أهل الكاظمية : أنه كان عند وفاة الخراساني صبياً وكان يسمع بأذنه سب الخراساني وتكفيره شائعاً على ألسنة الكبار المحيطين به ، وصادف أن ذهب الى النجف مع أهله للزيارة في تلك الأيام فوجد المآتم والفواتح تقام للخراساني في كل مكان ، فكان عجبه شديداً وأخذ يسأل أهله : كيف يجوز للناس أن يقيموا المآتم للكافر أي للخراساني؟! ولم يستطع أهله أن يقدموا له جواباً مقنعاً .

وفي أواخر آذار ١٩١٢ وصل إلى العراق ~~تجبر~~ <sup>تجبر</sup> ~~عقدهم~~ <sup>عقدهم</sup> أن الجيوش الروسية قصفت بالمدافع مشهد الرضا في خراسان فانهدم جزء من القبة والسقف وأدى ذلك إلى قتل وجرح عدد من الزوار الذين كانوا يتجهجون فيه . وعند هذا ساد الهياج في مختلف أنحاء إيران والعراق ، ووجد المجتهدون في العراق أن من الضروري استئناف حركة الجهاد من جديد .

اجتمع في الكاظمية لفيف من المجتهدين كان فيهم : السيد مهدي الحيدري ، والشيخ مهدي الخالصي ، والسيد اسماعيل الصدر ، والشيخ عبد الله المازندراني ، والشيخ فتح الله الاصفهاني ، والشيخ محمد حسين القموشي ، والسيد علي الداماد ، والسيد مصطفى الكاشاني ، وقرروا اعلان الجهاد على روسيا على منوال ما فعل الخراساني الراحل .

امتنع مجتهدان كبيران عن الحضور الى مؤتمر الكاظمية وعن الانضمام الى حركة الجهاد وهما : المرزا محمد تقي الشيرازي في سامراء . والسيد كاظم اليزدي في النجف . فقرر الشيخ مهدي الخالصي أن يسافر بنفسه اليهما بغية اقناعهما بالانضمام الى الحركة ، ولم يجد الخالصي صعوبة في اقناع الشيرازي عندما ذهب اليه في سامراء ، غير أنه عند ذهابه الى النجف لم يتمكن من الاجتماع باليزدي لمصادفته في الموضوع اذ كان هذا يتهرب من لقاء المرة بعد المرة .

وفي أحد الايام بينما كان الخالصي في النجف يواصل مساعيه للاجتماع باليزدي وقع عليه اعتداء من قبل بعض العامة ، وقد أسرع الخالصي الى مغادرة النجف والعودة الى الكاظمية درءاً للفتنة . وحين سمع أهل الكاظمية بالحادث تحفزوا لأخذ الثار إذ لم يبن عليهم أن يعتدي أهل النجف على عالمهم دون أن ينتقموا له . وقد بذل الخالصي جهده لتهدئتهم .

كان والي بغداد يومذاك جمال بك ، وكان على صلة وثيقة بالخالصي ، فلما سمع بحادث الاعتداء عليه أمر بالقاء القبض على المعتدين وسوقهم مكبلين الى بغداد . وانبرى الخالصي يتشفع لهم عند الوالي حتى جعله يأمر باطلاق سراحهم . وفي زحمة هذه الأحداث نسي الناس جهاد الروس وانشغلوا بجهاد بعضهم بعضاً .

#### نظرة عامة :

إننا حين ننظر الى حركة المشروطية بوجه عام نستطيع أن نقول إنها على علاقتها كانت ذات أثر اجتماعي وفكري لا يستهان به في تطوير المجتمع العراقي . ينبغي أن لا ننسى أن أنصار المشروطية كانوا في ذلك الحين يمثلون «الجهة التقدمية» بالنسبة للمرحلة الاجتماعية التي عاشوا فيها ، فهم كانوا يدعون إلى تأسيس المدارس الحديثة ، وتعلم اللغات والعلوم الأوربية ، ومطالعة الجرائد والمجلات . وهذه كانت يومذاك من الأمور المستحكرة أو المحرمة في نظر العامة والكثير من رجال الدين .

كان شباب المشروطية في النجف من أكثر الناس اندفاعاً في التطلع إلى الحضارة الحديثة والاقتباس منها ، فكانت الكتب والمجلات والجرائد الحديثة ترد اليهم خلصة ، وكانوا يجتمعون في بيت أحدهم سرا لمطالعتها . وإذا خرجوا من البيت أخفوها تحت عباءاتهم لكي لا يراها أحد من العامة أو المترمتين من رجال الدين فيثيرها عليهم شعواء .

وإن أهم ما ألف في الدعوة إلى مبادئ المشروطية في تلك الفترة كتاب صدر في النجف باللغة الفارسية عنوانه «تنبيه الأمة في وجوب المشروطة» . وكان مؤلفه المرزا محمد حسين النائي من كبار تلامذة الملا كاظم الخراساني ، وقد جاء فيه بأراء جريئة جداً بالنسبة لزمانها كتعليم المرأة وإصدار الصحف وحرية الرأي وما أشبه . وما يدل على أهمية الكتاب أن مؤلفه حاول التملص منه عندما صار من المراجع الكبار إذ هو خاف أن ينفر المقلدون منه بسبب هذا الكتاب . ففي عام ١٩٢٩ ترجم أحد النجفيين الكتاب الى العربية ونشره تباعاً في مجلة «العرفان الصيداوية» ، فأرسله النائي الى حاشيته بشراء جميع نسخ المجلة التي وردت الى العراق لكي لا تصل إلى أيدي القراء .

(١) إنها تلفظ في تركيا «مشروطيت» وفي ايران «مشروطة» وقد اخترنا في هذا الكتاب التلفظ التركي لأنه شائع الاستعمال في المصادر العربية .

(2) Percy Sykes (A History Of Persia) — London 1958 — Vol 2, P. 895.

(3) Peter Avery (Modern Iran) — London 197 — P; 82.

(4) Edward Browne (Press And Poetry Of Modern Iran) — Cambridge 1914 — P. 154.

(5) Peter Avery (op.cit.) — P 84

(6) Percy Sykes (op.cit) — vol 2. P. 398.

(7) Peter Avery (op.Cit.) P. 83 — 84

(8) Percy Sykes (op.cit) vol 2 P. 374

(9) Richard Frye (Iran) — London — P. 67

(١٠) ف . و . فرنو (يقظة العالم الاسلامي) - ترجمة هيج عثمان - بيروت - ج ٢ ص ١٣ .

(11) Amin Banani (The Modernization Of Iran) — Stanford 1961 — P 9.

(12) Edward Browne (The Persian Revolution) — Cambridge 1910 — P 35,57.

(١٣) علي الحاقاني (شعراء الغري) - النجف ١٩٥٦ - ج ١ ص ٨٥ .

(14) Edward Browne (op.cit.) P 119

(15) Amin Banani (op.cit.) P 17 — 18.

(١٦) ف . و . فرنو (المصدر السابق - ج ٢ ص ١٥ .

(17) Perer Avery (op.cit.) — P 128.

(١٨) جورج لنشوفسكي (الشرق الأوسط في الشؤون العالمية) - ترجمة جعفر خياط - بغداد ١٩٦٤ - ج ١ ص ٥٨ .

(19) Percy Sykes (op.cit.) Volc 2. P 408.

(٢٠) محمد علي كمال الدين (التطور الفكري في العراق) - بغداد ١٩٦٠ - ص ٢٣ - ٢٤ .

(٢١) محسن الأمين (أعيان الشيعة) - دمشق ١٩٣٨ - ج ٧ مكرر ص ٤٦١ .

(٢٢) محمد علي كمال الدين (المصدر السابق) - ص ٢٦ - ٢٧ .

(٢٣) عبدالله الفياض (الثورة العراقية الكبرى) - بغداد ١٩٦٢ - ص ٩٩ - ١٠٠ .

(24) J.M. Balfour (Recent Happennings In Persia) — London 1922 — P 99.

(25) Idib. P 85.

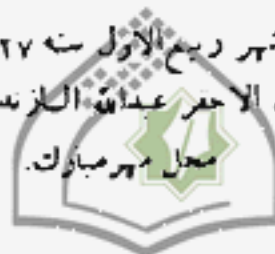
(26) Idib. P 32 — 33.

(٢٧) مجلة العلم النجفية - العدد السابع - السنة الثانية .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله تعالى وحسن تأييده رسالة شريفة تنبيه الأمة و تنزيه  
جنابك مرفوم فرموده اند اجل از تعجيد و برائى تكميل عفايد و تصديق  
و بدانى مسلمين بأخوذ بودن تمام اصول و مباني سياست از دين قويم  
اسلام كائن و فوق مأمولست قلله در محصفه المحقق و جزاء عن الاسلام و  
اهله خير او كثرنى الفقهاء، والمجاهدين امثاله بسم الله والى الطاهرين صلوات الله  
عليهم اجمعين .

فى شهر ربيع الاول سنة ١٣٢٧  
حرره الاحقر عبد الله المازندراني  
محل مهر مبارك.



مركز تحقيقات كاپيتور علوم اسلامي

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رسالة شريفة تنبيه الأمة و تنزيه الملة، كه از افاضات جناب مستطاب  
شريعت مدار صفوة الفقهاء، والمجاهدين نعم الاسلام والمسلمين العالم العامل  
آقا ميرزا محمد حسين الثاني الفروي دامت افاضاته است ، اجل از تعجيد  
وسزاوار است كه انشاء الله تعالى بتعليم وتعلم وتفهم آن ، مأخوذ بودن  
اصول مشروطيت را از شريعت معصية استفادة و حبيبه كامة مبارك  
بمولا انكم عالمنا الله معالم ديننا واصلاح ما كان قد هدم من دنيانا ،  
را بين اليقين ادراك شايد انشاء الله تعالى .

فى شهر ربيع الاول سنة ١٣٢٧  
حرره الاحقر الجاني محمد باقر المازندراني  
محل مهر مبارك

## تنبيه الامة وتنزيه الملة

### المقدمة

- \* شرح حقيقة استبداد الدولة ومشروعيتها
- \* تحقيق القانون الأساسي
- \* المجلس النيابي الشورى
- \* توضيح معنى الحرية المساواة



إن ما اتفقت عليه جميع الأمم الإسلامية بل عقلاء العالم أجمع هو أن استقامة نظام العالم وتعيش نوع البشر متوقف على وجود سلطنة وحكومة سياسية سواء قامت بشخص واحد أو بهيئة جمعية وسواء كان المتصدي لها غاصباً قاهراً أو وارثاً أو منتخباً فكذاك (مما هو معلوم بالضرورة أيضاً) لا يمكن حفظ شرف استقلال أية أمة أو قومية أي قوم سواء فيها امتيازاتهم الدينية والوطنية إلا إذا كانت حكومتهم منهم وإمارتهم من نوعهم وإلا كانت جهات امتيازاتهم وناموسهم الأعظم - دينهم - وشرف استقلالهم وقوميتهم هباء منثوراً وإن بلغوا أعلى درجات الثروة والقوة ونالوا ما نالوا من عمران المملكة وترقياتها وهذه الجهة كان عليها حفظ بيضة الاسلام من أهم التكاليف المقررة في الشريعة الإسلامية من وظائف الإمامة وشؤونها وتفصيل البحث موكول الى مباحث الإمامة وخارج عن هذا البحث - ومن الواضح أيضاً ان كل الجهات الراجعة لتوقف نظام العالم على أصل السلطة وتوقف حفظ شرف الاستقلال على كون الحكومة من نوع الأمة تنتهي لأصلين .

الأول : حفظ أنظمة المملكة الداخلية وتربية نوع الأهلية وإيصال كل ذي حق الى حقه ومنع تطاول أحاد الشعب بعضهم على بعض الى غير ذلك من الوظائف النوعية الراجعة لمصالح المملكة الداخلية .

الثاني : التحفظ من مداخلة الأجانب والتحذر من الحيل المعمولة في هذا الباب وتهيئة القوة الدفاعية والاستعدادات الحربية وغير ذلك وهذا المعنى هو المعبر عنه في لسان المتشرعة - بحفظ بيضة الاسلام - ويعرف عند سائر الأمم الأخرى - بحفظ الوطن - والأحكام المقررة في الشريعة لإقامة هذه الوظائف تسمى بالأحكام السياسية والتمدنية والجزء الثاني من الحكمة العملية .

ومن هنا كان اهتمام عظماء السلاطين المتقدمين من الفرس والروم شديداً في انتخاب الوزراء من علماء كاملين في العلم والعمل وكذلك كان قبول هؤلاء وتصديهم من كمال التورع والاحتياط وربما كان ابتداء جعل السلطنة ووضع الخراج وترتيب سائر القوى النوعية - سواء أكانت من الأنبياء أو الحكماء - لإقامة هذه الوظائف وتمشي هذه الأمور أيضاً وكذلك كان في الشريعة المطهرة (مع تكميل كل النواقص وبيان جميع الشروط والقيود) مقررأ على هذا الوجه أيضاً ، وأما كيفية استيلاء السلطان وتصرفه في المملكة باعتبار كونه من باب التملك أو من باب الولاية فهي متصورة على وجهين لا ثالث لهما أبداً .

الأول : أن يتصرف سلطان في المملكة تصرف الشخص في ملكه الخاص به ، ليرى المملكة بما فيها كما يرى ملكه وعقاراً ، حاسباً أهلها كالأغنام والأنعام والعبيد والإماء ، لم يخلقوا إلا له فيستعملهم في سبيل شهواته وإزاداته ويستخرجهم لإدراك أغراضه الحيوانية وشهواته البهيمية فمن كان منهم وافياً بهذا الغرض متفانياً في مقام تحصيل هذا المقصد كان عنده من المقربين المنعمين ومن لم يرقه نفاه عن مملكته التي هي ملكه الشخصي ، وربما أعدمه وقطعه قطعة قطعة فأطعمه من حوله من تلك الذئاب الضارية المعتادة الولوغ بتلك الدماء الطاهرة والأنفس الزكية ، وسلطهم بعده على نهب أمواله ، وسلب عياله ، الى غير ذلك من التعذيبات القاسية والمصائب النازلة ، ينتزع الأموال من أصحابها متى شاء ومهما شاء فيوزعها على من أراد ظمأً وعدواناً يأخذ كل حق من أهله غصباً فيضمه الى ماله ، يتصرف في المملكة مختاراً ، يستوفي الخراج كما يستوفي المؤجر مال اجارته وصاحب الأرض حقه الشخصي من أرضه فيصرفه في سبيل مصالحه الشخصية وأغراضه النفسية ، لا يهتم لحفظ مملكته وانتظامها إلا كما يتم سائر المالكين بالنسبة لمزارعهم ومستغلاتهم وكل هذه منوطة بإرادته وميله ، فإن شاء حفظها وإن شاء وهبها بأذن تزلف وأقل تملق ، وإن شاء باعها أو رهنها في سبيل تهيئة مصارفه اللهوية وربما زاد في الطنبور نعمة فتناول على الناموس الأعظم وأظهر للملأ عامة انه غير مقيد بناموس من التواميس ولا ينقاد لدين من الأديان ، زد على ذلك أيضاً انه ربما تحمل بالأسماء الإلهية وقُدس نفسه بتلك الصفات القدسية فساعدته على ذلك أعوانه وأصحابه . . . ! وبالحملة فهو يرى ان كل قوى

المملكة مستهلكة في سيل قهره واستيلائه وشهوته وغضبه مطبقاً على نفسه قوله تعالى (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)<sup>(١)</sup> .

وهذا القسم من السلطنة حيث ابني على الإرادات التحكيمية وكان من باب تصرف أحد المالكين في ملكه الشخصي تابعاً لإرادات السلطان ومبولة يسمى استبداداً وتحكماً وربما يسمى اعتسافاً واستعباداً وتصرفاً وتملكاً وجهة التسمية ونسبة هذه الأسماء الى مسمياتها ظاهرة واضحة . وصاحب سلطنة كهذه يسمى الحاكم المطلق والحاكم بأمره ومالك الرقاب والظالم والقهار وأمثال ذلك والأمة المبتلاة ، بهذا الأسر والقهر والذلة تسمى اسيرة وذليلة ورقيقة ، وبملاحظة ان حالها حال الأيتام والصغار الذين لم يشعروا بحقوقهم المغصوبة تسمى المستصغرة أيضاً ، أي المعدومة في عداد الصغار والأيتام ، بل بمناسبة ان هذه الأمة مسخرة وفانية في سبيل إرادات للسلطان ومبولة ، ولم يكن حفظها من حياتها ووجودها إلا من قبيل حظ النباتات التي لم تخلق إلا لغيرها ، وليس لها حظ استقلالي أبداً تسمى لجهلها بحقوقها وظلمها لنفسها بالأمة المستتبعة أي المدرجة في عداد النباتات البرية والحشائش الصحراوية . .

ثم ان درجات هذا النوع من السلطنة التحكيمية تختلف أيضاً باختلاف الملكات النفسانية وإدراكات السلاطين وعقول أعوانهم ولاختلاف إدراكات الأمة وعلمها وجهلها بوظائف السلطنة وحقوق الأمة ولاختلاف درجات توحيدهم وشركهم في فاعلية ما يشاء وحاكمية ما يريد وعدم المسؤولية عما يفعل الى غير ذلك من الأسماء الإلهية وصفات الذات الاحدية وآخر هذه الدرجات ادعاء مقام الإلهية . . . . . ويقف هذا السيل الجارف الأخذ بالطغيان والازدياد عند السد الذي تبنيه درجة القوة العلمية في الأمة ، وينتهي الى الحد الذي تستنكف فيه الأمة بواسطة قوتها العلمية ان تمكن السلطان منه وإلا فهو ينتهي الى الدرجة الأخيرة ، كما يظهر من سيرة الفراعنة السابقين . .

ويعتقضي (ان الناس على دين ملوكهم) تكون معاملة نوع الشعب مع من دونهم بتلك المعاملة السلطانية الاعتسافية مهما اختلفت طبقاتهم . . . . . واصل هذه الشجرة الخبيثة مبني على أساس جهل الأمة بوظائف السلطنة وحقوقها الشرعية المشتركة . وقوامها الوحيد عدم وجود محاسبة السلطان في البين وعدم وضع المسؤولية الكاملة والمراقبة التامة على إهماله وارتكابه

**للتعليق لقائه . . .**

الثاني : ان لا يكون في البين عنوان مالكية ولا قاهرية ولا فاعلية ما يشاء ولا حاكمة بما يريد وأن يكون أساس السلطنة مبنياً على إقامة تلك الوظائف والمصالح النوعية المتوقفة على وجود السلطنة لا غير ، وان يكون استيلاء السلطان محدوداً بذلك الحد وتصرفه مشروطاً بعدم تجاوزه عن ذلك الحد . . !

وهذان القسمان من السلطنة بحسب الحقيقة والواقع متضادان ، كما ان آثارهما ولوازمهما متباينان متناقضان حيث ان مبنى القسم الأول بجميع مراتبه ودرجاته على القهر والتسخير واستخدام الأمة لإرادات السلطان التحكيمية وصرف قوى النوع من المالية وغيرها في سبيل نيل مراداته وأغراضه وعدم المسؤولية عما يرتكب السلطان . . فإن فتك فقد فتك بمملوكه ، وان عفا فهو أهل العفو عن عبيده وإمائه ، وكذا ان قتل ولم يمثل أو لم يقطع المقتول قطعة قطعة فيطعمه من حوله من الذئاب الضارية ، أو قنع بنهب الأموال ولم يتعرض للناموس فقد فعل ما يستحق الشكر ويستوجب المنة . . نسبة الأهلين للسلطان كنسبة العبيد والإماء بل وبمنزلة الأغنام والأحشام وربما كانوا أقل وأحق فكانوا بمنزلة النباتات التي لم يكن لها من وجودها الاستقلالي أقل نصيب فهي موجودة لرفع حاجة الغير فحسب . . .

وبالجملة فهذه السلطنة عبارة عن إلهية محضة وكلما اختلفت طبقات الشعب اختلفت درجات هذه الألوهية لاختلافها بخلاف القسم الثاني ، فإن حقيقته الواقعية ولبه العاري عن القشور عبارة عن ولاية على إقامة هذه الوظائف الراجعة لتنظيم المملكة وحفظها لا مالكية . وبعبارة ثانية هي عبارة عن أمانة نوعية في صرف قوى المملكة النوعية في هذه المصارف والمصالح ، لا في الشهوات والميولات النفسية ، ولهذا الجهة كان استيلاء السلطان محدوداً بمقدار الولاية على هذه الأمور المذكورة وتصرفه - سواء كان بحق أو بغير حق - مشروطاً بعدم تجاوزه ذلك الحد ، أحاد الشعب شركاء مع شخص السلطان في جميع القوى النوعية - مالية وغير مالية - ونسبتها لهم بالسوية لا تتفاوت بتفاوت درجاتهم .

يعتبر المتصلون للأمور أمانة للنوع لا مالكيين ومخدومين وهم في القيام بوظيفة هذه الأمانة كسائر الأمانة والأجراء مسؤولون لكل فرد من أفراد الأمة ومأخوذون بكل تجاوز يتجاوزونه . ولكل فرد من أفراد هذه المملكة حق السؤال والاعتراض كما ان له تمام الحرية في لقاء اعتراضاته أيضاً ، غير مقيد بإرادات السلطان التحكيمية ، وميوله القلبية وهذه السلطنة تسمى : المحسنة ، والمقيدة ، والعادلة ، والمشروطة ، والمسؤولة ، والدستورية ، ووجه تسميتها بكل من هذه الأسماء ظاهر ، والقائم بهذه السلطة يسمى الحافظ والحارس ، والقائم بالقسط ،

والمسؤول ، والعاقل ، والأمة المتنعة بظل هذه النعمة تسمى : أمة محتسبة ، وأبية ، وحررة ، وحية ، ومناسبة كل من هذه الأسماء لمسمياتها معلومة أيضاً . . . !

وحيث أن حقيقة هذا القسم من السلطنة من باب الولاية والأمانة وكسائر الأمانات والولايات المشروطة بعدم التجاوز والمقيدة بعدم التفريط ، إذاً لا محالة من أن يكون الحافظ لحقيقتها والمانع عن تبديلها بالمالكية المطلقة . والراعي عن التعديلات والتجاوزات فيها منحصراً بتلك المراقبة والمحاسبة والمسؤولية الكاملة لا غير . .

وأعلى وسيلة يمكننا تصورها في مقام حفظ هذه الحقيقة وأداء هذا الأمانة ، والردع عن الارتكابات الشهوانية ، والاستثارات الاستبدادية ، هي العصمة العاصمة فحسب ، وقد قامت على اعتبارها في الولي النوعي أصول مذهبنا - طائفة الإمامية - ومن الواضحات الضرورية أن مرحلة إصابة الواقع والصالح وعدم الوقوع في المعصية حتى من باب الخطأ والاشتباه . . وكذلك المحاسبة والمراقبة الربانية ، وإيثار الولي بنجام الأمة على نفسه إلى غير ذلك تنتهي - بواسطة العصمة والعلوم الدينية والانخلاع عن الشهوات البهيمية ، واجتماع سائر الصفات الخاصة بذلك المقام الأعلى ، والخارجة عن حدود العقول البشرية والإدراكات النوعية - إلى درجة لا يصل إلى كنهها أحد . ولا يدرك حقيقتها العقل البشري . .

ومع عدم وصول أيدينا إلى ذلك المقام - وإن أمكن نادراً وجود حكومة سلطتها هو كـ (أنوشيروان) مستجمع لجميع الصفات الكاملة ، وحاشيته أمثال (أبي ذر) أولو قوة علمية ، ورأي سديد وفكر صائب . . قد أخذت على عاتقها المراقبة الكاملة والمحاسبة التامة - لكن فضلاً عن أن تكون أيضاً وافية بنهاج المقصود ، من مشاركة آحاد الأمة ومساواتها مع شخص السلطان وسد أبواب الاستثارات - في المالية وغير المالية - وكذلك حرية الأمة في إظهار اعتراضاته وغير ذلك علاوة على هذا كله هي رابعة المستحيلات ، وأندر من بيضة الأنوق وأهم من الكبريت الأحمر ، وكونها مطردة وشائعة من الممتنعات أيضاً . .

وغاية ما يمكن أن يوجد من هذا القليل . . بحسب القوة البشرية ، ونهاية ما يتصور اطراذه في مكان تلك العصمة العاصمة (حتى مع مفصوية المقام) <sup>(١)</sup> مجاز عن تلك الحقيقة وظل عن تلك الصورة . وهو مع ذلك موقوف على أمرين :

(١) حيث نعتقد نحن - معشر الإمامية - إن إدارة أمورنا السياسية منوطة بإدارة أمورنا الشرعية بالإمام (ع) أو من يأذن له الإمام بإدارتها فيديرها نيابة عنه . وعليه تكون كل هذه المناصب مأخوذة بالنصب من صاحبها =

١٠ - إيجاد دستور وافي بالتحديد المذكور . ونحيز المصالح النوعية اللازمة الإقامة ، من تلك الأمور التي لا حق للسلطان ان يتدخل فيها او يتصرف بها . يتضمن هذا الدستور رسمياً كيفية إقامة تلك الوظائف ودرجة استيلاء السلطان وجيرة الأمة . وتشخيص الحقوق الكلية لجميع طبقات الأمة على وجه يكون موافقاً لمقتضيات المذهب بحيث يكون الخروج عن عهده حراسة هذه الوظيفة ، ومراعاة هذه الأمانة . من طريق الإفراط والتفريط . من حيث انه خيانة بالنوع - كالخيانة في سائر الأمانات موجب (رسمياً) للانعزال الإلهي واستحقاق سائر العقوبات المترتبة على الخيانة . وهذا الدستور المذكور في الأبواب السياسية والنظاميات النوعية بمنزلة الرسالة العملية للمقلدين في أبواب العبادات والمعاملات ، يبتني أساس حفظ المحدودية المذكورة على مراعاته والعمل به ، وعدم تخطيه في الجزئيات والكليات . لهذا يطلق عليه النظام الدستوري ، والقانون الأساسي . ويكفي لصحته ومشروعيته (بعد اشتماله على الجهات الراجعة للتحديد المذكور ، واستقصاء جميع المصالح اللازمة النوعية) عدم مخالفة فصوله للقوانين الشرعية فقط ، ولا يعتبر أي شرط آخر في صحته ومشروعيته غير هذا . وسيأتي فيما بعد مزيد توضيح في بيان الجهات التي يلزم رعايتها إتماماً لهذا المشروع الخطير . ١١

٢ - احكام أساس للمراقبة والمحاسبة . وإكمالها إلى هيئة مسددة من عقلاء الأمة وعلمائها خبيرين بالحقوق المشتركة بين الأمم ، متنبهين لوظائف العصر السياسية ومقتضياته ولوضع المحاسبة التامة والمراقبة الكاملة على القائمين بهذه الوظائف اللازمة النوعية ، والصد عن أقل ثقة وأدنى تجاوز وتفريط . وهؤلاء هم مندوبو الأمة ، والمبعوثون عنها ، والمجلس النيابي الشوروي عبارة عن مجملهم الرسمي ، ولا تتحقق المحاسبة التامة والمراقبة الكاملة ، وحفظ هذا التحديد ، وعدم تحويله من الولاية إلى المالكية إلا في صورة ما إذا كان الموظفون قاطبة

على ثقة من أنهم لا يتركون شيئاً من حقوق الأمة ولا يتركون شيئاً من حقوق الشعب ولا يتركون شيئاً من حقوق الدولة .

الاصيلة وهو الإمام أو نائبه حيث لم يستلحقها قواها من أحد مما عداها . في هذا المقام : انه سلطان إيران فتح علي شاه كان قد تنازل عن كرسى الملوك . لشيخنا الأكبر جلتا الأجل الشيخ جعفر صاحب كشف الغطاء قلم سره . لانه علم ان هذا المنصب شرعاً للشيخ لا غير . وقد انحصرت به آنذ الزعامة الجعفرية والنهاية الإمامية . فأجلسه الشيخ في مكانه . . . مقلداً له قوله بذلك للواجب المذهب الخطير ، وأذن له في التصرف وإدارة الشؤون السياسية ، بشروط أعطاهما عليه ، كجعل مؤذنه في كل فوج عسكري وإمام جماعة للمسكرة وجعل يوم خاص في الأسبوع لوعظهم ولوشادهم إلى آخر مذكورة في باب الجهات (المعقود).

الذين هم القوة الإجرائية - تحت نظارة ومراقبة هذه الهيئة المنتدبة ، ومسؤولية هؤلاء المتدبين عن الأمة على وجه تكون هذه الهيئة مسؤولة أيضاً لكل فرد من أفراد الأمة المنتدبة هي عنها .

وعلى هذا يكون الفئور والتهاون في كل من هاتين المسؤوليتين موجبا لبطان هذا التحديد ، وتبديل حقيقة الولاية والأمانة بتحكم الموظفين واستبدادهم في صورة انتقاء المسؤولية الأولى . وداعياً لتحكم هيئة المبعوثين واستبدادهم في صورة انتقاء المسؤولية الثانية .

وأما مشروعية نظارة هذه الهيئة المبعوثنة عن الأمة وصحة تدخلها في الأمور السياسية ، فهي بناء على أصول أهل السنة والجماعة ، حيث كان المعتبر عندهم إجماع أهل الجبل والعمق لا غير متحفقة بنفس هذا الانتخاب فقط وغير مشروطة بوجود شرط آخر أصلاً . وأما بناء على مذهبنا طائفة الإمامية - حيث نعتقد أن هذه الوظائف النوعية ، وسياسة أمور الأمة ، هي من وظائف النوات العموميين لعصر القية ، فيكفي لصحتها اشتغال هذه الهيئة المنتدبة على عتة من المجتهدين العدول أو المأذونين من قبلهم . ومجرد تصحيحهم الآراء الصادرة ، وموافقهم على تنفيذها كاف لمشروعية هذه النظارة لا غير وسيأتي فيما بعد مزيد توضيح لهذا المطلب .

ظهر لك بما قدمناه أن أساس القسم الأول من السلطنة (الذي هو عبارة عن مالكية مطلقة وفاعلية ما يشاء وحاكمية بما يريد) مبني على تسخير الأمة - وقهرها بالإرادات السلطانية من جهة ، وعدم مشاركتها - فضلاً عن مساواتها مع شخص السلطان في كل القوى النوعية - واختصاصها كلها بشخص السلطان ، وإيكال كل الإجراءات إلى إراداته من جهة ثانية . وعدم مسؤولية السلطان عن ارتكابه فرع عن هذين الأصلين وكُل ما نراه اليوم في إيران من هذا الشئاع المدمرة للدين والدولة ،<sup>(١)</sup> والتي لم تقف عند حد (أصلاً) هي من هذا الباب ، ولا بيان بعد العيان ، ولا أثر بعد عين . . . ١١١

كما أن أساس القسم الثاني (الذي هو عبارة عن ولاية على إقافة المصالح النوعية) على العكس من القسم الأول فهو مبني على تحرير رقاب الأمة عن هذه الرقبة المنحوسة الملقونة من جهة ، ومشاركة أفراد الأمة بعضهم لبعض ، ومساواتهم مع شخص السلطان في جميع نوعيات المملكة من المالية وغير المالية من جهة أخرى ، ويكون أن الأمة لها حق المجابية والمراقبة ، ومسؤولية الموظفين أيضاً من جملة فروع هذين الأصلين . . . ١٠٠

وقد بلغ استحكام هذين الاصلين في صدر الاسلام مبلغاً عظيماً حتى قيل للخليفة الثاني - مع تلك الأبهة والهيبة - وكان قد رقى المنبر يستنفر الناس للجهاد : لا سمعاً ولا طاعة لأنه كان عليه ثوب يمان يستر جميع بدنه مع أن حصه كل واحد من المسلمين من تلك البرود اليمانية لم تكن كافية لستر جميع بدنه .

وما استطاع ان يدفع اعتراضهم هذا عنه إلا بعد ان أثبت لهم أن عبد الله (ابنه) هو الذي وهبه حصته من تلك البرود وثوبه هذا هو من حصته وحصه عبد الله ابنه ، وكذلك قيل له في جواب الكلمة الامتحانية الصادرة عنه : لنقومنك باليف ، وما كان أشد فرحه عند رؤيته هذه الدرجة من استقامة الأمة . .

وقد كان الاسلام في مدة بقاء هذين الاصلين والفروع المترتبة عليهما محفوظة على ما جعلها الشارع وبقاء السلطنة الاسلامية على النحو الثاني غير مبدلة بالنحو الأول ، يتسع نطاقه وسير نحو التمدن والترقي بتلك السرعة المحيرة للعقول ، وكذلك كان بعد استيلاء معاوية وبني العاص ، وتبدل هاتيك الاصول والفروع المذكورة بأضدادها ، وانقلاب السلطنة الاسلامية في مدة ابتلاء سائر الملل الأجنبية بمثل الماسورية والمفهورية المبطلين نحن بها الآن - في حالة وقوف ، ولا أقل من انه لم يفقد ما عنده من المبادئ الطبيعية والقوى الغريزية . . !

لكن تبصر الملل الأجنبية ، وتتبعها تلك المبادئ الطبيعية لذلك الترقى الهائل ، وإحاطتها بالقوانين الاسلامية من جهة . . وسير طواغيت الأمة المسلمة القهقري من جهة اخرى ، أدى الى الحالة الراهنة ، من رجوع المسلمين الى جاهليتهم الأولى ، وابتلاتهم بهذه الرقية الوحشية ونشأتهم على هذه النشأة الخسيسة النباتية ، صدق الله العلي العظيم :  
(إن الله لا يغير ما يقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) . . !

وبالجملة فكما ان اساس القسم الأول من السلطنة مبني على اصل استعباد الأمة واسترقاق رقابها ، وانقيادها للإرادات التحكيمية ، وعدم مشاركتها - فضلاً عن مساواتها - للسلطان وعدم المسؤولية متفرع من هذين الاصلين أيضاً كذلك يكون اساس القسم الثاني مبنياً على اصل تحرير الأمة من هذه العبودية . ومشاركة آحاد الأمة ومساواتها حتى مع شخص الولي النوعي في جميع النوعيات . والمسؤولية التامة من فروع هذا الاصل أيضاً .

وقد عبر في كلام الله المجيد والأوامر الصادرة من المعصومين (ع) في مواقع عديدة عن المقهورية تحت إرادات الجائرين التحكيمية بالعبودية التي هي النقطة المقابلة للحرية المطلقة . وقد حذروا (ع) المسلمين من الوقوع في هذه الهلكة . كما أرشدوهم الى طرق تخليص رقابهم من هذه الذلة . وذلك مثل ما يظهر من كيفية استيلاء فرعون على بني اسرائيل مع انهم لم يقرؤا لفرعون كما أقر له الأقباط بالعبودية ومن هذه كانوا في مصر معذبين ومحبوسين ومنوعين عن الوصول للأرض المقدسة من هذا قال تعالى في سورة الشعراء عن لسان الكليم مخاطباً فرعون : (وتلك نعمة تمنها علي أن عبدت بني اسرائيل) ،<sup>(١)</sup> وفي الآية الثانية عن لسان قوم فرعون : (وقومها لنا عابدون) ،<sup>(٢)</sup> ويظهر من قوله تعالى عن لسانهم أيضاً : (وإنا فوقهم قاهرون)<sup>(٣)</sup> ان عبودية بني اسرائيل عبارة عن هذه المقهورية التي كانوا بها مبتلين . . وقوله (ع) في الرواية المتواترة بين الأمة مخبراً عن استيلاء الشجرة الأموية الملعونة ، والدولة المروانية الخبيثة : (إذا بلغ بنو العاص ثلاثين اتخذوا دين الله دولاً وعباد الله خولاً)<sup>(٤)</sup> قال في مجمع البحرين :<sup>(٥)</sup> ان المراد من كلمة (خول) هم العبيد وعممها في القاموس حتى على النعم والمواشي واستدل بقوله تعالى : «وترككم ما خولناكم وراء ظهوركم» .

وحاصل مفاد هذا الحديث الشريف المتضمن للأخبار الغيبية هو انه إذا بلغ عدد بني العاص ثلاثين بدلوا دين الله تعالى بالدولة ، واتخذوا عباد الله عبيداً لهم وإماء .

وقد عين (ع) في هذا الحديث الذي هو من دلائل النبوة مبدأ تحويل السلطنة الاسلامية من النحو الثاني الى النحو الأول . أي من الولاية الى الملكية . واغتصاب رقاب المسلمين وناطه (ع) بكمال هذا العدد المشؤوم . . .

وكذلك يقول أمير المؤمنين علي (ع) في خطبته القاصعة<sup>(٦)</sup> في شرح محنة بني اسرائيل وابتلائهم بأسر الفرعونيين وتعذيبهم : (اتخذتهم الفراعنة عبيداً) ثم فرها (ع) بقوله :

(١) الشعراء : ٢٢ .

(٢) المؤمنون : ٤٧ .

(٣) الأعراف : ١٢٧ .

(٤) الحديث في مستد أحمد ٨٠/٣ .

(٥) الطريحي : مجمع البحرين ٣٦٧/٥ .

(٦) الخطبة القاصعة أطول خطب أمير المؤمنين عليه السلام على ما ذكره الشارحون لها وهي في عدة فصول في المواعظ والزواجر ، والنهي عن التكبر والتعصب وأمثالها من الرذائل التي كانت قد فشت بين شبان أهل

(فساموهم العذاب . وجرعوهم المرار . فلم تبرح بهم الحال في ذلك الهلكة . وقهر الغلبة . لا يجدون حيلة في امتناع . ولا سبيلا الى دفاع) وكذلك يقول(ع) في تلك الخطبة عن استيلاء الاكاسرة والقياصرة على بني اسرائيل وبني اسماعيل . ومع انهم ما كانوا مدعويين الى دعوى الوهية ولا الى عبادة احد . وما كانوا مبتلين ومقهورين إلا بالثبيد عن مساكنهم الواسعة في الشامات وأطراف دجلة والفرات . ومطرودين الى صحراء قاحلة لا فيها ماء ولا كلاً . كما هي سيرة الجائرين في كل الاعصار والامصار نعم مع هذا نرى الامر(ع) يسمي هذه المحنة بالعبودية ويعرف هذه المقهورية بالربوبية القاهرة فيقول : (كانت القياصرة والاكاسرة ارباباً لهم يجتازونهم عن ريف الآفاق وبحر العراق الى منابت الشيع) وقال في خطبة اخرى بعد ان أظهر شيئاً من ملالة قلبه . من عصيان أهل العراق ونفاقهم وبعد ان أخبرهم(ع) بما سيلاقونه بعده . مكافأة على عملهم هذا مع - حرمانهم من هذه النعمة العظمى التي بأيديهم وابتلاتهم ومقهوريتهم تحت حكم بني أمية : (ويسومونكم سوء العذاب) ثم يقول بعدها : (وأيم الله لتجدن بني أمية ارباب سوء من بعدي) وفي عدوله(ع) عن التعبير بالولاية الى التعبير بالارباب ما يفيد هذا المعنى ايضاً .!! وهو متحد المفاد مع النبوي السابق المتواتر بين الأمة .

وكذلك نرى سيد المظلومين(ع) بعد الانقياد لحكم دعي بني أمية من باب ذل العبودية ويقول في جواب أرجاس أهل الكوفة - وقد عرضوا عليه التزول على حكم بني عمه - : (والله لا أعطيكم بيدي أعطاء الذليل ، ولا أقر لكم إقرار العبيد وهيئات هيات منا الذلة ، أيم الله ذلك لنا ورسوله والمؤمنون ، وجدود طابت وحجور طهرت وأنوف حمية ونفوس أبية من أن تؤثر طاعة اللثام على مصارع الكرام) .!!

بالله عليك تأمل في هذه الجملة وانظر كيف يرى(ع) ان طاعة الفجرة والانقياد لحكمهم عبودية محضة . وكيف أبت نفسه القدسية ذاك .!!

كيف يلوي على الدنيا جيداً لسوى الله مالواه الخسوع؟؟ وكيف فدى جميع ما عنده في سبيل حفظ حريته وتوحيد ربه . . . وكيف أحكم هذه السنة الكريمة لأحرار أمتة ونزهها من شوائب العصية المذمومة . . . ولهذا الأمر عينه نرى التواريخ

الكوفة فرعظهم بهذه الخطبة وهو راكب على ناقه يصقع بجرنها (أي ثملاً فاعا عما في جوفها ثم ترده إلى جوفها) راجع الخطبة محققة ومفسرة في مصادر نهج البلاغة وأسانيده (٥٨٢٩/٣) بيروت ط٣ (١٩٨٥) .

الاسلامية تسمي أصحاب النفوس الالية المقتدين بهذه السنة المباركة الحاذين حذوه (ع) في  
تضحية ما عندكم : أحراراً وأبابة الضيم وتعدكم غيضاً من فيض وقطرة من ينبوعه الطاهر .

ونراه هو سلام الله عليه يقول للحربن يزيد الرياحي (رض) بعد خلعه طوق الرقية  
وخروجه عن ربة شيزدية آل أبي سفيان وإدراكه شرف الحرية وفوزه بالشهادة في ذلك الركب  
المبارك : أنت الحر كما سمتك أمك ، أنت الحر في الدنيا والآخرة .

وأيضاً يظهر من الأحاديث الواردة في تفسير الآية المباركة (وعد الله الذين آمنوا منكم  
وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم) الى قوله تعالى :  
(يعبدوني لا يشركون بي شيئاً) وانطبق فقرات آخر دعاء الافتتاح على مندرجاتها .<sup>(١)</sup>

أن الموعود بهذه الكرامة هو الإمام الثاني عشر أرواحنا فداء ، وإن المراد بهذا الشرك  
بالذات الأحدية تقدست أسماؤها هو تلك المذهبية ببيعة طواغيت الأمة والإنقياد لطاعة جباريتها  
كما يظهر من قوله (ع) (وليس في عنقي بيعة لطاغية زمان) انه ممتاز بذلك فحسب بل يظهر من  
الأخبار الصادرة في تفسير الآية المباركة (اتخذوا أجباهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن  
مريم) الواردة في بيان أن عبادة التضرّي لأجباهم ورهبانها عبارة عن انقيادها الأعمى لطاعة  
باباواتها وقبيلتها ، كما ان معبودية السلطان عبارة عن انقياد الأمة لإرادته التحكمية في باب  
السياسة والملكية كذلك يكون الانقياد والخضوع لرؤساء المذاهب والملل بعنوان انه من الديانة  
معبودية محضة . . . والرواية المروية في الاحتجاج المتضمنة ذم تقليد علماء السوء المتبعين  
اهواءهم الطالبين الرياسة الدنيوية . تفيد هذا المعنى ايضاً غير ان الاستعباد في القسم الأول  
مستند الى القهر والغلبة ، وفي القسم الثاني مبني على الخدعة والتدليس ، واختلاف التعبير في  
الآيات والأخبار ناتج عن هذا المعنى ايضاً حيث عبر في القسم الأول بـ (عبدت بني اسرائيل)  
و (اتخذتهم الفراعنة عبيداً) وفي القسم الثاني : (اتخذوا أجباهم ورهبانهم أرباباً من دون الله)<sup>(٢)</sup>  
وفي الحقيقة منشأ الاستعباد في القسم الثاني هو تملك قلوب الأمة لا غير<sup>(٣)</sup> . . .

(١) وهي : اللهم اجعله الداعي إلى كتابك . والقائم بدنياك . استخلفه في الأرض كما استخلفت الذين من قبله . مكن له دينه الذي ارتضيته له أبدله من بعد خوفه أمناً يعبدك ولا يشرك بك شيئاً . والآية المذكورة من سورة النور/ ٥٥ وما بعدها .

(٢) التوبة/ ٣١ .

(٣) لوح المؤلف لرواية علماء السوء تلويحاً غير أنه يحسن بنا إيرادها تسمياً للفائدة أولاً ولصدقها على البعض من أولئك الذين نظر الإمام (ع) إليهم من قبل اثني عشر قرناً ثانياً قال في الاحتجاج عن تفسير العسكري (ع) في

## الموسم العدد الخامس السنة ٢ (١٩٩٠) ... تنبيه الأمة وتنزيه الملة للإمام الثاني (٨٢)

ومن هنا تظهر عندك جودة استنباط بعض علماء الفقه حيث قسم الاستبداد إلى سياسي وإلى ديني وربط كلا منهما في الآخر وفرضها توأمين متآخزين يتوقف حفظ أحدهما على وجود الآخر . . . . وكما عرفت أيضاً أن قلع هذه الشبهة الحبيثة والتخلص من هذه الرقبة الخبيثة لا يكلفنا مؤونة أكثر من انتفاخ الأمة وتنبهها ، وهو في القسم الأول أسهل منه في القسم الثاني وعلاج هذا في شأبة الصعوبة عن العسر ، وربما أدى إلى صعوبة في القسم بالتبع أيضاً .

== قوله تعالى فمنهم من لا يعلمون الكتاب الآية أنه قال رجل للمصافق (ع) فإذا كان هؤلاء النعم من اليهود والنصارى لا يعرفون الكتاب إلا بما يسمعون من علمائهم ولا سبيل لهم إلى غيره فكيف منهم بتقليد من والقبول من علمائهم . . . . ١ رسل عوام اليهود كعزائنا بقلوبهم . . . ٢٤٠ فإن لم يجوز لأولئك القبول من علمائهم لم يجوز هؤلاء القبول من علمائهم فقال (ع) : إن عزائنا وعزائنا وبين عوام اليهود وعزائهم فرق من جهة نسوية من جهة أما من حيث استروا فإن الله لم عزائنا بتقليد علمائهم كما لم عزائهم بتقليد علمائهم وإنما من حيث افترقوا فلا . . . قال بين يدي رسول الله قال : إن عوام اليهود قد عرفوا علمائهم بالكلب السريع ويأكل الحرام والرشا ويشير الزنا عن وجهها بالشفاعات والنسبات والمصانعات وعرفهم بالشعب الشديد الذي يفارقون الله في أساليبهم وأهليهم إذا كانوا يحقون من تعصبوا من تعصبوا له من أمراء غيرهم وظلمهم وعلمهم يتشاركون ( يكتبون ) المصانعات واشتغلوا بمعارف قلوبهم إلا أن من فعل ما فعلونه غير فاسق لا يجوز أن يصدق حتى الله ولا على الرسل الذين أشقوا وبين الله لذلك فمنهم لما تنفوا عن عرفوا ومن علموا أنه لا يجوز قبول خبره ولا تصديقه ولا السبل بما يرضيه إليهم عما لا يشاهدونه ووجب عليهم التفرغ بأنفسهم في أمر رسول الله إذ كانت دلائله أوضح من أن تحقر أو أشهر من أن لا تظهر لهم وكذلك عوام أئمتنا عرفوا عن فقهاءهم النسخ الظاهر والعصبية السليمة والتكلف على حطام الدنيا وحرامها وإسلاك من تعصبوا عليه وإن كان لإصلاح أسره مستحسناً وفي الترفيع بالخير والإحسان هل من تعصبوا له وإن كان للإزالة والإهانة مستحسناً لمن قلده من عزائنا مثل هؤلاء الفقهاء فهم مثل اليهود الذين دفعهم الله بالتقليد لنسقة فقهاءهم فأما من كان من العترة صائلاً لنفسه حالطاً لعينه حالطاً لخواه مطيعاً لأمر مولاة فللعوام أن يقلدوه وذلك لا يكون إلا بعض فقهاء الشريعة لا جميعهم وأما من ركب من القبايح والفواحش مراكب فسقة فقهاء العامة فلا تقلدوا عنهم سناً شيئاً ولا كرامة وإنما كثر التخليط فيما يتحمل هنا أهل البيت لتلك لأن الفسقة يتحملون بنا فيعرفونه بأمره بلجهلهم ويضعون الأشياء على غير وجوبها لفتة معرفتهم وآخرون يتعمدون الكلب علينا ليجزوا من عرض أئمتنا ما هو زاعمهم إلى نذر جهنم ومنهم قوم نصاب لا يقدرون على الفتح فيما يتعلمون بعض علومنا الصحيحة فيوجهون عند شيعتنا ويتقصون بنا عند أئمتنا ثم يضيفون إليه أضمائه وأضخايف أضمائه من الأكثاب علينا التي نعم براء مقبة فيقبله المستسلمون عن شيعتنا على أنه من علمونا ففعلوا وأعطوا لولئك شئراً على ضلالتهم شيعتنا من جنس يزد على الحسنين علي

ولولا ما نراه من ائتلاف هاتين الشعبتين الاستبداديتين السياسية والدينية وانفاقهما ، وتقوم أحدهما بالأخرى لما أصبح استعبادنا نحن الإيرانيين اليوم واضحاً مشهوداً ، وسيأتي في الخاتمة بيان تقوم كل من هاتين الشعبتين بالأخرى وكشف حقيقة هذا الائتلاف الذي بينهما ، وجهة الصعوبة في علاج الشبهة الثانية ، وسرابة هذه الصعوبة أيضاً الى علاج الشبهة الاولى ، كما يأتي شرح قوى الاستبداد وطرق التخلص منها .

وبالجملة فانقياد الشعب الى تحكم طواغيت الأمة وقطاع طرق الملة ليس فقط ظلماً وحرماناً لنفس الشعب من أعظم المواهب الإلهية ، بل هو بنص الكتاب المجيد وأوامر المعصومين المقدسة عبارة ثانية عن معبودية أولئك الجبابرة . ومن مراتب الشرك بالذات الأحدية - في المالكية ، والحاكمية بما يريد ، والفاعلية لما يشاء ، وعدم المسؤولية عما يفعل - الى غير ذلك من الصفات الخاصة بالإلوهية والأسماء القدسية الخاصة به جل شأنه .

كما ان غاصب هذا المقام ليس يعتبر ظالماً للعباد وغاصباً لمقام الولاية من صاحبها فقط ، بل هو غاصب للرداء الكبريائي وظالم للساحة الأحدية . . . وهذا على العكس من تحرير الأمة من هذه الرقية الخبيثة فإنه (علاوة على أنه موجب لخروج الشعب من دائرة النشأة النباتية والورطة البهيمية الى عالم الشرف ومجد الانسانية) مندرج في مراتب التوحيد وشؤون الاخلاص بالعبادة ، ومن لوازم الإيمان بالوحدانية في مقام الأسماء والصفات الخاصة الإلهية .

ولهذه الجهة كان استنقاذ حرية الأمم المغتصبة وتخليص رقابها من هذه الرقية وتمتعها في ظل نعمتها الربانية من أهم مقاصد الانبياء . . . وما كان غرض الكلیم وهارون (ع) بنص الكلام المجيد (فأرسل معنا بني اسرائيل ولا تعذبهم)<sup>(١)</sup> الا لتخليص رقاب بني اسرائيل من ذل عبودية الفراعنة وما كان مرادهما الا ان يأخذوا بني اسرائيل معها أحراراً للأرض المقدسة وقد كانا ضمناً لفرعون دوام ملكه وبقاء عزته على فرض اجابته الى طلبتهما - كما في خطبة أمير المؤمنين - القاصعة لكن تعقب الفرعونيين بني اسرائيل لإرجاعهم الى مصر في ذل الأسر أدنى الى غرقهم ونجاة بني اسرائيل وحررتهم من قيود المأسورية والمقهورية التي كانوا فيها مقبلين .

وقد نسب أمير المؤمنين (ع) في تلك الخطبة القاصعة بعد ما نقلناه منها سابقاً لتخليص بني اسمايل وبني اسرائيل من رقية الأكاسرة والقياصرة الى بعثة خاتم النبیین (ص) الى غير ذلك مما هو مشهور في التواريخ الإسلامية ومستفاد من أخبار المعصومين (ع) . .

وأما مساواة الأمة مع شخص الوالي في جميع الحقوق والأحكام فتعرف من سيرة النبي المقدسة وأحكامه أساس السعادة لأمة ويمجد بنا ونحن في هذا الصدد ان نذكر في كل باب شاعداً لما نقول من سيرته المقدسة :-

## ١ - المساواة في الحقوق

وتعرف هذه من بعث زينب ابنة حليها وزبورها الموروثة لها من أمها خديجة (ع) لفكك أسر زوجها ابن العاص من أمير المسلمين ويكائه عند رؤيته حلي خديجة واسقاط جميع المسلمين حفرقهم لتلك المحترمة .

## ٢ - المساواة في الأحكام

ويمكننا ان نفهمها من أمره (ص) بالتسوية فيما بين عمه العباس وابن عمه عقيل ، وبين سائر قريش حتى في تربيتهم وتمد أكفهم مع انها كانتا مجبورين على الخروج للحرب .

## ٣ - المساواة في التقاص والمجازاة

وتعرف من حسره عن كتفيه وهو على المنبر مع ما به من اشتداد مرض وقرب ارتحال وأمره بإحضار عصاه المشقوق ليقص منه (سواد) بمجرد ادعائه عليه (ص) بدعوى اني كنت بخدعتك في بعض أسفارك عريانا فرنعت عصاك لتضرب بها الناقة فأهوت العصا على كتفي وبالأخرة قنع سواد منه بتفصيل خاتم النبوة المضروب على كتفه . وكذلك قوله في الجمع العام لاستحكام هذا الأساس الشريف وفرضه المحال حيث قال: لو ثبت على ابنتي سيده النساء فاطمة سرقة لقطعت يدها . . . !!

بالله عليك تأمل في هذه المواضع لترى مبلغ الدقة المتجلية في الأول وعدم وجود الفارق المائز بين المسلمين في الثاني ، وإلى أي درجة أنهى المسألة لأمة في مطالبتها بحقوقها وحريتها في ابداء اعتراضاتها في الثالث . . . . . ولما أراد أمير المؤمنين احياء هذه السنة الشريفة والسيرة المباركة . واقامة اساس المساواة بين المسلمين في جميع الحقوق من نحو بدعة التفضيل بين المسلمين ، واسترداد القطائع قامت تلك الفتن الطاحنة والحروب الهائلة في عصر خلافته على قديم وصاق حتى استدعاه أكابر أصحابه كعبد الله بن العباس ومالك بن الأشتر وغيرها إلى أن

يسير بسيرة المحدثين السابقين في العطايا والقسم وتفضيل البدرين السابقين والمهاجرين الأولين على التابعين اللاحقين والإيرانيين الجديدين عهدا بالإسلام ! إطفاء لنائرة الفتن ومضمره الحوادث وما كان من جوابه لهم إلا أن أجابهم بالخيبة في طلبتهم هذه وأسمعهم تلك الأجوبة الخشنة الصلبة . . . .

وما قضية الحديدية المحيطة في جواب طلب أخيه عقيل منه صاعاً من الخنطة ، ولا تلك العتبات المكحلة لمقام العصمة التي ألقاها على ولده سيد الشهداء حين ما طلب ان يأخذ مد عسل من بيت المال لطعم بها ضيوفاً كانوا عنده . تلك التي أبكت معاوية حين ما سمعها على ما به من حقد وعداوة . ولا الكلمات الشديدة التي ألقاها على ابنته لما أرادت استعارة عقد لؤلؤ كان في بيت مال المسلمين عارية مضمونة مردودة بعد ثلاثة ايام إلى غيرها مما هو مسطور في كتب السير والتواريخ ويدعو لأن ينجل من نفسه إزاءها كل من يدعي القسط والعدل والمساواة . أجل ما هذه كلها إلا حفظاً لهذا الركن الأعظم - المساواة - وخروجاً عن هذه المسؤولية المترتبة عليه .

ولإقامة هذه السنة المباركة وإحياء هذه السيرة المقدسة المأخوذة عن الأنبياء والأوصياء في هذا العصر الأخير - عصر التمدن والسيادة - عصر التنوير واليقظة ، عصر انتهاء دورة سير المسلمين القهقرائي ، عصر إنقضاء دور الأسر والعبودية . . . . قامت قيامة الربانيين من الفقهاء الروحانيين (رؤساء المذهب الجعفري) لتخليص رقاب المسلمين من ذل الرقية واستنقاذ حريتهم المختصة وحقوقهم المستلبة ، وبذلوا ما وسعهم من تلك الهمة الشاه ، والعزمة الفعساء ، طبقاً للسيرة المقدسة النبوية ووفقاً للدستور المقرر في الشريعة (ما لا يدرك كله لا يترك كله) لتحويل السلطنة الجائرة الفاضية من النحو الأول الذي أشرف على الانقراض العاجل وتبديلها بالنحو الثاني الذي هو حاسم لأكثر مواد الفساد . ومانع من استيلاء الكفرة على البلاد ، وألزموا أنفسهم بوجوب الجهاد اللازم حفظاً لبيعة الإسلام .

وحيث كان تنبه غيوري المسلمين لتحرير رقابهم من رقية الجائرين ومساواتهم ومشاركتهم لهم في جميع نوعيات المملكة أعظم وسيلة ، وأقوى سبب لجدهم واجتهادهم في هذا الصدد وإقبالهم على هذا الوجه الوجيه ، لهذا رأت الشبهة الاستبدادية الدينية ان من الواجب عليها بمقتضى وظيفتها المقامية المتكفلة بالإحتفاظ على شجرة الاستبداد الخبيثة - باسم حفظ الدين . . ؟؟ قدما وحديثا ، ، عدم الإصغاء للخطاب الشريف - ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون - ونبذت كلام الله وراء ظهورها اقتداء بأولئك المخاطبين الأولين .

وأخذت تقاوم بكل ما في وسعها هذين الاصلين اللذين هما منبع السعادة ورأس مال حياة الأمة والمرتب عليهما حفظ حقوق الشعب ومسؤولية الولاية وغيرها وما اكتفت ان اطلقت عليها اسم (التحرير) بل اجتهدت في ان تبرزهما بأشنع الصور وأقبحها لتنفّر قلوب العامة وتصرف أنظار سواد الشعب عن تتبع هذه الطرق الصالحة .

أما الحرية والمراد منها تحرير الأمة رقابها من رقية الجائرين وقد عرفت انها من أعظم المواهب الإلهية على هذا الإنسان البائس وان اغتصابها في الإسلام من بدع معاوية وابن العاص . وان استنقاذها من غاصبيها من أهم مقاصد الأنبياء والأوصياء وقادة الشعوب المصلحين - فلم تقنع من عدوها لها في عداد المستحيالات بل فرضتها أساساً تبني عليه الأمور غير المشروعة كعدم ارتداع الفجرة الملاحدة عن اظهار ما عندهم من المنكرات . واشاعة الكفريات وتجريء المتدعين في اظهار بدعهم . وزندقتههم وإلحادهم . وربما زادت في الطين بلة فجعلت من لوازم هذه الحرية ومقتضياتها أن تخرج النساء المسلمات منافرات الوجوه . وغير ذلك مما لم يربطه بقضية الاستبدادية والديمقراطية أقل ربط .

ولم تدر ان الملل المسيحية سواء كانوا استبداديين كرومية أو ديمقراطيين كفرنسة وانجلترا انما لم تمتنع من أمثال هذه الارتكابات لعدم تحريمها في مللهم وأديانهم لا لأنهم استبداديون أو ديمقراطيون . .

وأما المساواة في جميع الحقوق وقد سمعت ان النبي (ص) لمجرد استحكام مثل هذا الأساس لسعادة أمة جرد كفيه المبارك بتلك الحالة الشديدة لاستيفاء قصاص ادعائي كما عرفت أيضاً ان علياً (ع) لم يحمل من تلك المحن والمصائب ما حمل إلا للجري على ذاك المنوال والتسوية فيما بين السابقين البدرين وبين الإيرانيين الجديدين عهداً بالاسلام حتى جرع كأس الشهادة في محراب العبادة ، فقد صورتها بصورة مساواة المسلمين مع أهل الذمة في أبواب التناكح والتوارث والقصاص والديات بل زادت في الطنبور نغمة فجعلت من مقتضياتها المساواة بين أصناف المكلفين كالبالغ وغير البالغ والعاقل والمجنون والصحيح والمريض والمختار والمضطّر والموسر والمعسر والقادر والعاجز وغير ذلك مما كان اختلافها منشأ لاختلاف التكاليف والاحكام ويبعد عن قضية الاستبداد والديمقراطية بعدنا عن الفلك الاطلس . . .

وبالجملة فحيث ان رأس مال سعادة الأمة وحياتها ومحدودية السلطنة . والمسؤولية المقومة لها . وحفظ حقوق الشعب كلها تنتهي لهذين الاصلين - لهذا تراها - الشبهة الاستبدادية الدينية صيغت هاتين الموهبتين العظيمتين بهذه الصيغة القبيجة ١ . .

ومن البلية عذل من لا يرعوي عن جهله وخطاب من لا يفهم

مهما بلغت درجة الغباوة في الأمة الإيرانية ، ومهما عمت وصمت ، ومهما كانت - كما نظنها - جاهلة بمقتضيات دينها ، وضروريات مذهبها ، غير متحرية في طلب حقوقها المالية ، وتحرير رقابها من هذه الرقبة الملعونة ومساواتها مع غاصبي حقوقها وغامطي حريتها ، غير متصورة لحياتها معنى الا انها مسخرة لرفاهية عيش أولئك « المعممين والمتطربين » المتطفلين على موائد الشعب وحقوقه . . . ومهما انتهى بها الحال من الجهل حتى بعدم ارتباط مسائل كهذه بأساس الاستبدادية والديمقراطية فهي مع هذا كله تفهم جيداً ان ليست الغاية من كفاح هؤلاء العقلاء الخبيرين وغيوري الشعب بطبقاتهم من العلماء والأخيار والتجار وغيرهم في سبيل استنقاذ حريتهم المفتصبة ومساواتهم مع جميع الولاة في جميع الحقوق . نعم ، ليست الغاية من هذه الأمور هي ان يبعثوا نواويسهم للأسواق شافرات الوجوه . ولا ان يتواصلوا مع اليهود والنصارى . ولا ان يسووا بين البالغ وغير البالغ ونحو ذلك في التكاليف . كلا ولا ان يبيحوا للفسقة المبدعين تجاهرهم بمنكراتهم . واشاعتهم لكفرياتهم واشباه هذه الترهات . . . كما تعرف حسناً ان غرض رؤساء المذهب وزعمائه من اصدارهم الأحكام الأكيدة وتصريحهم بأن مخالفتها محاربة لإمام الزمان . هو حفظ نقيضة الإسلام وحراسة الممالك الإسلامية لا غير . . . !!

كيف لا وقد نظرت بأمر رأسها الى تلك الفرقة من الجبابرة والطواغيت الماحين بسيرتهم أحكام الشريعة المطهرة ، والروجين انحاء الفسوق والفجور في المملكة ، وعرفت ما انطوت عليه ضمايرهم . . وان ليس القصد من ارتكاباتهم الشنيعة الجنكيزية ، الا الحفاظ على مقام مالكية الرقاب وفاعلية ما يشاء والحاكمية بما يريد ، وعدم المسؤولية عما يفعل - ولعلها شعرت مع هذا كله باتصافنا نحن الحاملين لشعبة الاستبداد الديني وعبيد ظلمة العصر اجمالاً في الأوصاف المذكورة في الاحتجاج لعلماء السوء ولصوص الدين المبني ومضلي ضعفاء المسلمين التي يقول (ع) في آخرها « أولئك أضمر على ضعفاء شيعتنا من جيش » <sup>(١)</sup> يزيد لعنه الله على الحسين واستنطبت سر اتفاقنا مع الظالمين واندراجنا في عنوان الآية المباركة (وإذا اخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لنبيته للناس ولا تكتُمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً ففيس ما يثرون) <sup>(٢)</sup> وعدم حصولنا بالآخرة إلا على ما يعود علينا بالافتضاح الأبدي والخزي في الدارين - سنة الله التي خلقت من قبل ولن نجد لسنة الله تبديلاً .

ويجدر بنا بعد بلوغنا هذا المقام ان نتمسك من عنان القلم عن شرح هذه الفضائح التي لا بد وان تعود على جميع النوع بالعار والشنار ، ونحيل كشف حقيقة هذه المغالطات الى موقفنا الحالي ، ونختتم هذه المقدمة بذكر فهرست الفصول الخمسة على سبيل الاجمال وهي على هذا الترتيب :

أولاً - في ان حقيقة السلطنة المفعولة في الدين الإسلامي وسائر الشرائع والاديان بل وعند الحكماء والعقلاء في العالم قديما وحديثا مفعولة على الوجه الثاني وتحويلها الى الوجه الاول مطلقا من بدع ظالمي الأمم وطواغيت الاعصار . . .

ثانياً - في انه هل يجب علينا في عصر الغيبة (مع قصور أيدينا عن التمسك بمقام العصمة ومع كون الولاية والنيابة العمومية في اقامة هذه الوظائف مقتصبة . ومع ان انتزاعها من غاصبيها غير مقدور لنا أيضاً) ارجاع هذه السلطنة من النحر الاول الذي هو ظلم زائد وغصب في غصب الى النحر الثاني الذي هو عبارة عن تحديد هذا الاستيلاء الجورى بقدر الإمكان وان مجرد منصوصية المقام موجهة لسقوط هذا التكليف عنا لاغير .

ثالثاً - في انه على فرض لزوم هذا التحديد المذكور . هل هذه الشروط الرسمية التي عرفت ان ركنها المقوم عبارة عن أمرين ، وان وسيلة التحديد منحصرة فيها لاغير متعينة وخالية من كل محذور أولاً ؟؟ . .

رابعاً - في ذكر بعض وساوس ومغالطات ألقيت لصفوف قلوب العوام ودحضها بأدلة زبراهين كافية . . ؟؟

خامساً - في ذكر شرائط صحة تدخل المبعوثين عن الأمة في هذا الباب وبيان وظيفتهم العملية على وجه الاجمال . .



## الفصل الأول

في حقيقة السلطنة المجعلولة في الدين الإسلامي وسائر الشرائع والأديان بل وعند الحكماء والعقلاء في العالم قديماً وحديثاً مجعلولة على الوجه الثاني وتحويلها إلى الوجه الأول مطلقاً من بدع ظلمي للأمم وطواغيت الأعصار .

الغرض من هذا الفصل توضيح الأمر الأول ويقع الكلام عليه في مقامين :

- ١ - في بيان تحديد الاستيلاء والسلطنة التي أمرت بها جميع الشرائع والأديان لإقامة الوظائف والمصالح النوعية .
- ٢ - في الكشف عن درجة هذا التحديد وبيان حقيقته . . أما الأمر الأول فظاهر مما مر عليك في المقدمة إذ عرفت ان المقصود من السلطنة وتأسيسها وترتيب القوى ووضع الخراج وغير ذلك هو حفظ نظام المملكة وتنظيم الشعب وتربية النوع ورعاية الرعية وان ليس المقصود هو اضاعتها في سبيل الشهوات والارادات الوحشية الممجية النفسانية وتسخير الرقاب واستعباد الشعب وولولته تحت نير التحكم والبحث . . اذن فلا محالة من أن نتصور أن السلطنة التي صرحت بها الأديان وأقرها كل عاقل - سواء كان المتصدي لها محققاً أو مبطلاً - عبارة عن وديعة يجب الاحتفاظ بها . وان شئت فقل هي اقامة وظائف لازمة لرعاية المصلحة العامة لا على سبيل القهر والتحكم بمقتضى الارادات النفسية في البلاد وفيها بين العباد . وفي الحقيقة هي من قبيل تولية بعض الموقوف عليهم على حفظ العين الموقوفة . والتسوية فيما بين أرباب الحقوق وإيصال كل ذي حق الى حقه وليست هي من قبيل التملك والتصرف الشخصي الدائر مدار ميول المتصرف واراداته القلبية .

ومن هذه الجهة سمي السلطان في لسان العلماء والأئمة الإسلاميين بالوالي والولي والراعي والشعب بالرعية . وعلى هذا المبني أيضاً كان نصب السلطان (من حوث ان سلطته عبارة عن الحفظ والتنظيم) موقوفاً على أمر من المالك الحقيقي والولي بالذات ومعطي الولايات عز اسمه وتفصيل المطلب مذكور الى مباحث الإمامة :

وإذا عرفت أن القهر والضغط على رقاب الشعب (علاوة على أنه من أشنع أنحائه الظلم والطغيان والعلو في الأرض) هو عبارة عن اغتصاب الرداء الكبريائي ومنافٍ لأهم مقاصد الأنبياء ظهر لك أن السكوت عنه وإهمال شجرته الخبيثة حتى تنمو وتكبر لا يكاد يجوز في دين من الأدبان أو مذهب من المذاهب .

بل يظهر من قوله تعالى حكاية عن لسان ملكة سبا : (قالت يا أيها الملأ افتنوني في أسري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون)<sup>(١)</sup> . أن قومها - مع أنهم كانوا يعبدون الشمس من دون الله - تمتعون بظل حكومة دستورية شوروية عمومية (لا استبدادية) كما يمكننا أن نستفيد من قوله تعالى حكاية عن تشاور الفرعونيين في أمر موسى وهارون وانتهاء مذكراتهم العلنية في شأنها إلى المذاكرة السرية : (فتنازعوا أمرهم بينهم وأمروا بالنجوى)<sup>(٢)</sup> أنه كما أن الوضع الانجليزي اليوم مبعوض فهو بالنسبة إلى الشعوب الانجليزية من حيث لفتها خاملة وراقنة - مع ما بها من أسر وذل - استعبادي واستبدادي . . . كذلك كان الوضع الفرعوني - مع ادعاء الألوهية - مبعوضاً بالنسبة إلى القبائل القبطية قوم فرعون الأقربين شوروي وبالنسبة إلى أسباط بني إسرائيل استعبادي واعتسافي والآية الشريفة (يستضعف طاغية منهم)<sup>(٣)</sup> تفيد هذا المعنى أيضاً .

وعلى كل حال رجوع حقيقة السلطنة التي أمر بها الإسلام بل التي صرحت بها كل الأدبان إلى باب ولاية أحد المشركين في الحق التوحيدي بدون أية ميزة لشخص المتصدي من أظهر الضروريات . وكذلك تحديدها وعدم اختلاط الاستبدادات والتحكيمات والإرادات النفسية بها من البديهيات الإسلامية ورجوع كل هذه التحكيمات والإرادات النفسانية واستنادها إلى تغلب وطغيان الفراعنة - قديماً وحديثاً - من أوضح الواضحات .

وأما بموجب الحديث النبوي المتواتر بين الأمة الذي اتفقت التواريخ الإسلامية مؤكدة ومصدقة وقوع ما انطوى عليه من الاخبارات النبوية الغيبية فيكون تحويل مبدأ السلطنة الإسلامية من النحو الثاني إلى الأول ناشئاً من استبداد معاوية واستيلائه وبلوغ أغصان الشجرة الملعونة في القرآن ثلاثين نفراً - العدد المشؤوم - .

وما هذه السلطنة الاستبدادية المشؤومة التي بأيدينا إلا أثر من آثار أولئك وبعض من موارثهم .

(١) النمل / ٣٢ .

(٢) طه / ٦٢ .

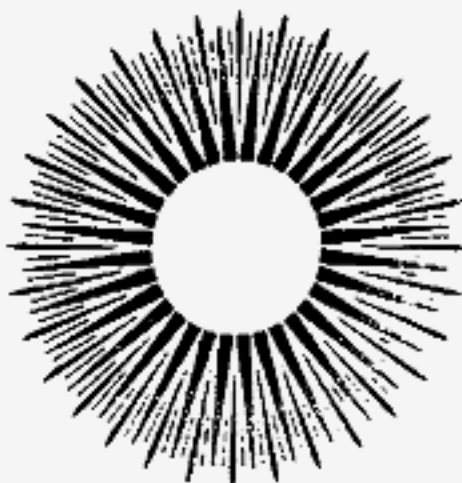
(٣) القصص / ٤ .

وأما المرحلة الثانية فقد تقدم ما يوضحها لك اجمالاً اذ عرفت أن بمقتضى مذهبنا (طائفة الإمامية) واعتبارنا كلياً كون الوالي السياسي للامة معصوماً عدم وقوف هذا التحديد عند رفع التحكيمات والارادات النفسية فقط . وليس هو مقصوراً على تركها فحسب . بل ربما تجاوزها الى درجات آخر سبقت الاشارة اليها اجمالاً .

وأما بمقتضى مذهب أهل السنة حيث لم يشترطوا في الوالي (مطلقاً) أن يكون معصوماً ولا أن يكون منصوباً من الله . بل يكفي فيه اجماع أهل الحل والعقد عليه فهو وإن لم تنته درجة المحدودية فيه الى حيث انتهت بمذهبنا . الا ان عدم تحطّي الوالي الكتاب والسنة النبوية من الشروط التي اعتبروها لازمة الذكر في نفس عقد البيعة عندهم . وكذلك يرون أن أقلّ تحكم أو تخلف أو إرادة نفسية منافٍ لمنصبه وموجب لعزله ونصب آخر مقامه .

وعلى هذا فتحديد السلطنة الاسلامية بالدرجة الاولى التي هي عبارة عن ترك التحكيمات والاستشارات - مع الاغماض عن أهلية المتصدي والسكوت عن لوازم مقامه من العصمة الالهية خصوصاً على مذهبنا هو القدر المتفق عليه بين الفريقين والمتسالم عليه بين الامتين ومن الضروريات الاسلامية أيضاً

ولما كان حفظ هذه الدرجة المسلمة بين الأمة بحسب القوة البشرية ممكناً عادة وليس هو من قبيل سائر الدرجات المخصوصة بمذهبنا المتعذر القيام بها لتوقفها على قوة عاصمة إلهية كان لزوم حفظها بكل وسيلة أمكن استعمالها (خصوصاً إذا كان المتصدي لها غاصباً) متيقناً ومسلماً ولا يمكن أن ينكره كل من أقر بالشهادتين الا أن يخرج من ملتنا أو يدين بغير ديننا .



## الفصل الثاني

هل يجب علينا في عصر الغيبة - مع قصور ايدينا عن التمسك بمقام العصمة ومع كون الولاية والنيابة العمومية في إقامة هذه الوظائف مغتصبة ، ومع أن انتزاعها من غاصبيها غير مقدور لنا ايضاً - إرجاع هذه السلطنة من النحو الاول الذي هو ظلم زائد وغصب في غصب إلى النحو الثاني الذي هو عبارة عن تحديد هذا الاستيلاء الجوري بقدر الإمكان أو أن مجرد مغصوبية المقام موجبة لسقوط هذا التكليف عنا لا غير .

غرضنا من هذا الفصل هو تنقيح الأمر الثاني وعلمنا بنا ذكر ثلاثة مطالب من باب المقدمة :

١ - من المعلومات بالضرورة من الدين في باب النهي عن المنكر هو ان الشخص الواحد لو ارتكب في الوقت الواحد منكرات عديدة كان نهي عن كل واحد من تلك المنكرات واجبا مستقلاً برأسه غير مقيد بالقدرة على نهي عن سائر تلك المنكرات وردعه عن كل ما ارتكب .

٢ - ان من قطعات مذهبنا «طائفة الإمامية» هو ان ما كان من الولايات العمومية والوظائف الحسبية محرراً عدم رضا الشارع المقدس بإهمالها في هذا الوقت موكولة كلها لفقهاء عصر الغيبة حيث نعتقد ان نيابتهم فيها قدر متيقن وثابتة في الضرورة حتى مع عدم ثبوت النيابة العامة في جميع المناصب . وحيث كان عدم رضا الشارع باختلال النظام وذهاب بيضة الإسلام من الواضحات الضرورية واهتمامه بحفظ الممالك الإسلامية وانتظامها أكثر من اهتمامه في سائر الامور الحسبية . لهذا كان ثبوت نيابة الفقهاء والنواب العموميين في عصر الغيبة على إقامة الوظائف المذكورة من أوضح القطعيات في مذهبنا .

٣ - انه قد ثبت في باب الولايات على أمثال الأوقاف العامة والخاصة وغيرها عند كل علماء الإسلام ان الغائب عدوانا لو وضع يده على بعض الموقوفات ولم يمكن رفع يده رأساً عنها غير

انه يمكن بواسطة التدابير العملية واتخاذ التدابير اللازمة من جهة هيئة ناظرة تتعقد لهذا الغرض لتحديد تصرفه هذا وصيانة هذه الموقوفة المخصصة مثلاً كلا أو بعضاً من الحيف والميل والصرف في الشهوات وغير ذلك . فاليه عند العلماء المشترعين بل وعند العلماء الدهريين ايضاً .

واذا عرفت هذه المطالب الثلاث اتضح لك وجوب تحويل السلطة الجائرة الغاصبة من النحو الأول الى النحو الثاني ومع عدم التمكن من ازيد منه، حيث تبين لك أن النحو الأول عبارة عن اغتصاب الرداء الكبريائي عن اسمه وظلم للمساحة القدسية أولاً واغتصاب مقام الإمام وظلم لناحية الإمامة المقدسة ثانياً . واغتصاب الرقاب والبلاد وظلم في حق العباد ثالثاً بخلاف النحو الثاني الذي هو عبارة عن ظلم واغتصاب مقام الإمام المقدس فقط بعيد عن حدود الظلمين والاغتصابيين الباقين .

وعلى هذا تكون حقيقة تبديل السلطة الجائرة وتحويلها عبارة عن قصر الاستيلاء الجوري وتحديد الردع عن ذنبك الظلم والغصب الزائدين وليس هو كما يتوهم عبارة عن رفع فرد من الظلم وجعل فرد آخر أخف وأقل منه مكانة . وبعبارة أوضح ان تصرفات القسم الأول أضعاف تلك التصرفات وأزيد منها وليست تقف عند حد أصلاً . وليس المقصود من هذه السلطة وتبديلها إلا الردع عن تلك التصرفات الزائلة لا غير . ويتقرر أيضاً ان تصرفات القسم الثاني هي تلك التصرفات الولايتية التي قلنا فيما سبق إن الولاية فيها ثابتة لأهلها شرعاً ومع عدم أهلية المتصدي تكون من قبيل مداخله غير المتولي الشرعي في أمر الموقوفة التي يمكن أن تصان عن الحيف والميل بواسطة نظارة النصار . .

ولا يبعد أن صدور الاذن فيها عمن له ولاية الاذن يلبسها مع ذلك لباساً شرعياً . وكما يمكن أن تخرج عن دائرة الظلم واغتصاب مقام الولاية والإمامة بوسيلة الاذن المذكورة . كذلك تكون من قبيل المنتجس بالعرض القابل لأن يظهر بهذه الاذن أيضاً . وهذا بخلاف تصرفات القسم الأول لأنها عبارة عن ظلم قبيح بالذات وغير لائقة لأن تلبس لباس مشروعياً أصلاً وصدور الاذن غير ممكن فيها بتاتا وهي من قبيل تملك الغاصب في نفس العين الموقوفة وابطاله رسم وقفيته ونفس أعيان النجاسات التي ما دامت باقية في المحل فالمحل نجس وغير قابل للتطهير إلا بعد إزالتها عنه . وقضية تبديل السلطة وتحويلها عبارة ثانية عن اجتماع هيئة النظار للعمل بموجب صلاح العين الموقوفة المفصولة . من قبيل صيانتها وتحديد تصرفات الغاصب لها . ورفع يده التملكية التي هي غصب زائد والزامه بالعمل بمقتضى الوقفية وردعه من الحيف

والميل والصرف في الشهوات وما أشبهها بإزالة العين النجسة عن المحل المتنجس التي رآها هذا الحقير أقل خدام الشرع الأنور . ويحسن بنا درجها هنا لما تضمنته من التشبيه المناسب لما نحن بصدده . .

قبل بضع ليال رأيت فيما يرى النائم كأنني تشرفت بخدمة المرحوم آية الله الحاج مرزا حسين الطهراني نجل المرحوم الحاج مرزا خليل طاب ثراهما وبعد التفاتي إلى رحلته من عالم الدنيا وتمسكي بردائه للاستفادة منه وامتناعه من أن يجيبني عن المسائل التي وجهتها نحوه مما يتعلق بعالم الموت ونشأة البرزخ والأخرة وسماحه في الجواب عن غير هذه المسائل عرضت عليه بعض الأسئلة فجعل يسرد أجوبتها علي نقلا عن لسان ولي العصر وبعد أن أتم سرد الأجوبة سألته عن رأي الإمام في الاهتمام الذي كان يبديه في حياته (ره) بخصوص المشروطة (الديمقراطية) فكان حاصل جوابه ان قال . قال لي الإمام (ع) ان كان لفظ المشروطة جديدا فالمطلب قديم مثل (ع) مثالا يتضمن التشبيه بالماء ذكره في المرزا المرحوم غير اني لم أستحضره الآن ثم قال : قال الإمام (ع) ان المشروطة كجارية سوداء قدرة اليدين وقد كلفوها بنسل يديها وتنظيفها . . . . اهـ .

ما أجمل هذا المثال . وما أحسن ارتباطه بالمقصود يسهل تمتنع لم يخطر ببال أحد أبدا . وهو علاوة على القرائن الأخر القطعية اشارة واضحة على صحة الرؤيا وصدقها .

سواد الجارية رمز الى غصب أصل التصدي وقذارة يديها إشارة الى الغصب الزائد . وحيث كانت المشروطة مزيلة له لهذا شبهها الإمام (ع) بتنظيف الغاصبين المتصدين ايديهم من القذارة التي عرضت عليها .

وبالجملة فإن حفظ تلك الدرجة المسلمة تحديد السلطنة الإسلامية - التي عرفت اتفاق الأمة عليها وانها من ضروريات الإسلام علاوة على انها في نفسها من أهم التكاليف الواردة على نوع المسلمين ومن أعظم نوااميس الدين المبين في صورة مفصوية المقام وتعدي الغاصبين وتجاوز المتصدين - كما هي حالة ايران الحالية - من ضروريات مذهبنا كما انها مندرجة من جهات أخر عديدة سبقت الإشارة اليها تحت عنوان : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ نفوس المسلمين من الهلكة وأمواهم من التلف وأعراضهم من الهتك ودفع تطاول الظالمين الى غيرها من الواجبات .

ومع الإغماض عن كل هذي المذكورات فإن جميع السياسيين والمطلعين على أحوال العالم من المسلمين وغيرهم متفقون على هذا المعنى . وهو كما أن المبدأ الطبيعي لرقى الإسلام الهائل

ونفوذ في الصدر الأول وانتشاره ذلك الانتشار في أقل من نصف قرن ناشئ عن عدل السلطنة الإسلامية وشورىها وحرية آحاد المسلمين ومساواتهم مع أشخاص الخلفاء ويطانتهم في جميع الحقوق والأحكام كذلك يكون المبدأ الطبيعي لتتزل المسلمين هذا وتفوق الملل المسيحية عليهم - وقد أخذوا معظم ممالكهم ولم يبق ما يحول بينهم وبين أخذهم البقية الباقية ناشئان عن خلود المسلمين لذل الأسر واسترقاقهم لحكومة استبدادية موروثة عن معاوية وفوز أولئك بحكومة شوروية مسؤولة مأخوذة عن شريعة المسلمين . .

وما بقي المسلمون لاهين بسكرتهم غير شاعرين بغفلتهم مضطهدين كما في السابق تحت ذل عبودية فراعنة الأمة متقادين لناهي روح المملكة فلا يمر عليهم زمان يسر إلا وهم : - لا سمح الله - كمسلمي معظم إفريقيا وأغلب آسيا فاقدون نعمتهم «الحرية» وشرف استقلال قروميتهم ودولتهم الإسلامية ومأسورون لحكومة النصارى . ويمرور جيلين يصبحون كأهالي الأندلس وغيرها . إسلاميتهم نصرانية . ومساجدهم كنائس . وأذانهم نواقيس . وشعائهم الإسلامية زناير . بل ويبدل لسانهم وتصبح روضة إمامهم الثامن النورة موطأ لأرجل النصارى . وفي الله المسلمين منه ولا أرانا الله ذلك .

وقد أصبح هذا الأمر أقرب من قاي قوشين خصوصاً وقد تمت مبادته ومقدماته القريبة حتى أخذت الجارتان الشمالية والجنوبية - الروسية وإنجلترا - خريطة إيران وقسمتا مملكتها بينهما مع كثرة ما هنالك من النظائر والأشياء . إذن فلا أقل من لزوم الحيلة والحذر .

وعلى هذا فمن البديهي الواضح أن تحويل السلطنة الجائرة الفاسدة من نحوها الظالم الأول إلى نحوها العادل الثاني علاوة على سائر المذكرات موجب لحفظ بيضة الإسلام وصيانة عزرة المسلمين من استيلاء الكفرة الجائرين . ومن هذه الجهة عينها هو من أهم الفرائض وأمرنا .

جمع الله على النقي كلمتنا ، وعلى الهدى شملنا : ولا جعلنا من الذين يجعلون أصابعهم في آذانهم حذر الموت بمحنته وآله الطاهرين .

## الفصل الثالث

في انه على فرض لزوم التحديد المذكور - في الفصل السابق - هل هذه الشروط الرسمية التي عرفت ان ركنها عبارة عن امرين ، وأن وسيلة التحديد منحصرة فيها لا غير متعينة وخالية من كل محذور أم لا ؟

وهو مسوق لتحقيق الأمر الثالث وتوضيحه موقوف على بيان ثلاثة مطالب :

١ - وهو كما ان حقبة السلطنة الاسلامية عبارة عن ولاية على سياسة أمور الأمة ومحدودة بحد معين كذلك يكون اساسها نظرا الى تساوي تمام الأمة في نوعيات المملكة مبنيا على التشاور مع عقلاء الأمة عموما - وبهذا تتحقق الشورية الملية العمومية - لا مع البطانة وخواص شخص الوالي فقط (كما يطلق عليها البعض انها الشورية) (وذلك من المسلمات الاسلامية بنفس الكتاب المجيد والسيرة المقدسة النبوية التي بقيت محفوظة حتى زمان استيلاء معاوية) . . ودلالة الآية المباركة (وشاورهم في الأمر)<sup>(١)</sup> المخاطب بها نفس العصمة وعقل الكل وقد كلف بالمشورة - مع عقلاء الأمة على هذا المطلب في كمال البداهة والظهور . حيث يعلم بالضرورة أن مرجع ضمير الجمع هو عموم الأمة وقاطبة المهاجرين والانصار والقرائن المقامية لا من باب الظهور اللفظي كما ان دلالة كلمة - في الامر - وهي مفرد على باللام ومفيد للعموم الاطلاق على ان متعلق المشورة المقررة في الشريعة الطاهرة هو كلية الامور السياسية في غاية الوضوح ايضا . وخروج احكام الله عز اسمه من هذا العموم من باب التخصيص لا التخصيص . والآية المباركة (وامرهم شورى بينهم) وان لم تدل في نفسها على اكثر من رجحان المشورة غير ان دلالتها على ان المنيع في وضع الامور النوعية هو تشاور النوع في كمال الوضوح .

وأما سيرة النبي المقدس في مشورة اصحابه وقوله ﷺ (في الحوادث اشيروا علي اصحابي) فقد تضمنتها السير والتواريخ وشرحتها شرحاً وافياً لائفاً بمقامها .

وقد بلغ من موافقته لا كثرة آراء اصحابه انه في غزوة احد مع أن رأيه المبارك الشخصي ورأي جماعة من عقلاء اصحابه كان على عدم الخروج من المدينة المنورة - وقد تبين بعد ذلك انه هو الصلاح والصواب مع هذا وحيث رأى أكثرية الآراء مستقرة على الخروج وافقهم في هذا الوجه حتى تحمل ما تحمل من تلك المصائب الجليلة وفي عدم تخطي الخلفاء الراشدين عن هذه السيرة المقدسة والترقيات غير المعتادة عليه في وقائع الصدر الأول من الإسلام كما هو معلوم تفصيلاً برهان ساطع على ما نقول .

وقد صرح به أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته الواردة في بيان حقوق الوالي على الرعية وحقوق الرعية على الوالي التي أنشأها في صفين حيث يقول بذلك المجمع العظيم الذي اجمع المؤرخون على انه لم يكن اقل من ٥٠٠٠٠ نسمة : (فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة . ولا تحفظوا مني بما يتحفظ به عند اهل البادية . ولا تخالطوني بالمصانعة . ولا تظنوا بي استغفالا في حق قيل لي . ولا التماس اعظام لنفسي . فإنه من استغل الحق أن يقال له . او العدل ان يعرض عليه . كان العمل بهما عليه اثقل . فلا تكفوا عن مقالة بحق او مشورة بعدل) - اهـ

كما يحسن بنا ونحن ندعي التشيع ان نقف متأملين قليلا عند ما نمر على هذه الجمل . وان نصفي لها بأذاننا وقلوبنا وان نتأمل هذه المعاني من باب ادراك الواقع وبلوغ الحقيقة والغناء الاغراض النفسية . .

على ما يهتم هذا الرجل العظيم في رفع ابهة الخلافة وهيبتها عن قلوب الامة ؟ لاي غاية يرمي حين ما يريد أن يصعد بهم لأعلى درجات الحرية ؟ ما الذي يدعوهم الى ترغيبهم وتخريبهم على ان يعرضوا عليه اعتراضاتهم ومشورتهم وعدها مع ذلك من حقوق الرعية على الوالي او حق الوالي على الرعية ؟ نريد أن نفهم حسنا ما هو السر في قول اشرف الكائنات لأصحابه (اشيروا علي اصحابي ؟) .

فإذا كان اهتمامهم حتماً هذا مع وجود العصمة العاصمة واستغنائهم عن جميع العالم في اصابة الواقع رعاية للتحفظ عن الوقوع في الخطأ والاشتباه - وحاشاهم عن ذلك - فليزمننا اذن ولا أقل لرفع التجاوزات العمدية احكام هذا الاساس من السعادة . . ! وإذا كان المقصود من هذه الاوامر هو تنزيه السلطة الحققة عن مجرد تشبهها الصوري بسلطات الفراعنة وطواغيت الأمم الاستبدادية . وحفظ اساس مسؤوليتها وشورىيتها والإبقاء على الاصلين الطاهرين حرية الامة ومساواتها مع شخص الخليفة في الحقوق النوعية - كما هو الظاهر بل المتيقن منها فليزمننا حينئذ التحفظ على السلطنة الاسلامية فيما إذا كان المتصدي لها مغتصباً بقلر ما عندنا من القوة

والاستعداد . وإذا كان النرض منها ارشاديا وانما صدرت لمحض تعليم الامة ولأجل ان تكون نموذجاً ومستقى لسير الولاة والقضاة والسيال ويغرض الزامهم بالسير على هذا النهج وعدم التخلف عن هذا الدستور العملي فيلزمنا تعلمها على أي حال عنها . وعلى كل حال ومع مزيد الأسف والحسرة ما أشد جهلنا - عبدة الظالمين وحامل شعبة الاستعداد الديني - بمدليل الكتاب والسنة واحكام الشريعة وسيرة النبي المظهر والإمام المكرم . . . وترانا عوضاً من ان نقول في حق الشورية العصرية : هذه بضاعتنا ردت الينا نعدّها مخالفة للقانون الاسلامي فكأننا لم نقرأ تلك الآيات الواضحة الدلالة أو لم نحصل على مفادها . . . لا والله بل فهمناها وتعقلناها ولكن بواسطة منافاتها لشهواتنا وشعبة استعدادنا جددنا قضية (نبد غريق من الذين اوتوا الكتاب بكتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون) (١) .

٢ - في هذا الزمان وقد أصبحنا قاصرين ليس من وجهة عدم امكاننا ان نتمسك بالعصمة الماصمة فقط بل حق من وجهة عدم اتصاف المتصلين للأمور بملكة التقوى والعدالة والعلم الخفي وبالعكس مبتلين بالنشد المتأبى لنا . فكما ان الضرورة قائمة على ان نحفظ تلك الدرجة السنية من تحديد السلطة الاسلمية التي عرفتها انها من الأمور التي انشئت عليها الامة وانها من ضروريات الدين الاسلامي - والاحتياط على اساس الشورية الثابت بنص الكتاب والسنة النبوية والسيرة المقدسة لا يتصور ولا يتحقق وجودهما إلا اذا استندنا على قوة خارجية رادعة ومسددة نقوم بتقدير القوة البشرية مقام القوة العاصمة الالهية ولا أقل من ان نحمل محل القوة العلمية وملكة العدالة . . . مع علائقنا انها لو تركت وطبع المتصلين والموظفين لكأنتم من المستحيلات ولما كانت أقل قباحة من تسمية الذئب بالشاة خيراً لا أقل فظاعة من تبريد العين الساخنة بالنار الموقدة . ومن هنا كان وجوب تكون الهيئة المذكورة على القرار السابق من الأمور البديهية غير القابلة للإنكار والخلاف كذلك مما هو معلوم بالضرورة ان هذه القوة المسددة والرادعة الخارجية لا تكون مؤثرة ومقبدة وقائمة مقام القوى النفسية إلا اذا كانت سارية في عموم طبقات الموظفين والمتصلين الذين هم القوة الاجرائية وكما نكون الإرادات النفسية للهيئة المسددة منبعثة عن الملكات والأدراكات كذلك تكون ارادات هؤلاء منبعثة عن ترجيحات علمية ورادعة مسددة وكذلك تكون مقبولة ومطردة وغير قابلة لأن يتخلف عنها في وقت ما اذا كان اساس السلطة مبتنيا بصورة رسمية على ارضاعها وقوانينها . . . حينما يكون تنبه الامة وشعرها نحو واجبها سبياً لأن تسحق به جميع القوى الاستبدادية التي شرحتها في الخاتمة بحيث تكون

ابواب التخلص والتخلص والحيل مسدودة في وجوه كل من اراد مناورة هذه القوانين ومقاومتها .  
والا تكون مدعاة لأن تحشر القوى الاستبدادية والفظائع الطاغوتية فيؤول أمرنا لا محالة نحن  
الاييرانيين - الى أشنع وأفظع من الأول كما نكون قد قضينا على انفسنا بالهلاك والوبار . . ا

٣ - بعد ان عرفت بموجب هذا التفصيل وبين لك ان هذه القوة العاصمة والهيئة المسددة  
بناء على اصول مذهبنا طائفة الإمامية . قدر مقدور من القوة العاصمة الإلهية وبناء على مذهب  
اهل السنة هي في مقام القوة العلمية وملكة التقوى والعدالة . وعرفت ان حفظ كيان السلطنة  
الإسلامية من التبدل ومراقبتها في عدم تجاوز حدودها متوقف على تلك القوة ومنحصر فيها إذن  
فاعلم بأن الركن الأعظم لهذا التحفظ والاصل لهذه المراقبة هو وضع الدستور المحدد على  
الترتيب السابق في المقدمة اجمالاً بحيث يكون وافياً بتميز الوظائف النوعية اللازمة من غيرها بما  
لاحق لأحد أن يتدخل في شؤونها متضمناً بطور قانوني ويوجه رسمي لتفصيل الحدود المذكورة  
والمحافظة على التحديد السابق من دون أن يكون هناك دستور موضوع لهذا الغرض من قبيل  
المحمول بلا موضوع .

وبالجملة فكما ان ضبط اعمال المقلدين في ابواب العبادات والمعاملات بدون ان يكون  
بيدهم رسالة عملية يطبقون احكامها على اعمالهم اليومية في المحاللات والممتنعات كذلك تكون  
المسألة في الامور السياسية واطلاع المملكة النوعية فإن ضبط سير المتصدين والموظفين وكونهم  
تحت المراقبة النامة والمسؤولية الكاملة من غير ان يكون بيدهم دستور يأخذون منه منهاجهم  
العملي من الممتنعات الأولية وفي الحقيقة ان اساس حفظ التحديد والمسؤولية مبنى على وضع  
الدستور وهو الاصل لهذا الباب ومن قبيل المقدمة التي يتوقف عليها وجود هذا المطلب فهي  
واجبة لازمة من هذه الجهة .

واذا تبينت لك هذه المطالب الثلاثة وعرفت ان حفظ الوضعية الإسلامية من التبدل  
والتحفظ على المحدودية والمسؤولية والشورية وسائر مقومات الولاية عليها لا تتحقق في الخارج  
إلا بترتيب الدستور المحدد وانعقاد الهيئة المسددة ونظارتها وتحقيقه عادة من دون هذين الأمرين  
من الممتنعات القطعية ثم عرفت ان ليس الغرض من انعقاد هذه الهيئة المسددة منحصرأ في اقامة  
الوظائف اللازمة ومنع التجاوزات غير المعتادة فقط ، ولا ان الغاية من نظارة هذه الهيئة هي من  
قبيل الغاية من النظارة على حفظ العين الموقوفة المخصصة من تطاول ونهب المعتدي الغاصب  
فحسب ، بل هناك امر ادق وأعلى وألطف من كل هاتيك الأغراض والمقاصد وهو بناء على  
مذهبنا قدر مقدور من القوة التي تحمل محل القوة العاصمة وبناء على مذهب أهل السنة هو في محل

العدالة والقوة العلمية . وعرفت ايضا ان هذه القوة انما يكون متحققة ومؤثرة ومفيدة في وقت ما تكون الإرادات النفسية منبعثة من الملكات والادراكات وكانت القوة الاجرائية في المملكة متأثرة بهذا الامر ومنقادة لهذا الترتيب لا غير اذا عرفت هذه المطالب وتنبهت الى هذه المعاني على هذا الترتيب من ان حفظ السلطنة الاسلامية متوقف على وجود هذين الاصلين الحرية والمساواة والمسؤولية المترتبة عليهما . وان القوة التي اعتبرناها في محل العصمة العاصمة لا يتم تأثيرها إلا بتجربة من مقتضيات مذهبنا - طائفة الامامية - وذلك بعد إرجاع كل فرع منها الى اصله طبعاً . ومن الضروري الواضح ان تحديد الاستيلاء الجوري وقد عرفت وجوبه فيها تقدم ونطقه من غير هذا الطريق من المتعسر جداً .

ولا يسعنا في هذه المقام إلا الاعتراف بجودة استنباط اول حكيم التفت الى هذه المعاني وبنى السلطنة العادلة الولايتية وكونها مسؤولة وشورية ومشروطة على اساس الاصلين الاولين الحرية والمساواة مع مراعاة انها ركنان مقومان لها لا ينفكان عنها ابدا ورتبها على الوجه الرسمي والاطراد من طريق القانون والدستور الاساسي . واستنبط مع ذلك امكان وضع القوة الرادعة الخارجية في موضع القوة العاصمة على مذهبنا . ولا أقل من وضعها في موضع ملكة التقوى والعدالة من كيفية انبعاث الارادات النفسية عن الملكات . على مذهب العامة - وأوجدتها في الخارج وسيلة تميزت قوى المملكة وقصر شغل الموظفين على القوة الاجرائية ونحت اشراف القوة المسددة . ومسؤوليتها ومسؤوليتهم مع ذلك لايجاد الأمة وافراد الملة يخ . يخ . ما أجدره بالافتخار واحرانا بأن نخجل من انفسنا حينما نرى انا بحمد الله وحسن تأييده نستخرج كل تلك القواعد اللطيفة من كلمة - لاتنقض اليقين بالشك - ونغفل مع ذلك عن مقتضيات مذهبنا واصول عقائدنا وجهة امتيازنا عن سائر الفرق الأخرى فنحجم عن الدخول في هذا الوادي . حامسين ان ابتلاءنا بأسارة الطواغيت ورقية الفراعنة داء لا دواء له الا ظهور قائمنا عجل الله فرجه . مع ان غيرنا شعر بهذا الداء فأخذ بطريق العلاج وحاز قصب السبق بتبعه تلك المعاني والمباني لتخليص رقبة من نير تحكم الظالمين . وما برح ان عمل بسياسات الدين الاسلامي وبجودة الاستنباط وحسن التفريع رتب عليها هكذا فروعاً صحيحة أدت الى تفوقه علينا وعجزنا عن الوصول الى غايته .

أما اليوم وقد حصلنا بعد اللتيا والتي على شيء من التنبه والشعور وقمنا تأخذ مقتضيات تيننا من الاجانب مع تمام الخجل قائلين هذه بضاعتنا ردت الينا . فقد انتهت الفرقة الجاهلة الحاملة عبدة الظلمة وحاملة شعبة الاستبداد الديني اعانتها للظالمين للنقطة الاخيرة والدرجة

النهائية . وأصبحت تعد سلبنا للظالمين صفات الذات الاحدية كالفعال لما يشاء والحاكم بما يريد والمالك للرقاب وعدم المسؤولية عما يفعل منافيا للدين الاسلامي والقرآن المجيد كما انها اخترعت لها ديناً خاصاً طبقاً لارادتها الاستبدادية ولمجرد مد يد المعونة للجائرين . . . وجعلت عنوانه مع ذلك دين الاسلام ورثت اساسه على تشريك الفراعنة مع الذات الاحدية تقدست اسماءه في الصفات الخاصة به وأخذت احكامه من كتاب الجور والاستبداد الذي نزل عليها من روسيا الجائرة الكافرة بمقتضى ان الشياطين ليوحون الى اوليائهم وضمتته دستور الاعمال الجهورية تماماً وأسمته القرآن السهاوي ايضاً . مستظهرة بمد يد الإعانة والمساعدة للظالمين ومتجاهرة في بلاد المسلمين بأمر كهذا مخالف للضرورة ومباين للعقل الناضج وضربت على وتر أجعل الآلهة إلها واحداً ان هذا شيء عجاب ما سمعنا بهذا في الملة الأخيرة ان هذا الاختلاق . . . عصمنا الله من غلبة الهوى .



## في ذكر بعض وسوس ومغالطات ألقيت لصرف العوام ودحضها بآلة وبراهين .

نقتصر في هذا الفصل على ذكر جملة من الوسوس والشبهات ألقيت لصرف قلوب العامة وتغييرها وبيان دفعها . ومع وضوح ان أساسها مبن على الاتحاد مع الجبايرة والطواغيت وناشيء عن تلك الشبهة الاستبدادية الدينية بغرض حفظ شجرة الاستبداد . ومحض استرقاق واستعباد رقاب العباد نكون قد استغنينا عن بيانها والجواب عنها . والاعتناء بها خروج عن الوظيفة . ولكن بملاحظة أن الملل الأجنبية وغير المطلقين على الأحكام الشرعية إذا سمعوا بمثل هذه الأباطيل التي لفقها الاستبداديون المفرضون عدوها في عداد أقوال علماء الاسلام وحسبوا أن مثل تلك الأمور الواضحة الضروري مما هو قابل للاختلاف في الشريعة المطهرة . ومحل للاختلاف عند التشريع . فتنزعوا بها على الطعن في الدين المين وللقبح في شريعة سيد المرسلين - رأينا أن نكتفي في هذا المختصر بذكر الوسوس المتعلقة بأصول هذا الأساس من السعاية تاركين تبعه

الشبهات ودفعها مع أن الأوقات أشرف من فئاتها في أباطيل كهذه الى أن تسنح الفرصة بكتابة مقال على حدة . وحيث عرفت أن أساس الولاياتية وعدل السلطنة سواء كان المتصدي لها محقا أو غاصبا مبطلا يتنى على الأصليين الطاهرين الحرية والمساواة . كما أن حفظ الشورية والمحدودية وسائر مقوماتها متوقف على ترتيب الدستور الأساسي وعقد مجلس الشورى النيابي لهذا نذكر المغالطات التي تخص كلا من دينك الأصليين وهذين الركنتين المقومين على حدة ثم ندفعها حسب ترتيبها .

### ﴿المغالطة الأولى﴾

وهي المغالطة التي تخص أصل الحرية . ولعمر الحق هي من أولى المغالطات وأعجبها في العالم كما أن كشف حقيقتها من أهمها حيث عرفت في المقدمة أن حقيقة السلطنة التملكية عبارة والديمقراطية كنسبة الأرض للسماء ، ولا تجتمع معها إلا كاجتماع الطباء مع الضفادع في الماء وفوق هذا أيضا فإن كل ذي شعور يعرف أن الملل المسيحية من أول تبعها لهذا الأساس من السعادة وتقدمها في استفادته من الكتاب والسنة النبوية كانت تناضل وتدافع وتجادل في سبيل تحصيله والعثور على رخصة منه مع أن مشاربها متسعة ومذاهبها قليلة التقييد .

حتى أن الملل التي لا تتقيد بدين أصلا وأنها في كمال الانساع من المشرب لعدم ارتباطها بمذهب ما . كانت مبتلية بأشد مما نحن فيه الآن من التلازم والتصادم مع من تعرفه غاصبا لحريتها مستوليا على سعادتها وما زالت تبذل من النفوس والأموال أضعاف ما نبذله نحن في هذا الصدد ، حتى نالت ما طلبت وحصلت ما أرادت . . هذا وما يشاهده كل أحد حتى الأعمى أن الأمة الروسية مع ابتلائها باستبداد طواغيتها وقهرها تحت ذل العبودية . وبذل ما يمكنها بذله في سبيل تخليص رقابها من أيدي زعمائها الشريرين بحب الاستبداد والاستعمار .

مع هذا كله هي متحدة وسائر الملل المسيحية الأخرى في اتساع المشرب والالتزام بقواعد التحليل والتحريم - مع أن هذه الأمم الأخرى في أعلى درجات الديمقراطية - ومتفقة معها على بذل الأموال في سبيل ترويع الديانة النصرانية والشعائر المسيحية الى غير ذلك من لوازم مذهبها وبعد وضوح هذه المعاني ومشاهدة الفرقتين المسيحيتين ومع ما بينهما من الاختلاف في الأمور الأخرى ككون هذه استبدادية وتلك ديمقراطية . . متحدثان في اتساع المشرب يتبين لك تماما عدم ارتباط تلك الأمور بقضية الاستبداد وعدم الاستبداد وستعرف إن شاء الله تعالى نتيجة كل هذه المغالطات والمخادعات . وبذل الجهود في سبيل انتشار كل هذه المكابرات والمناكرات وإن ليس ثمة عاقبة مستفادة أصلا .

أما اليوم فالأمة الإيرانية - بحمد الله - في كمال التنبه واليقظة الى أمور ديانتها . والعمل بقواعد شريعتها . ولا أخالها تجهل أن مقتضيات دين المسيحية التي هي مشتركة بين كل فرقها غير مرتبطة بحرية رقابها من رقية فراغتها وطواغيتها أو تقع في أسر رقية الجبايرة بهذه المغالطات وأشباهاها مرة ثانية - فإن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين - كلا ولا تلوي رؤوسها عن اطاعة زعماء دينها بنظير كلمة الكفر التي يقولها بقايا خوارج النهر وان : (لا حكم إلا لله) ولا تسلم سيف الكفر والاحاد في وجه إمام زمانها . هذا ويجب علينا عبدة الظالمين ان نقطع الرجاء من أن يعود لنا بعد هذا زمان كنا غمره فيه على الحقيقة . ونضلل في الطريقة عن اغتصاب رقاب الأمة في التحكيمات النفسية . وان مبدأ هذا الاغتصاب بمقتضى الحديث النبوي المتواتر بين الأمة - شيعيها وسنيها - كان عند بلوغ بني العاص ثلاثين نفراً وعرفت أن أساس الولاية مبني فيها اذا كان المتصدي للولاية غاصباً لتحرير الأمة من هذه الرقية . إذن فحقيقة تبديل السلطنة الجائرة وتحويلها عبارة عن تحصيل هذه الحرية لا غير . . . كل المنازعات والمشاجرات الواقعة بين كل أمة بحكومتها التملكية هي للحصول على هذا المطلب فحسب . ولا دخل لها برفع يد الأمة عن احكام الدين ومقتضيات المذهب أصلاً مقصد كل أمة سواء كانت متدينة بدين من الأديان أو لم تكن قائلة حتى بوجود الصانع العالم هو التخلص من هذه الرقية والاسارة لا خروجها عن ربة عبودية ربها ورفع الالتزام باحكام شريعتها وكما جاء المتنبه به . الطوف المقابل لكل أمة في تنازعها وتشاجرها هي فقط حكومتها التي اغتصبت رقابها لا مآلها وصانعها وإلهها وحيث كانت جل المنازعات والمشاجرات الواقعة فيما بين الأنبياء والأولياء مع فراغة السنن، وكذلك الواقعة فيما بين اتباعهم وأخلافهم مع طواغيت الخلف هي كلها من أجل استفاضة هذه الموهبة التي تسمى من مقتضياتها لا غير . . . ولما كان حقيقة تبديل السلطنة الغاصبة هو عبارة عن ظفر الأمة بهذه الموهبة الربانية قام عبدة الظالمين يصرفون همهم في صرف قلوب الأمة عن إدراك هذه الحقيقة . . . ويلقون بأذهانهم من لوازم هذه الحرية التدين بدين المسيحية كأنهم يحاولون أن يتسلطوا على قلوب العامة ويتسيطروا على أفكارهم . .

ولكن هيهات هيهات . مضى الزمان الذي كانت فيه الأمة الإيرانية صماء بكما تلحن المرحوم قدوة المتألمين ملا محراب الحكيم لأنه كان يقول بوحدة واجب الوجود . وترى وجوب التبري من الكلیم لأنه نبي اليهود وربما كانت تتجاسر على ساحة الإمام السابع أيضاً لاشراكه مع الكلیم بالاسم . وتبتعد عن كل أمر حق بساع كلمة واهية ينطق بها كل ناعق أما اليوم فقد تفتحت بحمد الله عيونهم وأذانهم وفهموا حقيقة الحرية المظلومة المغصوبة واهتمام الأولياء والأوصياء في استنقاذها من أيدي غاصبيها ، وعرفوا أن روح استبداد الدولة الغاصبة عبارة عن

اغتناب هذه الحرية ، وأن مشروعية الدولة - ديمقراطيتها - عبارة عن انتزاعها من غاصبها لا غير . وان هذه الاتساعات في المشرب والتوسعات الخارقة لخارجة عن حقيقة الحرية ووجودها وعدم وجودها ناشين عن الاختلاف في المذاهب والطرائق . ونسبتها للاستبدادية يوم كنا نعد الطلب بالحرية خروجاً عن الدين ومروقاً عن المذهب ونزوعاً الى مذهب الملاحدة والزنادقة البابية - ونقول ان الديمقراطية دين جديد مبتدع في مقابل الديانة الاسلامية . ونحول بين المسلمين وبين حرية رقابهم المنشودة . ونستلم على حسن خدماتنا هذه الجوائز والأوسمة والنعم والهدايا وغير ذلك . اللهم إلا أن نزوره في الخيال أو نحلم به في المنام .

### ﴿المغالطة الثانية﴾

وهي متعلقة بأصل المساواة . ومن الظاهر الواضح انه كما أن ولايتية السلطنة وخروجها عن دائرة التملكية الجائرة يبتني على الأصل الأول الذي هو عبارة عن تحرير رقاب الأمة من الرقبة الجائرة (ومن هنا كان معرضاً لكل تلك المغالطات) كذلك كونها عادلة ومحفوظة أحاد الأمة بعضهم لبعض ومع شخص الوالي أيضاً في جميع النوعيات . وكلمة (وأنت القاسم بالسوية والعدل في الرعية) المخاطب بها سيد الأوصياء في زيارة يوم الغدير ناظرة لهذا المعنى أيضاً .

ولما عرفت الشعبة الاستبدادية الدينية ما لهذا الركن العظيم الذي هو رأس مال السعادة الثاني من التأثير الحسن في حياة الأمة لاشتغاله على مسؤولية المتصدين للوظائف العمومية . وردعهم عن الاستثارات النفسية والتجاوزات العمدية الاستبدادية أخذت على عاتقها ان تصوره للعامة بأقبح الصور التي ينفر منها كل متدين على وجه الأرض فضلاً عن المسلمين منهم . . . وأنت تعرف أن مسألة اختلاف أصناف المكلفين بأنحاء التكاليف غير مختصة بالدين الإسلامي فحسب ، بل هي مطردة وجارية في جميع الأديان والشرائع بل وموجودة حتى عند منكري جميع الأديان أيضاً . لقطع الضرورة باختلاف الأحكام العقلانية اللازمة للنشأة البشرية باختلاف قدرة الانسان وعجزه واختياره واضطراره وعقله وجهله وثروته وإفلاسه إلى غير ذلك من المستقلات العقلية . وكذلك تكون رجال كل ملة وطبقات كل دولة مختلفة أيضاً ولكل صنف منها وظيفة خاصة وحكم مخصوص مقرر له لا يتجاوز الى غيره . .

وبعد وضوح هذا المعنى يمكنك أن تفهم حسناً ان ليس المقصود من كلمة المساواة هو التسوية فيما بين الأصناف المختلفة الأحكام ورفع امتياز بعضهم عن بعض - طبعاً لمخالفة هذا المعنى جميع الشرائع والأديان بل وحكم المستقل ايضاً . ولأنه موجب لإبطال القوانين السياسية

عند جميع الأمم . وهدم أساس نظام العالم . ولا يوجد عند أي أمة متمدنة كانت أو غير متمدنة صورة خارجية لهذا المعنى أصلاً . فكيف جاز لهؤلاء حمل كلمة (المساواة) على هذا المعنى وتفريغهم عليها كل تلك المغالطات ١٩..

ان قانون المساواة من أشرف القوانين المأخوذة عن السياسات الإسلامية . بل هو مبني العدالة وأساسها وروح كل هاتيك القوانين . وقد تقدم عندك في المقدمة اجمالاً شدة اهتمام الشارع المقدس في احكام هذا الأساس الثاني من سعادة الأمة . وحقيقته في الشريعة المطهرة عبارة عن هذا المعنى وهو . ان الاحكام المترتبة على موضوع من المواضيع أو عنوان من العناوين بطور القانونية وعلى وجه الكلية تكون في مرحلة الإجراء بالنسبة إلى المصاديق والأفراد متساوية بدون تفاوت أصلاً . غير ملحوظ فيها الجهات الشخصية والإضافات الخاصة رأساً . مسلوب فيها حق الاختيار في الوضع والرفع والاغماض والعفو وغير ذلك . مسدود فيها باب التخلف والارتشاء والارادات القلبية التحكمية . نسبتها إلى العناوين الأولية المشتركة بين العموم كالأمنية على النفس والعرض والمال والمسكن وعدم التعرض بدون سبب وعدم التجسس على الخفايا وعدم الحبس والتضييق بدون موجب وعدم الممانعة عن الاجتماعات المشروعة ونحو ذلك مما هو مشترك بين العموم وليس له أقل اختصاص بفرقة دون فرقة على حد سواء بلا تفاوت في عموم المجري أصلاً . وكذلك تكون المسألة في العناوين الخاصة على تقدير دخول العامة فيها . فالنسبة بين مصاديقها وأفرادها وبين عموم الشعب على حد سواء وبدون امتياز لأحد أبداً ..

مثلاً : يؤق بالمدعى عليه للمحاكمة سواء كان ضيعاً أو ربيعاً جاهلاً أو عالماً مسلماً أو غيره . وكذلك بالنسبة للسارق والزاني وشارب الخمر والراشي والمرثي والجائر في الحكم والمغتصب للمقام والغاصب للأموال العامة أو الخاصة . وأكل أموال الأيتام وغير الأيتام والمفسد والمردأ أياً كان يجري عليه الحكم الشرعي الصادر عن حاكم الشرع النافذ الحكومة بدون تعطيل رأساً . والاحكام المخصوصة بخصوص المسلمين أو أهل الذمة تجري على أشخاص كل من الفريقين بلا تفاوت في الإجراء إلى غير ذلك من العناوين المختلفة ..

هذه هي حقيقة المساواة . وهذا هو معنى التسوية في أساس العدالة . وما روح كل القوانين السياسية إلا عبارة ثانية عن روح هذه المساواة . وقيام الضرورة من الدين الإسلامي على عدم جواز التخطي عن هذا المعنى من الضروريات البدئية وانطباق كل من فصلي الدستور الأساسي للملتين الإسلاميتين - وقد اتحدا مفاداً وأصبح كل منهما بمنزلة الترجمة الحرفية للآخر وقد تكفلا بيان هذا الروح من السياسة والأساس من العدالة - على هذا المعنى الضروري على تلك

المغالطات الإلحادية المخالفة لضروريات تمام الشرائع والأديان حتى عند غير أهل اللسان من الواضحات البديية . وبعد أن كان صريح عبارة كل من الدستوريين هو تساوي تمام الملة في الحقوق نسبة للقوانين الدستورية المتضمن كل منها بيان حكم خاص لعنوان عام أو موضوع مخصوص . فلا محالة من أن يكون مفادها هو انطباق الأحكام المترتبة على كل من العناوين الخاصة أو العامة نسبة لأشخاص موضوعاتها على حد سواء ، على وجه لا يكون في الين أقل نفوذ لسلطة الإرادات الشهوانية والتحركات الحيوانية . .

وما غرض الملل الأجنبية من قانون المساواة إلا عين هذا المعنى وإلا لانهارت أساس قوانينهم وتناقضت بعضها مع بعض . وأما منشأ الاختلافات المشهورة فيما بين سياستهم وبين شرع الإسلام - قانون محمد بن عبد الله - فهو عدم إنطباق فصول قوانينهم التفصيلية على جزئيات الشريعة الإسلامية لإلزامهم بالعدل والمساواة وما أشبهها في مرحلة الإجراء وتطبيق الأحكام وغيرها . ومع إنطباق الدساتير التفصيلية على الأحكام الشرعية كما هو شأن كل الدساتير الإسلامية لا يمكننا أن نتصور بالضرورة فائدة ونتيجة لأصل المساواة إلا عدم إمتياز الوضع عن الشريف والقوي عن الضعيف وإحياء السنة المقدسة والسيرة النبوية وأحكام أساس المسؤولية عن التجاوزات وسلب الجائز من إرادتهم واختياراتهم الجائرة الطاغوتية في دائرة الإجراء .

ولكن لما كان روح مطلبهم وتمام مقصدهم هو تخلصهم من المساواة مع آحاد الملة وإطلاق الظالمين من قيد المسؤولية والتحفظ على هذه الدرجة من الحاكمية . أظهروا هذا الأصل من العدالة بهذا المظهر القبيح والبسوه لباس رفع الإمتياز فيما بين الأصناف المختلفة الأحكام (وقد عرفت أن هذا المعنى مما تضجر منه جميع الأمم والملل) فجددوا لهم قضية قوله : يحرفون من بعدي ما عقلوه وهم يعلمون وأصبحوا مصداقاً مشهوداً لقوله تعالى :

﴿لهم قلوب لا يعقلون بها﴾ . . . والأعجب من هذا كله أنه مع وضوح أن هذا الدستور لم يعقد إلا لضبط سير الموظفين وتحديد إستيلائهم وتعيين وظائفهم وتشخيص الوظائف النوعية اللازمة الإقامة عن غيرها . وأن الدساتير التفصيلية هي إما سياسات عرفية محضة قررت حفظاً للنظام وإما شرعيات وضعت على سبيل الإشتراك بين العموم لرفع الإمتيازات الناشئة عن إختلاف الأصناف فهي دائماً أجنبية عن التكاليف التعبدية والتوصيلية وأحكام المعاملات والمناكحات وسائر أبواب العقود والإيقاعات والموارث والقصاص والديات ونحو ذلك مما يكون المرجع فيه الرسائل العملية وفتاوى المجتهدين ومتابعته مؤكولة للديانة الإسلامية وخارجة عن وظائف

الموظفين وتداخل هيئة المبعوثين وغير مرتبطة بوظائف الحكومة الشرعية وتفصيل موارد الحكم فيها كاستيغناء القصاص والدية وإجراء الحدود الإلهية على المسلم والكافر الأصلي والمترد الفطري والملي وغير ذلك مما هو موكول إلى نظر المجتهد النافذ الحكومة ولا ربط له بالقوة الإجرائية إلا في مقام تنفيذ الأحكام الصادرة ولا يمكن أن يترتب على ضم قانون المساواة إلى قانون المحاكمات غير الرجوع إلى المجتهد النافذ الحكومة وإجراء الأحكام الصادرة مهما كانت على المحكوم عليه أيا كان بلا توقف أي أثر ثاني أو نتيجة أخرى .

ومع هذا كله لأجل تسميم المغالطة المذكورة نراهم يعددون الموضوعات المختلفة والأحكام الشرعية المذكورة في أبوابها ويحكمون بأنها متنافية مع قانون المساواة وقد عرفت مفاده ونتيجته ليأخذوا بها مظهراً لهم ومفخراً يفخرون به . نعم وأعجب من هذا أنه مع تصريح قانون المساواة بأنه موضوع لتساوي آحاد الشعب وأهل المملكة بالنسبة للقوانين الموضوعة لضبط سير الموظفين وأعمالهم لا لرفع الإمتياز كلية فيما بينهم . ومن البديهي عدم إختلاف تلك القوانين وبعد كل تلك المغالطات التي لفقوها أمام الغرض المقصود ضربوا على وتر مغالطة أخرى . حاصلها أن هذه القوانين لا تخلو أما أن تكون مطابقة للإسلام أو مخالفة له فإن قلتم بأنها مطابقة فكيف يمكن التساوي مع الإختلافات المشهورة في الأبواب المذكورة ؟ وإن قلتم بأنها مخالفة للإسلام فكيف يمكن تقنينها وجعلها قانوناً واحداً ؟

لا ينقضي عجبنا وأيم الحق إزاء هذه الترهات والأباطيل . هذه القوانين بمراى منا ومسمع . وفضلاً عن ذلك كان البناء على أن تكون القوانين الموضوعة لتحديد الإستيلاء وضبط أعمال الموظفين غير مخالفة للإسلام . لا على أن تكون أحكام الإسلام من ابتداء كتاب الطهارة إلى آخر كتاب الديات من جملة السياسات النوعية التي يجب أن تذكر في دستور عمل الموظفين والمتصدين وأن يكونوا مسؤولين عن جزئياتها وأجزائها . وليت شعري هل بلغ بكم التفرغ وكنتم الحقيقة إلى درجة نسيتم عندها المثل المعروف «كل جوزة مدورة لا كل مدورة جوزة . . ١٩٠» الذي طالما كنا نعلمه للأطفال والصغار . والحق أن الأوقات لأشرف من هذا والتعرض إلى هذا .

### ﴿المغالطة الثالثة﴾

هذه هي المغالطة العظيمة التي ألفاها الإستبداديون في مقابل وضع الدستور والتي ضرب على وترها محبذو الإستبداد بالألحان المختلفة والنغمات المتعددة ليرفعوا بها لجأهم التقيد عن أفواه

أولئك الظلمة العريضة وحاصلها أنا مسلمون وديتنا الإسلام وقانوننا القرآن السهاوي والسنة النبوية لا غير ... ووضع قانون آخر غير هذين القانونين في بلاد المسلمين بدعة ومقابلة لصاحب الشريعة الإسلامية . ثم الإلزام به من حيث أنه بلا ملزم شرعي بدعة ثانية . ثم وضع المسؤولية على من تخلف عنه بدعة ثالثة . ونتيجتها بعد تهذيبها وتقريبها للأفكار أن هذا القانون بدعة من الوجوه الثلاثة المتقدمة . ولكشف حقيقة هذه المغالطة وتوضيحها لدى كل أحد . وبيان أنها من باب رفع أهل الشام مصاحفهم في صفين . وعن قول الخوارج : ﴿ لا حكم إلا لله ﴾ بل وبيان أنها أعظم من هذه وتلك يلزمنا بيان مطلبين :

أولاً - أنه من أظهر البدييات الإسلامية ، وما اتفقت عليه إرادة الأمة ، بل ومن الضروريات أيضاً أن المقابلة لصاحب الشريعة الإسلامية المعبر عنها في لسان الأخبار (بالبدعة) والتي إصطلح عليها الفقهاء (بالتشريع) لا تظهر ولا تتحقق إلا في صورة إظهار أمر غير مجعول شرعاً سواء كان شخصياً جزئياً أو كلياً عاماً بمظهر أنه مجعول شرعاً . وأنه حكم من الأحكام الإلهية .

نعم وفي صورة الإلزام والإلزام به كذلك ... وإلا ففي صورة عدم إقراره بهذا العنوان لا يكون بدعة ولا تشريعاً ، سواء كان شخصياً كالإلزام أو إلزام الشخص نفسه أو غيره بالنوم والانتباه والأكل والشرب في ساعات معينة وأوقات مخصوصة . أو نوعها قليل الأفراد كالإلزام أو إلزام أهل بيت واحد أو قرية واحدة أو بلدة واحدة مثلاً بتنظيم أمورهم على وجه خاص وطرز مخصوص ، أو نوعياً كثير الأفراد كالإلزام أو إلزام أهل قطر أو إقليم بتنظيم أمورهم على الوجه المذكور . ولا فرق بين أن يكون منشأ ذلك الإلزام والإلزام بمجرد صدور قرار خارجي وسيرة عملية ، وبين أن يكون بوضع قانون خاص أو دستور مخصوص به حيث تقضي الضرورة أن ملاك تحقق التشريع والبدعة وعدم تحققها منوط بإقرارها بالعنوان والقصد المذكورين وعدم إقرارها بهما بوجود كتاب خاص أو قانون مخصوص أو نظام معين وعدم وجودها ...

ثانياً - أنه كما تكون الأمور غير الواجبة بالذات واجبة لازمة العمل بمجرد أن يتعلق بها بين أن نذر أو أمر الأمر اللازم الإطاعة أو الإشتراط في ضمن العقد اللازم أو غير ذلك تكون كذلك لازمة العمل وواجبة بالعرض أيضاً إذا توقف عليها وجود الواجب ، وهذا من الضروريات العقلية . ونحن وإن كنا غير قائلين بوجوب المقلمة وجوباً إستقلالياً عارفون بالضرورة أن توقف ذي المقلمة على المقلمة مما يلزم الإتيان بها على كل حال ، وهذا المقدار من اللزوم مما اتفقت عليه كلمات العلماء الإسلاميين .

وإذا تبين عندك هذان المطلبان عرفت أن وجوب ترتيب الدستور الأساسي على الكيفية السابقة متضمناً لتحديد الاستيلاء الجوري على وفق مقتضيات المذهب والشرعية من البدييات الواضحة نظراً إلى أن حفظ النظام وأساس المحدودية ومسؤولية السلطنة متوقفة على وجوده وعدم إندراجها من عند نفسه بدون إرادة وإدعاء أن مندرجاته من عند الله تحت عنوان التشريع والبدعة ظاهر واضح .

وكون هذه المغالطة العامة مأخوذة بعينها من جهلة الأخباريين وقد لفقوها عيناً لجهلهم بحقيقة التشريع والبدعة في مقابل الرسائل العملية التي يكتبها الفقهاء في عصر الغيبة وعدوها مقابلة لصاحب الشريعة الإسلامية من أوضح الواضحات .

سبحان الله !! شدة الإنهك في التفرض وقضية أخلد إلى الأرض واتبع هواه توصلان الإنسان إلى هذا الحد ويفرض أن يبطل تحديد الاستيلاء وأن يهدم أساس مسؤولية الجائرين عن إرتكاباتهم الشهوانية في نفوس المسلمين وأعراضهم وأموالهم يلقي على أسماع الخلق أمثال هذه الزهات والمفتريات . ويحكي شبهات جهلة الإخبارية ثانياً . ويجعل أساس الديانة الإسلامية وزحمت حفاظ الدين المبين خصوصاً مجدي القرن الثالث عشر هجاءاً مشوراً . فاعتبروا يا أولي الأبصار .

وما أدري وليني كنت أدري هل كانت تحقيقة التشريع والبدعة مع كمال وضوحها بجهولة لديهم ؟ أو أن السير أصبح على الخططة السابقة التي عبر عنها أمير المؤمنين (ع) بقوله : (ولقد سمعوها ووعوها ولكن حلت الدنيا في أعينهم وراقهم زبرجها) ، ويحتمل أن تكون المساعدات غير الاعتيادية التي بذلتها (روسيا) على إجراء قانونها النظامي في إيران مع ما به من أحكام مخالفة لضروريات الدين الإسلامي ومن تسلط الوحش الروسي على نفوس المسلمين وأعراضهم وأموالهم ، وقد إهتموا في إجراءاته وقطع نفس الملة الإيرانية أكثر من إهتمامهم بالأحكام الإسلامية والآيات القرآنية هي التي أوجبت عليهم تعيين الشق الثاني والسير على خطته .

### ﴿المغالطة الرابعة﴾

ومرماها نحو إيجاد الهيئة الناعرة وعقد مجلس الشورى للتي . وحيث كان هذا المطلب هو الجزء الأخير لعدة تحديد الاستيلاء الجوري ولجلم أفواه الظالمين . لهذا كان إهتمامهم في إبطال أكثر من إهتمامهم بإبطال غيره فقد بللوا ما تمكنوا في قلف المتخين الأولين وسبهم ولفقوا ما استطاعوا من الشبهات التي هي أوهى من بيت العنكبوت .

أولها : - هفوات جملة من جهلة أهل تبريز ومتنسكيهم وقد طيروا جملة من المنشورات والكتب الحافلة بالأخبار والآيات الدالة على عدم جواز مداخله الأمة في أمر الإمامة إلى النجف الأشرف - كناقل التمر إلى هجر وداعي مسدده إلى النضال - وكلها تصيح بلسان واحد ما شأن الرعية والمداخلة بشؤون الإمامة ؟ وما أظنهم إلا أن تحيلوا (فجسمت لهم الخيلة) أن طهران هي الناحية المقدسة لإمام الزمان أو هي الكوفة المشرقة . وعصرنا هذا عصر خلافة علي(ع) ومغتصبي مقام الخلافة منه ، والمتخيين مبعوثون إلى أحد ذينك المركزين لإغتصاب الخلافة أو التدخل في أمر الولاية المطلقة الحققة . . . اللهم إنا نستمد منك ومن رحمتك نفساً من أنفاس عيسى يغيث أسراء إيران واذلاءها ويحيي ميت ضواحيها وقراها من هذا الجهل الميت ونستجد بروح القدس منك لنستطيع إفهام هذه الأمة الجاهلة وتغنيها بأن طهران لا هي الناحية المقدسة ولا هي الكوفة المشرقة ، ولا العصر عصر خلافة ومغتصبي خلافة . وليس الغرض من بعث المبعوثين إلا تحديد الإستيلاء الجوري وكف الغصب والظلم ، فلعلنا بعد كل هذي المحسوسات العيانية نستطيع أن نحل هذه الشبهة التي هي أشكل من شبهة ابن كمونه وأصعب من الجذر الأصم إن شاء الله تعالى .

ثانيها : - وساوس فريق آخر جاءت من يعلم التسليم بأصل وجوب التحديد للإستيلاء الجوري بقدر القوة والإمكان ، ولزوم إنعقاد هيئة النظر للنظارة ، ومنع الموظفين عن التجاوزات ومع هذا فقد أقيمت لهدم أساس التحديد المذكور وحاصلها : أنه مهما يكن كل من هاتين المقدمتين مسلماً وغير محل للإنكار ، لكن لما كان القيام بسياسة أمور الأمة من الوظائف الحسية ومن باب الولاية فقد انحصر النظر فيها بالنواب العموميين والمجتهدين العدول ، وليس هو من شغل العوام ومداخلتهم في هذا الأمر بلا محل أصلاً . وانتخابهم للمندوبين من باب إغتصاب المقام ، وحيث كانت هذه الشبهة في البيان بلسان علمي ولم تكن كسائر التلغيفات التي لا معنى لها أصلاً ، وحيث كانت متضمنة مع ذلك للتسليم بوجوب أصل التحديد وإنعقاد هيئة النظر ولم تكن منكراً أصل المطلب لهذا فهي موجبة لكمال التشكر والإمتنان . ولكن مع هذا هي من مصاديق المثل المعروف (حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء) لما عرفت من أن الوظائف السياسية هي من الأمور الحسية لا من التكاليف العمومية أولاً وبالذات من المسلمات التي لا مجال للإنكار فيها أصلاً ، ولكن فضلاً عن أن عموم الملة لها حق المراقبة والنظارة نظراً إلى أن أصل السلطنة شوروية كما عرفت سابقاً هي مشتركة في الجهات المالية التي تدفعها لإقلمة المصالح الذرعية .

ومن باب منع التجاوزات المندرجة في باب النهي عن المنكر التي تكون واجبة بكل وسيلة يمكن إستعمالها . وقد توقف التمكن منها في هذا الباب على أن تكون الملة لها حق الإنتخاب والإنتداب . وعلاوة على هذا كله من الجهة السياسية بما أن الوظيفة الفعلية نظراً إلى مفسودية المقام وعدم التمكن من التحديد الصحيح منحصرة في هذا الوجه يتعين علينا إستعماله ، حيث ذكرنا في باب الوظائف الحسبية أمرين آخرين هما من الوضوح بدرجة مسلمة .

**أولاً :** عدم لزوم تصدي شخص المجتهد بل تكفي أذنه في الصحة والمشروعية . وهذا المطلب من البدييات الغنية عن البيان حتى إن عمل عوام الشيعة على هذا الأمر .

**ثانياً :** إن عدم تمكن النواب العموميين كلاً أو بعضاً من القيام في أمر لا يوجب سقوطه ، بل ربما تسري نوبة الولاية فيه إلى العدول من المؤمنين ، ومع عدم تمكن هؤلاء ربما تنتهي إلى عموم المؤمنين بل إلى فساق المسلمين أيضاً ، وهذا مما اتفقت عليه كلمة علماء الأمة الإمامية ...

وحيث كانت إقامة هذه الوظائف اللازمة والتحديد المذكور منحصرة في هذه الديمقراطية الرسمية بين الملل وإنتخابات نوع الملة نظراً لإشتراكهم في الجهات العمومية . وبغير هذه الصورة الرسمية يتعسر على فقهاء عصر الغيبة تشكيل هيئة ناظرة . وعلى فرض تشكيلها لا يترتب عليها أي أثر ، اللهم إلا التبعيد والإهانة ولا يمكن مع ذلك أن تكون مطردة ورحمية ، مع أن رسميتها هي الوسيلة الوحيدة لتحديد المذكور .

لهذا مع الإغماض عن الجهات العمومية المشتركة والخارجة عن باب الولايات يتعين علينا طريق المساندة من هذه الجهة الولاية على هذا الوجه أيضاً . وغاية ما أمكننا وقوعه بمحض رعاية هذه الجهة اللازم رعايتها مع كمال الاحتياط أيضاً هو تكوين أصل الإنتخاب ومداخله المنتخبين بإذن المجتهد الناقل للحكومة ، وبعد أن تكون الهيئة المنتخبة مشتملة على عدة من المجتهدين العظام على وجه الإطراد والرسمية لتنفيذ وتصحيح الآراء الصادرة . كما أن الفصل الثاني جاء متضمناً للدستور الأساسي كاملاً نكون قد راعينا جميع الجهات والإحتياجات ولم نبق مجالاً لشبهة تنطوي على غامبي من عوام الشيعة فضلاً عن عالم من علمائنا .

**تكملة :** ملاحظات لفتوا على وترهم ولا سيما زاعمين فيها عدم إنطباق الوكالة التشريعية على هذه الهيئة الناظرة مناقضين في صحة إعتلاق التوكيل على الشخص المنتخب من

الأمة<sup>(١)</sup> وأصبحوا كناقيل التمر إلى هجر يطيطون المناشير الشرعية (بزعمهم) إلى النجف الأشرف كعبة العلم وقطب الفضيلة . ولكن فضلاً عن أن إمكان تطبيقها على باب الوكالة الشرعية من جهة المالية التي إنما تعطي لصرفها في إقامة المصالح النوعية ومن جهة سائر المشتركات النوعية التي لا بد فيها من ولي منصوب من الله أوضح من أن يخفى ، وعلاوة على هذا كله ليت شعري ما الذي دعانا - نحن المعممين العوام - بمعنى الوكالة اللغوي أو العرفي الذي هو مطلق إسناد زمام الأمر ، وإطلاق عقد الوكالة عليه بهذه المناسبة أيضاً وغير عارفين بمفاد الآية الشريفة أيضاً - ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ - والآية - ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ - والآية - ﴿والله على كل شيء وكيل﴾ - التي أطلق الوكالة فيها كلها مع وضوح أن الوكالة الشرعية غير منطبقة عليها . وغافلين حتى عن أن المناقشة في إنطباق وعدم إنطباق الوكالة الشرعية على الهيئة المذكورة بعد التسليم في صحة المطلب ولزوم إيجاد هيئة كهذه مناقشة لفظية بحيث لا يترتب عليها أي أثر كان ، وكون هذا الإطلاق حقيقة أو مجازاً معنى من المعاني الفارغة .

أجل ولو لم يكن تحديد الاستيلاء الجوري منافياً لأغراضهم وأمراضهم الشخصية لما وصلت المسألة لحدود الختم على القلوب والإعياء على العيون لمجرد مساعدة الظالمين وإعانتهم

(١) حاصل هذه الشبهة التي ألفت أن وكالة المتدينين عن الأمة غير منطبقة على الوكالة الشرعية لأمر :  
١ - إن من شروط الوكالة أن يكون الموكل ذا حق في الأمر الذي يريد أن يوكل فيه مع أن عموم الأمة لا حق لها شرعاً في السلطنة لأن السلطنة حق إلهي يتعلق بالمعصوم أو من كان منصوباً من قبله فلا دخل للمعصوم فيه أصلاً . .

٢ - الوكالة في الشرع عقد جائز وعليه فلو موكل أن يعزل موكله في كل وقت شاء ، وليست المسألة هنا كذلك إذ لا يعزل الوكيل إلا إذا انقضى دور وكالته .

٣ - إن الوكالة الشرعية عبارة عن أن فعل الوكيل ممضي كفعل الأصيل لا إن الموكل الذي هو الأصل يكون مخلوعاً عن العمل بالمرّة بعد أن يوكل وكيلاً وفيها نحن فيه لا حق للموكل أن يتدخل في أمر المجلس مع أنه أصيل .

٤ - في الشريعة المطهرة كل بالغ عاقل يجوز أن يكون وكيلاً في كل أمر سواء كان رجلاً أو امرأة ، شاباً أو شيخاً ، وفيها نحن فيه ليس كذلك ، فإن قانون التوكيل يقول يجب على الموكل أن يكون رجلاً أولاً وأن لا يكون في سن أقل من الواحد والعشرين ولا أكثر من السبعين ثانياً .

وبالأخير أن هذه الوكالة إنما تنطبق على قانون الألمان أو الإنجليز لا غير ولا ربط لها بالقانون الإسلامي أصلاً . . . (الجعفري)

ولكانوا مكتفين من هذه الترهات على الأقل في تشويش أذهان العوام . ولما آل الأمر إلى إرسالها إلى المحطة القدسية والدائرة العلمية - النجف الأشرف -

رابعها : ترهات لفقوها على أساس عدم مشروعية التعويل على أكثرية الآراء وكون هذا التعويل بدعة من البدع الكبيرة . أما فساد أنه بدعة فظاهر مما مر عليك في بيان حقيقة التشريع والبدعة ولستنا محتاجين إلى إعادته هنا .

إن من لوازم أساس الشورية - وقد عرفت أنها ثابتة بنص الكتاب والسنة - الأخذ بالترجيحات عند التعارض والأكثرية عند الدوران لأنها أقوى المرجحات . ولأن الأخذ بطرف أكثرية العقلاء أرجح من الأخذ بالشاذ كما لا يخفى . وعموم التعليل الوارد في مقبولة عمر بن حنظلة يشعر بهذا المعنى أيضاً . ومع إختلاف الآراء والتساوي في جهات المشروعية يتعين علينا الأخذ بالأكثرية ودليلنا الملزم هو حفظ النظام وبث السلام ومع هذا كله نرى السيرة النبوية والخلفاء على هذا . فإن من المأثور عندنا بتواتر نقل الرواة من الفريقين موافقة النبي ﷺ لأكثرية آراء أصحابه في مواقع عديدة . ومنها فعله في غزوة أحد وقد سبقت الإشارة إليه . ومنها في غزوة الأحزاب وقد عول في مصالحة قريش بمقدار من عمر المدينة على أكثرية آراء أصحابه أيضاً وكذلك هي سيرة علي (ع) فإن موافقته في قضية التحكيم المشؤومة أكثرية آراء أهل السوء وقد انطلت عليهم حيلة رفع المصاحف أوضح من أن تحفى . وقد قال علي (ع) : (كلا لم يكن نصب الحكمين ضلالاً وإنما هو سوء رأي لا غير وحيث كانت الأكثرية متفقة عليه وافقت أنا أيضاً) إلى غير ذلك مما هو خارج عن وضع هذه الرسالة . وما تقدم كان لإبطال الدعوى المذكورة وهو بمثابة حجر تلقم به أفواه أولئك المغرضين .

ولما كان الغرض الوحيد من هذه الترهات هو هدم أساس السعادة وركنها المقوم رأينا أن نقوم نحن بالواجب فنكشف هذه الحقيقة المستورة فيظهر للملأ عامة مبلغ ما يصل إليه التعصب الأعمى وأما حال بقية الهفوات فظاهر مما مر عليك كما أن الأوقات أشرف من التعرض لها والرد عليها .

وبحسن بنا في هذا المقام ذكر جملة كان كتبها بعض الإيرانيين المقيمين في الأستانة عن لسان حالة المشيخة الإسلامية إلى حضرة آية الله الشيخ محمد كاظم الخراساني دام ظله العالي وليس لها علاقة بما نحن فيه اللهم إلا علاقة الضدية التامة للآراء التافهة والهفوات والشائع الصادرة عن جملة من الإيرانيين الذين ما انفكوا عبدة للظالمين والجائرين - كانت الجملة الآتية في طي البيانات المفصلة الصادرة عن لسان هذا الرجل الوحيد في الإهتمام بتشييد هذا الأساس من

السعادة قال : إن هذا السيل الجارف الذي ينحدر علينا من الغرب باسم التمدن والشرق البشري لمن أقوى الأسباب التي يوشك أن تطوح بالدين الإسلامي فإذا لم نتخذ نحن رجال الدين الاحتياطات الكاملة بإزائه ولم نجعل التمدن الإسلامي في مقابلته وفي مرحلته كان أساس الدين - الدين الإسلامي تجاه هذا التيار الجارف هباءً منثوراً - تأمل الفرق من أين إلى أين - ترى هذا الرجل الكبير في مقام الإحتفاظ بكيان الدين الإسلامي مع أن إستقلال الدولة العلية العثمانية بحمد الله في أعلى ما يتصور كيف يتخذ التدابير ويفكر في العواقب حفظاً للإسلام وبعد هذا الأساس من السعادة لبداهة كونه مأخوذاً من الكتاب والسنة في عداد أجزاء التمدن الإسلامي ونحن عبدة الظالمين في إيران ندعي التشيع على المذهب الجعفري ثم نظهر للملأ بهذا المظهر من الجهل بدليل الكتاب والسنة النبوية وخصوصاً جهلنا بقيام ضرورة مذهبنا على كون هذه الفرق من الموظفين مغتصبة جائرة وعلى لزوم تحديده هذا الإستيلاء الجوري وقصر تصرفهم بقدر القوة والإمكان .

في حين أننا نرى عياناً ما كان عليه أمرنا أمس يوم كنا نعد في أول الأمم وفي طليعة الملل ، وما آل إليه أمرنا اليوم من المحنة والوقوع في الهلكة القريبة التهلكة ، وما ذلك إلا لانا أخذنا بيد طواغيت الأمة مساعدتهم ورفعنا عنهم المسؤولية على قبيلية ما يشاؤون ومع ذلك فقد مددنا يد المعونة للظالمين الغاصبين ووافقنا على هدر دماء الأمة ، ونهب أموالها وهتك أعراضها ، طمعاً منا في أن نقضي الأربعة أو الخمسة أيام الباقية من أعمارنا كما كنا عليه من النهب والسلب والتناول على أموال يحظرها علينا الشرع لو عملنا به ، وما اكتفينا بهذا بل زدنا في الطين بلة فاتخذنا مع أولئك الأجانب الذين لم يألوا جهداً في أن يهدموا أساس سعادتنا ، وقد علموا أن بقاءه موجب لحقوق كل مساعيتهم التي بذلوها لرفع لجام التحديد عن أفواههم ، وأخذنا نضرب في كل يوم على وتر مخصوص وطريقة خاصة ، فيوماً نسعى لنشر بذور الفتنة والفساد فنحنون مسألة نظارة هيئة المجتهدين العظام بعنوان المسألة التي هي على الطراز الأول والتي ما فتئ تعيين مصداقها معرضاً للتنازع والتشاجر ، ولم نقنع بهذا بل تقحمنا موضوع كون هيئة المجتهدين أعضاء ولزوم كونهم خارجين عن المجلس ، وما ذاك إلا لإخفاق مشروع المجلس النيابي وإبطال رسميته ومع تصريح الفصل الدائر بنظارة هيئة المجتهدين وإمضاء مطاعيتهم وحاكميتهم بالنسبة لمخالفة المواد القانونية المعنونة في المجلس وموافقتها مع الأحكام الشرعية وبداهة تأخر أكثرية الآراء عن هذا المطلب ، مع هذا كله لنموه وجه الحيلة على السذج البسطاء وطمعاً في أن ينضموا إلينا أخذنا نكرر إلقاء شبهة واهية أخرى وهي :

إذا دخلت هيئة المجتهدين في زمرة الأعضاء كان تصديقهم لمخالفة الشرعيات وعدم المخالفة مغلوياً إزاء الأكثرية ، وقد عرفت أنها مدار المجلس وعليها التعويل .

ولما لم يروا لهذه وأمثالها رواجاً ، ولما لم يخف على كل ذي شعور ما تنطوي تحته من التفرص أخذوا يسعون في حيلة رفع المصاحف على الرماح إبطالاً للمشروعية الرسمية ومع قيام الضرورة من مذهبنا على حرمة تصدي الغاصبين . فقد كتبوا لفظة - مشروع - على هذه الأعمال السوداء فأثاروا الفتن من كل حذب وصوب ، وكان ظاهريهم الإهتمام بالشرعيات وباطنهم إلغاء تحديد الإستيلاء الجوري .

وبالجملة فكلما كان أولئك الظلمة يشتغلون في رفع هذا القيد عنهم بإثارة الفتن والحوادث الداخلية والخارجية لإنصراف قلوب السواد العام عن الديمقراطية ، كنا نحن عبيد الظلمة نضرب على ذلك الوتر أيضاً ، فتأتي بضروب الحيل وفنون المكر والخداع والتزوير والبهتان ، إلى غير ذلك مما تقف عنده أهل الحيل ، ليس من عرب القرى فقط ، بل من كل العالم حائرة مبهوتة وما ذلك إلا لهدم هذا الأساس من السعادة .

وبعد أن يشت الشعبتان الإستبداديتان من نجاح طرق الحيل والمكر أخذتا بسفك الدماء وهتك الأعراض ونهب الأموال ، وبعبارة أخرى بعد أن أخفقتا في سيرة عمرو بن العاص أخذتا بسيرتي جنكيز والضحالك .

كل هذا ونحن واقفون للدفاع عنهم ونصحهم أعمالهم ، فنعد سلب الصفقات الأحدية عنهم خروجاً عن رتبة الدين والقيام في وجوههم كفراً وإلحاداً .

يا لنا من فئة طاغية وصعنا الدين الإسلامي بهذه الوصمة المخالفة للضرورة عند كل الملل الأخرى بملاً من العالم غير مستنكفين ولا خجولين ، وألبسنا المذهب الجعفري بفعلنا لهذا المنكر ثوباً يعود عليه بالخزي والشنار عند سائر الفرق الإسلامية الأخرى .

أجل ، هي نتيجة طلب العلم لطلب الدنيا ، وما ظنك بعاقبة من نثر ينور أكل الأموال بالباطل ، وبغاية من حمل مصباح السرقة معه ، ونتيجة من رفع علم النهب والسلب ؟؟ افطن أنها تكون أحسن من هذا ؟؟ كلا ثم كلا !! وحاشا له ، ولنعم ما قيل ، ولئن تعطي الزنجي الأسود سيفاً يقطع به الطريق خير من تعليمك الجاهل الخبيث علماً .

## الفصل الخامس

في ذكر شرائط صحة تدخل المبعوثين عن الأمة في هذا الباب وبيان  
وظيفتهم العملية على وجه الإجمال .

نريد أن نبين للقارئ في هذا الفصل التي تلزم لصحة تدخل المتدين عن الأمة في أمور  
السياسة أولاً وحقيقة وظيفة المتدين العملية ثانياً .

### المقام الأول

أما المقام الأول والشروط المعتبرة في عالم صحة ومشروعية تدخل المتدين عن الأمة في  
هذه الوظائف الحسية العمومية فقد ظهر للبكت أن الشرط الوحيد فيها هو حصول الاذن من  
المجتهد النافذ الحكومة ، واشتغال المجلس النيابي على عدة من المجتهدين العدول العالمين بطرق  
السياسة لتصحيح الآراء وتنفيذها كما أن الفصل الثاني من هذا الكتاب جاء بحمد الله متضمناً  
للمسئور الاساسي كاملاً وفوق المأمول . نعم وأنا نظن ان قد أدبنا الموضوع حقه هناك فلم يبق  
عندنا إلا ذكر العمدة والأصل في كل هذه المطالب كاجتماع الشرائط اللازمة والاتصافات في  
الكلمات النفسية المعتبرة في هذا الباب وهي أمور :

١ - العلمية الكاملة في باب السياسات وهي عبارة ثانية عن ان يكون المندوب مجتهداً في  
فن السياسة ومطلعاً على الخفايا والحيل المعمولة بين الدول في هذا الباب وخبيراً بخصوصيات  
الوظائف اللازمة ودقائق مقتضيات هذا العصر حيث تأمل من الله سبحانه ان نحصل من انضمام  
هذا المقدار الكافي من الاجتهاد في علم السياسة الى فقاها المجتهدين المنتخبين لتنفيذ الآراء  
وتطبيقها على الموارد الشرعية . على قوة علمية لازمة في باب السياسات ليست بأقل من القوة  
البشرية الكاملة ونكون قد ظفروا بالنتيجة المقصودة ان شاء الله .

٢ - الخلو من الأغراض والأطماع والأفلوكان في البين اقل غرض شخصي في سلب مال  
أو ذخيرة أو شائبة طمع وطموح لنيل رئاسة أو تطاول لنفوذ رأي - لا سمح الله - انعكست الآية

وانقلبت المسألة من استبداد شخصي إلى استبداد جمعي وهو اقبح من الأول وافظع . وربما التزمنا بأن يكون المنتدب مهذباً مع ذلك عن سائر الأوصاف الرذيلة كالبخل والجبن والحرص وهذا ما يظهر من العهد الذي عهده علي (ع) إلى مالك الاشر حين ما فوض اليه ولاية مصر حيث قال : ولا تدخلن مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل . ولا جباناً يضعفك عن الأمور . ولا حريصاً يزين لك الشر بالجهور . .

٣ - الغيرة الكاملة ونحري الخير وطلبه للدين والوطن الإسلامي ونوع المسلمين على وجه يرى المنتدب فيه أن جميع ما يتعلق بالمملكة الإسلامية من حدودها وثغورها هو اعز بكثير من حدود داره وثغور عقاره . وأن جميع اموال آحاد المسلمين واعراضهم ونواميسهم كماله وعرضه وناموسه . يطرب لطرب افراد المسلمين كما يحزن لحزنهم . معتقداً أن ناموس المسلمين الأعظم - دينهم - من اهم النواميس التي يجب الاحتفاظ بها مراعيًا في منصبه هذا استقلال الدولة الإسلامية . عارفاً انه ما جلس في مجلسه هذا إلا بحفاظة على الاستقلال .

وتتمشى هذه الصفات حتى مع الفرق غير الإسلامية نظراً إلى ان لهم حق الانتخاب أيضاً . وذلك لاشتراكهم في المالية وغيرها اولا ولتوقف تمامية الشورية الرسمية على دنفولهم فيها ثانياً . وإنما وإن لم يترقب من الشخص المنتدب عنها المحافظة على ناموس الدين الإسلامي - طبعاً - يرجى منها مع ذلك ومن متديهاً ، تطلبه الخير للوطن وللنوع . وبمجرد اتصافه بالصفات المذكورة كافٍ لصاحبه لأن يكون عضواً في المجلس النيابي .

وبالجملة فالمسألة مسألة مجلس نيابي شوري يتطرق شأن المنصدي للسلطنة ويبحث في صالح الأمة ويقيم الوظائف اللازمة لذلك من حفظ وتنظيم وتعديل وتبديل واحقاق حقوق ورد مظالم وغير ذلك لا مسألة حكومة شرعية وفتوى وصلاة جماعة . والشروط المعبرة في هذا الباب - باب الأمور الدينية - اجنبية وغير معتبرة في ذاك - الانتخاب المالي - والامور التي ذكرناها اهمها سابقاً غير مرتبطة هنا ابداً .

ويكفي لكمال المراقبة في عدم صدور احكام وآراء مخالفة لاحكام الشرع وجود عضوية الهيئة المجتهدة وانحصار وظيفتها الرسمية في هذا الامر لا غير فنياً إذا لم يتعلق بالمسألة أقل غرض أو مرض . .

إذا فأول وظيفة يعتد بها بعد استحكام هذا الاساس من السعادة والذي هو في عهدة المتديين من الوطنيين الإيرانيين هي : ان يفتحوا اعينهم وآذانهم في مسألة الانتخاب النيابي تماماً . وأن يتجنبوا في هذا الباب كل غرض شخصي كقربة زيد وصداقة عمر وعداوة بكر .

وأن لا يكونوا مصداقاً لقوله : شر الناس من باع دينه بدنياه غيره كما فعلها غير واحد من منافقي العصر وشياطينه وعبداء ظالميه وفاسقيه . وإن يجعلوا سر الانتخاب نصب أعينهم ثاماً ليعرفوا لأي شيء هو هذا الانتخاب وعلى م يتجمع هؤلاء المنتخبون وما المقصود من هذا كله . . . !!

فكل من رآوه فيما بينهم وبين الله جامعاً لهذه الأوصاف المذكورة ووجدوه وافياً بالمقصود بحيث يتمكنون من الخروج من عهدة الجواب لو سئلوا عنه في محكمة العدل الإلهية الكبرى فينتخبوه . أولاً فلا يأخذوا على أنفسهم عهدة مسؤولية انتخاب خمسة عشر مليون نسمة علاوة على سائر المسؤوليات الأخر المترتبة على محض القرابة والصداقة والعداوة وسائر الأغراض الشخصية . . هذا وليقدموا حفظ ناموس الدين المين والتحفظ على استقلال دولتهم وقوميتهم وحراسة المملك الإسلامية وحوزة المسلمين على كل غرض آخر كما نشاهده اليوم من سائر الملل الأخرى نسأله سبحانه وتعالى أن يؤيدنا ويسد لنا وأن يجمع على الهدى كلمتنا وعلى التقى شملنا بمحمد وآله .

﴿المقام الثاني﴾ في بيان وظائف المستدين العملية على وجه الاجمال ويلزمنا ان نين الوظائف السياسية اللازمة لعصر الغيبة مع الإغراض عن المنصب مقتصراً لنقتبس منها وظائف عصرنا الحالي . فالأولى وهي أهمها : ضبط الخراج وتعديله وكيفية تطبيق ما يدخل للمملكة وما يخرج منها .

ومن البديهيات الأولية أن حفظ النظام والتحفظ على حوزة الإسلام غير ممكن إلا بترتيب القوى النظامية وتهيئة الاستعدادات الداخلية وحفظ الثغور والحدود . ومن الواضحات أيضاً أن جميع هذه الترتيبات متوقفة على ضبط الخراج وتعديله وحفظه من الصرف في سبيل الشهوات النفسية والارادات القلبية والميول الطاغوتية . كما صرح به علي (ع) في العهد القديم حيث قال : - وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم . ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم لأن الناس كلهم عيال للخراج وأهله - إلى أن قال : - ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد . وأهلك العباد . ولم يستقم أمره إلا قليلاً . . الخ - وظاهر كما ان في صدر الإسلام من بعد الهجرة وقبل الفتوحات الإسلامية واستيلاء المسلمين على الأراضي الخراجية المفتوحة عنوة كانت السيرة النبوية المقدسة مستقرة على بسط وتوزيع المصارف النوية اللازمة على عموم المسلمين والمعاهدين من اليهود وغيرهم وبمقدار تمكنهم وثروتهم على نسبة منسوبة .

والالتزام بهذا كان من جملة شروط معاهدة المعاهدين أيضاً وما كان ارتحاله الى حصن يهود بني نصير ونشريفه (ص) اياهم بقدمه إلا لأجل المطالبة بالحصة من الدية الواردة على المسلمين حيث كانت واردة عليهم أيضاً بموجب نص المعاهدة التي بأيديهم وما قضية نقضهم تلك المعاهدة والجلاء المترتب على ذلك النقض بخافية على أحد .

كذلك في هذا العصر أيضاً حيث أن الاراضي الخارجية المفتوحة عنوة علاوة على انها مجهولة عيناً غير قابلة لإجراء احكام الاراضي الخارجية المفتوحة عنوة عليها وذلك (اولاً) لاستقرار أيدي مالكيها متصرفين عليها (ثانياً) لاحتمال أن يكون تصرفهم هذا مستنداً الى نقل صحيح شرعي على فرض معلوميتها . لهذا ثرانا تصحيحاً للأعمال المتعلقة بالمالية - مضطرين للسير على تلك السيرة المقدسة النبوية في صدر الاسلام في تعيين المصارف اللازمة لحفظ وتنظيم الشعب . واخراجها من أفواه أولئك الخلق الذين ابتلعوها بواسطة خيانة الخائنين . وتوزيعها بتعديل صحيح ومميز علمي على ارباب المستغلات والتجارات والمواشي وغيرهم على نسبة متساوية وبمقدار انتفاعهم من ثمراتهم وإيصالها إلى طبقات الموظفين والعمال بمقدار لياقتهم وخدمتهم للنوع . وحفظها من الخيف والميل ومن أن تصرف في انحاء الفجور والفسوق والطرق التي أدت الى ما نحن فيه من الحالة الراهنة . .

ومن صحيح أمر الحراج بهذه الكيفية وطبق على السيرة المقدسة النبوية وجب اداء الحراج على كل مسلم نظراً لتوقف حفظ البلاد الإسلامية عليه . وجاز لكل موظف أن يأخذ منه مقداراً لا يتجاوز درجة خدمته ولباقته بدون شبهة فيه .

وإن كان من المستحيل اعادة تلك الطائفة المتلصصة الشريرة - المتعممة والمتطربشة - بهذا المقدار المذكور بعد أن اعتادت على ما اعتادت عليه من السلب والنهب والعبث بأموال الأمة والتطاولات التي لم تعد على الشعب الا بالخراب والبور . وما تحفزهم وتحشدهم وتظايرهم هذا ضد المتخيين الا لأن هؤلاء عزموا على قطع جذور التجاوزات والتطاولات التي هي فوق العادة . ومع هذا كله فإننا نعلق الآمال الجسام على دخول المتدينين في هذا الباب من طريق السياسة والكياسة والحكمة والمعرفة وتأسيس هذا الاساس صحيحاً وتشيد هذا البناء محكماً ان يمكننا ارجاع عموم الموظفين ونوع المسلمين في البطون اللاحقة والأجيال المقبلة إلى فطرتهم الإسلامية الأصلية وذلك بواسطة احداث مكاتب ومدارس كافية في كل الجهات لتربية العقول وتهذيب الاخلاق وتكميل القوى العلمية والعملية كما يمكننا أيضاً تهذيبهم عن هذه الرذائل التي ورثوها عن معاوية وسائر أغصان شجرته الأموية الملعونة .

وتفهم نوع المسلمين بوجوب اداء الخراج المفروض عليهم حفظا لنظام الممالك الاسلامية وجواز بل لزوم اخذه وصرفه في المصارف المذكورة بعد تعديله وتوزيعه على النهج المذكور وتفريقه على مستحقيه بمقدار خدمتهم للنوع . وحفظه من الخيف والميل إلى غير ذلك .

وكما أنهم غير متكاملين - بحمد الله - في أداء سائر الحقوق الواجبة الإلهية بمقتضى ديانتهم الإسلامية . كذلك يكون شأنهم وتكليفهم الديني بالنسبة للخراج بعد تطبيقه على السنة النبوية يؤدونه غير متهاونين ولا متوقعين في أدائه . أما في الحالة الحالية وحيث يكون اخذه واستيفاءه طبقا للشهوات الجائرة الطاغوتية والمظالم الاستبدادية فهو حرام في حرام وأما بعد هذا التصحيح والتعديل والضبط والتسوية فلا تقل اهمية سائر الواجبات النوعية المشروعة حفظا للنظام وصيانة لحوزة الاسلام ويكون بمثابة التكاليف المحضة لا غير .

وبحسن بنا ونحن في هذا الصدد ذكر اوامر ودستورات كلية صادرة عن علي (ع) لأجل أن يعرف أن كل ما عند الاقوام الاجنبية هو غيظ من هذا القيص . ولنعرف الى أي درجة ظلمنا أنفسنا ففنعنا من التشيع بمحض الادعاء قال (ع) في خطبته الواردة في بيان حقوق الوالي على الرعية وحقوق الرعية على الوالي :

«أما بعد فقد جعل الله لي عليكم حقا بولاية أمركم ، ولكم علي من الحق مثل الذي لي عليكم ، فالحق أوسع الأشياء في التواصف واضيقها في التناصف ، لا تجري لأحد إلا جرى عليه ، ولا يجري عليه إلا جرى له ، ولو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكان ذلك خالصاً لله سبحانه دون خلقه ، لقدرة على عبادته ولعدله في كل ما جرت عليه صروف قضائه ، ولكنه جعل حقه على العباد أن يطيعوه ، وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلاً منه ، وتوسعاً منه بما هو من المزيد أهله ، ثم جعل سبحانه من حقوقه حقوقاً افترضها لبعض الناس على بعض ، فجعلها تنكافاً في وجوهها ، ويوجب بعضها بعضاً ، ولا يستوجب بعضها إلا ببعض ، وأعظم ما افترض الله سبحانه من تلك الحقوق ، حق الوالي على الرعية ، وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاماً لأنفسهم ، وعزاً لدينهم فليست تصلح إلا بصلاح الولاية ، ولا تصلح الولاية إلا باستقامة الرعية ، فإذا أدت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم ، وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدولة ، ويشت مطامع الاعداء ، وإذا غلبت الرعية واليها واجحف الوالي برعيته ، اختلفت هنالك الكلمة وظهرت معالم الجور ، وكثر الادغال في الدين وتركت محاج السنين ، فعمل بالاهواء ، وهطلت الاحكام ، وكثرت علل

النفوس ، فلا يستوحش لعظيم حق عطل ، ولا لعظيم باطل فعل ، فهناك تذلل الأبرار ، وتعز  
الأشرار ، فعليكم بالتناجح في ذلك ، وحسن التعاون عليه ، فليس لأحد وان اشتد على رضا  
الله حرصه ، وطال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما الله اهله من الطاعة له ، ولكن من واجب  
حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم والتعاون على اقامة الحق بينهم ، - الى أن قال عليه  
السلام - وان اسخف حال الولاة عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوزع امرهم على  
الكبر - الى قوله - فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة . . .

بربك اجل بطرفك في الفوائد والقواعد المستفادة من كل فقرات هذه الخطبة لتعرف منها  
اصل مأخذ علم الحقوق الذي دونه علماء اوروا وافتخرت به على سائر الأمم الاخرى وهل  
علم الحقوق وفصوله واصوله الا من اشباه ونظائر هذه الخطبة وقد وكلنا شرح ذلك الى رسالة  
أخرى نكتبها بعد هذه ان شاء الله تعالى .

٢ - من أصول وظائف المتدين ومهامها تشخيص كيفية وضع الدساتير وتقنين القوانين  
وضابط تطبيقها على الشرعيات وتمييز المواد القابلة للنسخ والتغيير من غيرها ، اعلم أن كل  
الوظائف الراجعة لحفظ المملكة وتديرها وتنظيم أمور الأمة وسياستها - سواء كانت دساتير أولية  
متكفلة أصل القوانين العملية الراجعة للوظائف النوعية أو ثانوية متضمنة عقوبات مترتبة على  
مخالفة الدساتير الأولية - على كل تقدير لا تخرج من أحد قسمين لأنها بالضرورة اما أن تكون  
منصوصات وظيفتها العملية معينة وحكمها في الشريعة المطهرة مضبوط أو غير منصوصات  
ووظيفتها العملية بواسطة عدم اندراجها تحت ضابط خاص وميزان مخصوص غير معينة وانما هي  
موكولة الى نظر الوالي النوعي وترجيحاته وكما أن القسم الأول لا يختلف - طبعاً - ولا يتغير  
باختلاف الاعصار وتغير الأمصار ولا يجزي فيه غير التعبد بمنصوصه الشرعي الى قيام الساعة  
ولا يتصور فيه اي وضع آخر أو وظيفة أخرى كذلك يكون القسم الثاني تابعا لمصالح ومقتضيات  
الاعصار والامصار ويختلف باختلافها ويتغير بتغيرها وكما يكون موكولا الى نظر المنصوبين من  
الولي المنصوب من الله وترجيحاتهم مع حضوره وسط يده كذلك يكون في عصر الغيبة موكولا  
الى نظر وترجيحات النواب العموميين او من كان مأذونا بمن له ولاية الإذن باقامة هذه الوظائف  
المذكورة وبعد وضوح هذا المعنى وبداهة هذا الأصل تترتب عليه الفروع السياسية على هذا  
الترتيب

١ - هو أن القوانين والدساتير التي يجب المراقبة والتدقيق في تطبيقها على الشرعيات كما  
ينبغي مقصورة على القسم الأول ولا موضوع لها في القسم الثاني بناتا .

٢ - هو أن أصل الشورية التي عرفت أنها أساس السلطنة الاسلامية بنص الكتاب والسنة التي اتي بها السيرة النبوية هي من القسم الثاني لا غير . وأما القسم الأول - كما سبقت الإشارة اليه - فخارج عن هذا العنوان رأساً ولا محل للمشورة فيه أصلاً .

٣ - هو أنه كما أن ترجيحات الولاية والعمال المنصوبين بإذن الولي في عصر حضور الولي وسط يده تكون ملزماً شرعياً على الوجه الثاني لا يجوز التخلف عنه ومن هنا كانت اطاعة الولي في عرض اطاعة الله ورسوله كما في الآية المباركة ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ بل كانت اطاعة مقام الرسالة والولاية معا في عرض اطاعة الله عز اسمه . بل كان هذا الأمر من الوجوه والمعاني لإكمال الدين بنصب ولاية يوم الغدير . .

كذلك تكون ترجيحات النواب العموميين أو الماذونين من جانبهم في عصر الغيبة لا محالة ملزماً شرعياً بمقتضى نيابتهم الثابتة القطعية . فانكشف لك بما قدمناه فساد حال الهفوات والأراجيف التي ضرب على وترها المفرضون بكل نعمة حيث قالوا ان الإلزام والالتزام بهذا القانون بدعة من البدع زاعمين انه بلا ملزم شرعي كما ظهر لك أيضاً ان لا منشأ لكل هذه إلا التفرض السيء وعدم الاطلاع على مقتضيات أصول المذهب .

٤ - حيث ان معظم السياسات النوعية داخلية في القسم الثاني ومندرجة تحت ولاية ولي الأمر أو نائبه الخاص أو نائبه العام وترجيحاتهم وأصل تشريع الشورية في الشريعة المطهرة بهذا اللحاظ لهذا يجب علينا تدوينها بصورة قانونية نظراً لتوقف حفظ النظام وضبط أعمال المفتصين عليها كما ان منع هؤلاء عن التجاوز والتعاون منوط بتدوينها كذلك . وأما القيام بهذه الوظيفة الحسبية مع ملاحظة ما نحن فيه من الحالة الحالية وتوقف رسميتها ونفوذها على صدورها عن المجلس النيابي الرسمي فهو موكول الى دراية المنتدبين عن الأمة وكفايتهم وماخوذ على عهدتهم وهو مع امضاء واذن من له ولاية الاذن كما تقدم سابقاً جامع لجميع شروط الصحة وجهات المشروعية وخال من كل شائبة اشكال أو شبهة . وما قولنا ان الهيئة المنتخبة هي هي المقتنة ولها القوة العملية إلا نظراً لهذا المعنى لا غير . .

وقد ظهر لك مما ذكرناه فساد شبهة المفرضين القائلين - تحكماً - ان نفس تقنين هذه القوانين هي مقابلة لصاحب الشريعة الغراء .

٥ - كما ان القسم الثاني من السياسات النوعية غير مندرج تحت قانون معين ولا محدود بميزان مخصوص . وإنما يختلف باختلاف الاعصار والأمصار ويتغير بتغير المصالح والمقتضيات ولهذه الجهة لم ينص عليه بالشرعية المطهرة بل أوكل الى ترجيح من له ولاية النظر كذلك كانت القوانين المتعلقة بهذا القسم مختلفة باختلاف المصالح والمقتضيات وواقعة في معرض النسخ والتغير . وليست مبنية على الدوام والتأييد شأن القسم الأول . ومن هنا نعرف ان قانوناً متكفلاً بجميع هذه المصالح والمقتضيات واقعاً في معرض النسخ والتغير منطبقاً على الوظيفة الحسية لهو من الأهمية بمكان كبير .

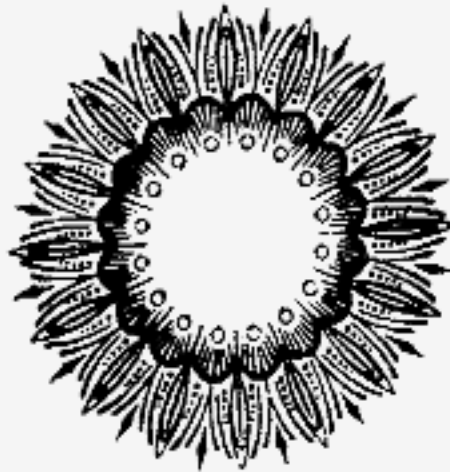
يحار الانسان عندما يرى ان هذا الأجنبي الغير المطلع على الدقائق الإسلامية استطاع ان يستفيد من هذه الوظائف المهمة استفادة دقيقة صحيحة . واعجب من هذا أولئك المتحلون للدين الإسلامي وجهلهم أو تجاهلهم بمقتضيات الأصول المذهبية وترديدهم المغالطات السوفسطائية والتي ضربوا عليها بالحن مختلف تشويشاً لأذهان العوام والبسطاء حيث قالوا موردين على هذا النسخ والتغير . - هل هو عدول عن الواجب للحرام ؟ وعن الحرام للواجب ؟ أو عن المباح للمباح ؟ - وقد عرفت ان هذا العدول خارج عن جميع هذه التشقيقات وليس هو إلا من قبيل العدول عن الفرد الواجب لفرد آخر الواجب والقدر المشترك بينها الذي هو حفظ النظام وسياسة أمور الأمة واجبات حسية واختيار الأفراد تابع لخصوصيات الاعصار ومقتضيات الأمصار وموكل الى ترجيح من له ولاية الأمر ولزوم العدول عن الفرد الأول للفرد الثاني مع أصلحية هذا وأرجحيته من أوضح الواضحات .

ويمدر بنا أن تتمثل في شأن تلك الإصابة المحيرة للعقول وهذه المغالطة المضادة للمأمول بقول القائل : لقد حن قدح ليس منها .

٦ - من الوظائف السياسية اللازمة تجهزة قوى المملكة بحيث تنضبط كل شعبة من الوظائف النوعية تحت ضابط صحيح وقانون علمي . وأما النظر فيها فهو موكل الى ذراية المربين وكفاية الخبيرين في تلك الشعبة مع المراقبة التامة في عدم التجاوز والتهاون . ويعرف مؤرخ الفرس هذه التجزئة عن جمشيد وقد أمضاها علي (ع) في عهده الى مالك الاشراف يقول : - واعد ان الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ولا غنى ببعضها عن بعض . فمنا جنود الله . ومنا كتاب العامة والخاصة . ومنا قضاة العدل . ومنا عمال الانصاف والرفق . ومنا أهل الجزاء والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس . ومنا التجار وأهل الصناعات . الى أن يقول (ع) - الحنود بأذن الله حصون الرعية . وزين الولاة وعز الدين . وسبل الأمن . وليس

تقوم الرعاية إلا بهم . ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يقوون به على جهاد عدوهم . ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ويكون من وراء حاجتهم . ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب لما يحكمون من المعاهد . ويجمعون من المنافع . ويؤمنون عليه من خواص الأمور وعوامها ولا قوام لهم جميعاً إلا بالتجار وفني الصناعات .

٧ - ومن الواضح اندراج جميع وزارات الدولة المتمدة اليوم في هذه الأصناف المذكورة إذ بالضرورة شغل وزارة المالية والداخلية والدفترية مندرج تحت عنوان الكتاب وجميع المحاكم داخلية تحت عنوان القضاة . وأما الوزارة الخارجية فهي في ذلك العصر بلا محل ولا فائدة . وقد شرع (ع) بعد هذا الفصل فذكر طبقة طبقة وصنفاً صنفاً ووصف كل طبقة من هذه الطبقات وكل صنف من هذه الأصناف المنتدبة للرياسة بأوصاف هي في عصرنا اندر من الكبريت الأحمر . وبالحري بنا وقد كان (المرحوم آية الله الشيرازي) مشغولاً بمطالعة هذا العهد والمواظبة على الاقتباس من أنواره الساطعة - ان نجعله نموذجاً لنا في جميع أعمالنا السياسية والشرعية كل على مقدار أعماله ومزاويلته لهذه السيرة الحسنة ، وان لا نهمله نحن وينقله الأوروبيون ويترجمه موثقوهم الى لغاتهم أجمع ، ولنختم هذا الفصل مكتفين بما قدمناه من استقصاء أصول الوظائف السياسية موكلين بقيته لعهد المتدبين وكفايتهم ودراية هيئة المجتهدين النظار على المجلس بعد تجهيزه وتشيده بعون الله تعالى .



## الخاتمة

### وفيها مقصدان

### المقصد الأول

وهو في استقصاء جميع القوى الملعونة في الدولة الحالية .  
( الأولى ) وهي روح كل القوى الآتية ومنشأ كل تلك المذمرات جهل الأمة وعدم اصطلاحها بوظائف السلطنة وحقوق الملة . ومن الواضح البديهي كما أن العلم ينبوع كل الفيوضات والسعادات كذلك الجهل منبع كل الشرور الفياض ومنشأها الحقيقي وهو الموصل الوحيد إلى اسفل الدركات . . .

جهل - ما يدهو الإنسان إلى عبادة الأوثان وتشريك الفراعنة والطواغيت مع الذات الأحدية في جميع الصفات والأسماء الخاصة به عز اسمه .

جهل - ما ينسي هذا الإنسان المسكين حريته الإلهية ومساواته من ربه مع جميع الطواغيت والجبابة وغاصبي حريته بحقوقه النوعية ويدعوه إلى أن يصنع بنفسه طرق رفقة المشؤومة حل عاتقه فيتن تحته ويضج وربما كانت حريته أعظم المواهب الربانية والنعم الإلهية وأهم مقاصد الأنبياء والأولياء .

جهل - ما يدعو هذا الإنسان بالصورة والبهيمة بالسيرة إلى بذل جميع ما يملك من القوى في احكام أساس رقيه واستعباده وعوضاً عن أن يجهد ويجهد في سبيل خلاصه واستنقاذ اخوته بالدين والوطن من أنياب تلك الاستعبادية الاسترقاقية وعوضاً من أن يطلب حريته وسعادتهم تراه يريق دماءهم وينهب أموالهم ويصك أعراضهم زاعماً أن التملص من الدين والنموس من لوازم الشجاعة . وعبادة الظالمين وارتكاب أشنع أنحاء الظلم والفسوق والفجور وقطع الطريق من متعلقات الشهامة والأريحية . ولو استطعت أن تسأله محترضاً لما أجابك إلا أنا ما ارتكبت الذي ارتكبه إلا خدمت لديني ووطني . فما أشبهه إذن بأراذل الكوفة وأوباش الشام يفتخر بقتل العلماء والسادات وأسر الأنهار والأحرار وهناك الأعراض ونهب الأموال غير مبال إذا ما عد في عداد يزيد من وإلى يزيد .

جهل - ما يدعو هذا الصنف من الحيوان على رجلين والذي هو كالأنعام بل أضل سبيلا أن يتحد مع أعدائنا الروس الذين لم يكن مهمهم إلا إعدام الدين والدولة واستئصال الملة والشعب وعوضاً عن أن يبذل نفسه ونفيسه في سبيل حفظ دينه وحراسة وطنه الإسلامي نراه يرتكب هذه الشنائع باسم الدين وحب الدين ويعنوان الدولة وخدمة الدولة .

وما مسجودية الفراعة والطواغيت . ومعبودية البقر في الهند . وتملك الأمويين والعباسيين وأخلافهم في الرقاب . واتباع الإيرانيين بل ونوع المسلمين كل ناعق وميلهم مع كل هوى وغفران الباباوات ذنوب أمتهم الخاطئة . وجلوس اليهود منتظرين النبي الموعود . واعتقاد الأزلين والبهاثيين في صاحبهم أنه خالق العالم وفاعل لما يريد . وتبعية المسلمين لعبدة الظلمة في آخر الزمان ويقايا خوارج النهران إلى غير ذلك من الشنايع والفضايح إلا نتيجة من نتائج الجهالة ( أم الشرور والأمراض ) وكل بلاء وقع على رأس أمة أو يقع من ابتداء العالم إلى انقراضه إلا وهو متولد من هذه الأم الخبيثة . ونأشئ عن هذا الداء العياء . وإحصاء شمة منه يحتاج إلى دفاتر وطوامير وخارج عن وضع هذه الرسالة الموضوعة على سبيل الاختصار .

( الثانية ) هي شعبة الاستبداد الديني ويعتبر علاج هذه القوة بعد علاج سابقتها من أعسر الأمور وأصعبها وذلك لشدة رسوخها بالأذهان والقلوب أولاً ، ولاعتبارها جزء من أجزاء الدين ثانياً ، وقد عرفت حقيقتها في المقدمة إجمالاً ، وعرفت أيضاً أنها عبارة عن الإرادات التحكيمية لا غير ، وقد أظهرها المنسلكون في زي الرياسة الروحانية بعنوان الديانة ، وخدعوا الشعب الجهول لفرط جهالته وعدم خبرته بمقتضيات دينه بوجوب إطاعتهم وعرفت أيضاً أن هذه الإطاعة والاتباع الأعمى حيث لم تستند على حكم إلهي معدودة في مراتب الشرك بالذات الأحدية بنص الآية المباركة ﴿ اتخذا أجبارهم وربهانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم ﴾<sup>(١)</sup> والأخبار الواردة في تفسيرها دالة على عبادتهم لهم ، وفي عنوان الرواية المندرجة في الاحتجاج داخلة أيضاً .

أما أصل هذه القوة المشؤومة واختراعها واعمالها في الإسلام فهي من بدع معاوية بن أبي سفيان وقد استعملها مقابلة لعلي (ع) حين جمع حوله عدة من عبيد الدنيا من قبيل عمرو بن العاص ، ومحمد بن مسلمة ، ومسلمة بن مخلد ، والمغيرة بن شعبة ، وأشباههم من الذين كانوا يعدون في أنظار العوام في عداد الصحابة ، وقد حصلوا على نفوذ ومطاعية لدى عوام الناس بهذا

الاعتبار أيضاً وبواسطة اتفاقهم على إفرق الكلمة عن علي (ع) - هؤلاء من جهة - ومن جهة أخرى أبو موسى الأشعري ، ومعاوية وإن كان مابوساً من معونة أبي موسى الأشعري العلنية كان مقتنعاً منه باعتزاله وتقاعده عن نصرة الحق وخذلانه علماً (ع) وتزهد الصوري الذي طاماً خدع به عوام الأمة وجهلاءها . . . وقام معاوية حينذاك بحكم أساس الاستبداد في الإسلام وبينه على معية تلك الطائفة التي قادها عرض الحياة الدنيا إليه وعلى سكوت هذه الطائفة الأخرى واعتزالها عن عالم السياسة .

ومن ثم أخذ استبداده واستعباده رقاب الأمة بتشيد شيئاً فشيئاً إلى أن انتهى بروج سب أمير المؤمنين على منابر المسلمين وقد سمعوه ووعوه تماماً غير أن حفظ اعتبارهم ورعاية منفعتهم كانت عندهم أهم وأدعى للملاحظة فانقسموا بين معين له على هذا الكفر العلني وبين من أثر السكوت على أية حركة أخرى . .

وقد استعان بهذه القاعدة غير واحد من طواغيت الأمويين وقراعة العباسيين من أخلاف معاوية على تملك رقاب الأمة ومحو أحكام الشريعة الإسلامية وأخذوا من سيرته هذه أنموذجاً لعملهم فقد كانوا دائماً يستعينون بمساعدة قوم وسكوت آخرين . . . ولم تمر العصور والأجيال حتى أصبح الارتباط والاتحاد بين الاستبداد السياسي المأخوذ من سيرة معاوية على أتم ما يكون حتى انتهت المسألة من اتحاد هاتين الشعبيتين الاستبداديتين إلى درجتها المشهودة وحالتها الحالية فقد أصبح الاتحاد مع الظلمة و"طواغيت سبياً لنفوذ الكلمة والمطاعية الكاملة كما أصبحت مساعدتهم بالسكوت وعدم الإعانة عن رفع الظلم رأس مال يشترى به ويبيع فيضلل به هؤلاء العوام الذين هم كالأنعام أو أضل سبيلاً ولا بيان بعد العيان ولا أثر بعد عين ، ولنعم ما قيل : - يتمشى عرق الماء المالح مع عرق الماء العذب في هذه الخلقة من أول خلق الدنيا إلى يوم النفع بالصور - ومضمون هذا مأخوذ من أخبار الطينة . .

( الثالثة ) من تلك القوى الملمونة نفوذ معبودية السلطان في المملكة ، وجعلها فوق مراتب الدرجات العلمية والعملية وسائر الجهات الموجبة للتفوق والامتياز بأسرها وتقريرها مرجعاً لأمور الجيش والجنود وسائر نوعيات المملكة بحيث تكون هذه تابعة لتلك الخصلة الرذيلة الخبيثة بكل معنى الكلمة بمقدار مراتبها ودرجاتها تعطي المناصب .

وبدرجة رسوخها في القلوب يفرض زمام أمور المملكة وشؤونها . . . أهمل هذه القوة من أهم المقدمات لاستعباد رقاب الأمة ودرجاتها مختلفة أيضاً باختلاف درجات تملك الملة واسترقاقها . .

إن نفوذ معبودية السلطان في المملكة هو ما جعل الجهل والحمول بحالة لا يرجى معها علاج ناجع . وهو ما دعا لقلع جذور العلم والمعرفة وسائر موجبات السعادة والحياة المليّة عن المملكة كلها . لأنها أضحت غير مفيدة بل مضرّة بترقيات الشعب وتقدمه بواسطتها . وهو ما أدى إلى اضمحلال القوى المليّة وعدمها وجعلها بازاء هذا المغتنم الخارجي كالصعوبة في مخالف الأجل حتى أصبحت الأمة ليلاً ونهاراً محتاجة إلى أشياء طالما كانت متمتعة بها على أحسن حال . . .

إن رسوخ معبودية السلطان في جذور الأمة وعروقها هو ما جعل حتى المنسلكين في زي أهل العلم - فضلاً عن العوام ومع العلم بقيام الضرورة من الدين الإسلامي على حرمة إعانة طواغيت الأمة في فاعلية ما يشاء والحاكمة بما يريد باقتضاء جبلتهم الثانية - يزينون للناس ويحبذون لهم مشاركتهم في هذه الإعانة ( وقد عرفت أنها من أعظم مراتب الشرك بالذات الأحديّة ) ومع هذا كله فهم يظهرون لهم أنه دين أو أنه من الدين فيقدمون على هذه الوصمة الشائنة في ساحة الدين الإسلامي ويحملون هؤلاء على أن يبدلوا جميع ما في أيديهم في سبيل هذه العبادة الصنمية من حيث لا يشعرون . . . إن تقريرهم كون نوعيات المملكة تابعة لدرجات هذه الرذيلة الخبيثة هو ما أدى إلى أن يصبح كل رذيل ساقط . بكل معنى الكلمة مالكا زمام مهام المملكة ورقاب الأمة . ومنزعاً بكل القوة والشوكة من دون أي تعب واستحقاق أو مالكية كل ما تحت يد هؤلاء الأرقاء والأذلاء .

وليت يفتح بهذه وأشباهها وأن لنا بهذا فهو يبيع مدخل المملكة ومخرجها وشعب ثرونها وعمرانها وجميع جهات حفظ استقلالها وكل مقومات استقلال المسلمين معها بأقل ثمن وتزلف وما ذلك إلا أنه عار عن العملية والشعور مسلوب الغيرة إزاء وطنه . جاهل بالواجبات التي تفرضها الوطنية والقومية عليه . وبأقل نفع يصوره له الطمع والجشع يعطي امتيازات المملكة ويعقد المعاهدات المنحوسة التي لا تعود على مملكته وملته وحياة قومته الإيرانية إلا بالخراب والإدمار والويل والبوار . .

أن تفرق كلمة الدولة والملة وتنفر قلوب الأمة عن سلطانها وتوحش قلب سلطانها منها ، وهلاك كل سلطنة قديمة تؤول إلى أعمال هذه القوة الخبيثة ، وتستند إلى هذه الفروقة من الناس المتصفة بهذه الصفة الرذيلة ، فعدم وقوفهم في اغتصاب ثروة الأمة ومكتتها على أي حد يوجب تنفر قلوب الأمة من سلطانها وبالعكس اهتمامهم في تظاهرهم بعبادة السلطان وحب الدولة والتحنف على السلطنة ، وإهمالهم مع ذلك هجوم الأمة واختيالاتها مدعاة لأن يتوحش قلب السلطان من رعيته ، وبالضرورة وتكرر التجربة وملاحظة تواريخ الأعصار السابقة يكون مثال

هذا التوحش والتنفّر ونتيجة إعطاء هذا النفوذ لهذه العبادة الوثنية عادة إلى زوال المملكة وانقراضها فتصبح كخبر كان وأمس الدابر ، ولم يغفل أمير المؤمنين (ع) في عهده إلى مالك الأشتر هذه الفرقة بل قال محذراً منها ومن مساعدتها وإعانتها :

« وليس أحد من الرعية أنقل على الوالي مؤنة في الرخاء ، وأقل معونة له في البلاء ، وأكره للإنصاف ، وأسأل بالإلحاف وأقل شكراً عند الإعطاء ، وأبطأ عذراً عند المنع ، وأضعف صبراً عند ملهات الدهر من أهل الخاصة ، وإنما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء العامة من الأمة فليكن صفوك لهم وميلك معهم . . . » المراد من كلمة ( أهل الخاصة ) هو هذه الفرقة الساقطة الذين لا يألون جهداً في أن يتصلوا ويتقربوا إلى السلطان وولاية الأمور ومراجع الحكومات بعنوان أنهم من عبيد السلطان وعبيد الدولة ويقول أيضاً في لزوم حسم مادة هؤلاء في ذلك العهد المتقدم : « ثم أن للوالي خاصة وبطانة فيهم استتار وتطاول ، وقلة إنصاف في معاملة فاحسم مادة أولئك بقطع أسباب تلك الأحوال ، ولا تقطعن لأحد من حاشيتك وحاميتك قطيعة ، ولا يطمعن منك في اعتقاد عقدة تفر من يليها من الناس في شرب أو عمل مشترك ، يحملون مؤنته على غيرهم فيكون منها ذلك لهم دونك ، وعيه عليك في الدنيا والآخرة ، والزم الحق من لزمه من القريب والبعيد . . . »

( الرابعة ) من تلك القوى الملحونة القاء الخلاف فيما بين الملة وتفريق كلمة الأمة ، وهذه القوة الخبيثة وإن كانت مستندة إلى القوة الأولى - الجهالة - وفعليتها الخارجية مبنية على تلك الشعبة الاستبدادية الدينية ومعبودية السلطان فليس لها وجود خارجي تستقل به في عرض هذه المقدمات الثلاث ولكن حيث أن الاستعبادات الواقعة في الأمم السابقة والحاضرة وهذه الأمة منها منتهية - طبعاً - إلى تفرق الكلمة المليّة ، وليست القوى الثلاث المتقدمة إلا من قبيل المقدمات لها ، وفي الحقيقة هي بالنسبة لها نتيجتها المطلوبة والجزء الأخير للعملة وكل الأصول السابقة معدات لها ، ومن هذه الجهة كانت جهات الاستعباد في لسان الآيات والأخبار مستندة إلى تفريق الكلمة ونشتت الأهواء ، واختلاف الآراء ، قال عز من قائل : ﴿ إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ﴾ (١) - وكلمة شيعاً - مفسرة

بمفرقين ودلالة هذه الآية على أن فرعونية السلطنة وكونها استعبادية مبتنية على تفريق الكلمة ظاهرة واضحة . .

ولعلي (ع) في خطبته السابقة القاصعة التي نقلنا منها في المقدمة ما يتعلق بحقيقة السلطنة الاستعبادية تصرّجات مهمة أحيينا نقلها هنا حباً لتشخيص الداء وتتبع الدواء وطمعاً في أن نطلع أولئك المشيعين المخلصين الخالين من شوائب الأغراض الاستبدادية الاستعبادية على أوامر إمامهم ودستور عمله الذي فرضه عليهم لتكون قد نبهناهم على شناعة التزلف إلى الظلمة والتقرب إليهم . وقباحة عدم موافقتهم على استنفاد حريتهم المغتصبة قال :

« واحذروا ما نزل بالأمم قبلكم من المثلات بسوء الأفعال وذميمة الأعمال ، فتذكروا في الخير والشر أحوالهم ، واحذروا أن تكونوا مثاهم ، فإذا تفكرتم في تفاوت حالهم ، فالزموا كل أمر لزمتم العزة به شأنهم ، وزاحت الأعداء له عنهم ومددت العادية فيه عليهم ، وانقادت النعمة به معهم ، ووصلت الكرامة عليه جلهم من الاحتجاب للفرقة ، واللزم للإلفة والتحاوض عليها ، والتواصي بها ، واجتنبوا كل أمر كسر فقرتهم ، وأوهن متهم من تضاعف القلوب وتشاحن الصدور ، وتدابر النفوس ، وتخاذل الأيدي ، وتندبروا أحوال الماضين من المؤمنين قبلكم كيف كانوا في حال التمحيص والبلاء ألم يكونوا أثقل الخلائق أعباء وأجهد العباد بلاء وأضيق أهل الدنيا حالاً ، اتخذتهم الفراعنة عبيداً فساموهم سوء العذاب وجرعوهم المرار ، فلم تبرح الحال بهم في ذل المهلكة ، وقهر الغلبة لا يجدون حيلة في امتناع ولا سبيلاً إلى دفاع حتى إذا رأى الله جد الصبر على الأذى في محبة والاحتمال للمكروه من خوفه جعل لهم من مضائق البلاء فرجاً فأبدلهم العز مكان الذل والأمن مكان الخوف فصاروا ملوكاً حكاماً وأئمة أعلاماً وبلغت الكرامة من الله لهم ما لم تذهب الآمال إليه بهم فانظروا كيف كانوا حيث كانت الأملاء مجتمعة والأهواء متفقة والقلوب معتدلة والأيدي مترافدة والسيوف متناصرة والبصائر نافذة والعزائم واحدة ألم يكونوا أرباباً في أقطار الأرضين وملوكاً على رقاب العالمين فانظروا إلى ما صاروا إليه في آخر أمورهم حين وقعت الفرقة وتشتت الإلفة واختلفت الكلمة والأفئدة وتشعبوا مختلفين وتفرقوا متحاربين قد خلع الله عليهم لباس كرامته وسلبهم غضارة نعمته ، وبقي قصص أخبارهم فيكم عبراً للمعتبرين منكم واعتبروا بحال ولد اسماعيل وابن اسحاق وإسرائيل (ع) فما أشد اعتدال الأحوال وأقرب اشتباه الأمثال . . تأملوا أمرهم في حال تشتهم وتفرقهم ليالي كانت الأكاسرة والقياصرة أرباباً لهم يمتازونهم عن ريق الأفاق وبحر العراق وخضرة الدنيا إلى منابت الشيع ومهاقي الرياح ونكد المعاش فتركوهم عالة مساكين أخوان دبروا باردل الأمم وأجدهم قراراً لا يأوون إلى جناح دعوة يعتصمون بها ولا إلى ظل ألفة يعتمدون على عزها فالأحوال مضطربة

والأيدي مختلفه والكثرة متفرقة في بلاء أزل وأطباق جهل من بنات مؤودة وأصنام معبودة وأرحام مقطوعة وغارات مشنونة فانظروا إلى مواقع نعم الله عليهم حين بعث إليهم رسولاً فعقد بملكته طاعتهم وجمع على دعوته إلفتهم كيف نشرت النعمة عليهم جناح كرامتها وأسالت لهم جداول نعيمها والتفت الملة بهم في عوايد بركتها فأصبحوا في نعمتها غرقين وعن خضرة عيشها فكهين قد تربعت الأمور بهم في ظل سلطان قاهر وأوتهم الحال إلى كنف عز غالب وتعطفت الأمور عليهم في ذرى ملك ثابت فهم حكام على العالمين وملوك في أطراف الأرضين .

وفي مواقع آخر عديدة من خطبه المباركة والأخبار الواردة في هذا الشأن تصريحات لطيفة يؤخذ منها كلها ان حجر الزاوية الأساسي لكل الاستعدادات والاستبدادات هو تفرق كلمة الأمة وما تضمحل قومية أي أمة حتى تتفرق كلمتهم وتختلف أهواؤهم ، وهي من وجهة الدليل والبرهان من البدييات الأولية أيضاً فإن الضرورة قائمة على أن الجهة الحافظة لحقوق الشعب النوعية ومن أعظمها حرية رقابهم وناموسهم الأكبر - دينهم - واستقلال قوميتهم منحصرة في تلك الجامعة النوعية ومتوقفة على استحكام أساسها الأول كل الآفات المترتبة على الفتور والتهاون في مراعاة تلك الجامعة في ذهاب حرية رقابهم وابتلائهم بقهر طواغيت الملة وأقويائهم الداخلية إذ يستولون بقوتهم وفهرهم على ضعفاء الأمة وفقرائها بعد أن تكون قد انعدمت من البين قوة دفاع هؤلاء التي هي وحدتهم وانفاق كلمتهم - طبعاً - وأصبحوا ولا ملجأ لهم إلا الخضوع لتحكمات أقويائهم ومتجبريهم . . . ويكون المتجبرون بعملهم هذا وبغرض استئصال كل قوة يمكن أن تستعملها الأمة لتخليص رقابها من أيديهم قد أعدموا تدريجاً من أمتهم جامعيتها النوعية وقواها الدفاعية وكل قوة يمكن للأمة أن تستخدمها في سبيل دفع عوادي الأمم الأجنبية المهاجمة . .

وآخر ما ينشأ من أعمال القوى الاستبدادية الاستعبادية ونبد جذور العلم والمعرفة من المملكة وأعطاء النفوذ لمعبودية السلطان وغيرها من القوى الملعونة وشدة المواظبة على المنع من الاجتماعات وسائر ما هو موجب لحياة الملة وتيقظ الأمة هو وقوع كل هاتيك القوى النوعية في مخالب الأجانب حتى تنتهي المسألة إلى حالة تخافون أن يتخطفكم الناس وما حالتنا الحالية في إيران إلا عيان هذا البيان ووجدان هذا البرهان .

(الخامسة) من تلك القوى الملعونة قوة الارهاب والتخويف والتعذيب والتشكيل وهذه مأخوذة من سيرة فراغة السلف وطواغيت الأمم مع دعاة الحرية والموهوبة الإلهية بأنواع التعذيبات النازلة على تلك الأنوار الطيبة من القتل والأسر والتشكيل والتشثيل والحبس في المضائق ودس السموم وهتك الأعراض ونهب الأموال الى غير ذلك مما لم يبق على أحد منهم أبداً . .

أعمال هؤلاء القساء الطغاة ناشئة عن تشفيهم من أولئك الأشراف والأجناد أولاً ومن طمعهم في قلع وقمع شجرة الإباء والحرية لئلا تنسرى للعموم ثانياً وعن غرض تخويف الأمة لتمكنهم من أسرها ورقبتها ثالثاً ، ودرجات هذه الأعمال مختلفة أيضاً باختلاف مراتب القسوة والاسلاح من الفطرة الانسانية وعدم الاعتقاد بالمبدأ والمعاد والقيامة والعذاب . وكما انتهت دورة فراعنة الأمة وطواغيتها وابتلاء الملة بأسرها وقهرها وذلة عبوديتها في هذه الأيام الى نقطتها الأخيرة كذلك وصلت درجة القساوة والصلافة وانتملص من الدين الخفيف والسير على مبدأ الفراعنة والطواغيت لأعلى مراتبها ، حتى ان الأمور التي لم يكن لها في التاريخ سابقة أبداً أصبحت مشاهدة متعارفة . وأصبحت الكلمة المترددة على الألسن دائماً من أن يزيد وابن زياد وشمر وعمر بن سعد وسنان وغيرهم في كل وقت كثيرون ومتشرون وليس في مقابلتهم إلا الحسن فقط مشهورة عياناً لها منها عليها شواهد كثيرة ، وفي الأخبار الواردة في الطينة من تشابه مكنونات النفوس ومكنوناتها شاهد على ما نقول

(السادسة) من تلك القوى الملعونة ارتكاز رذيلة الاستبداد والاستعباد في قلوب الأكابر وفطرة الأشراف وجبله الأقوياء على اختلاف طبقاتهم وانتشار التزوير والمعاملات والتحميلات الناشئة عن الإرادات الشهوانية والتحركات النفسية انتشاراً هائلاً إلى حد أصبحت كأنها طبيعة فيهم لازمة لهم حتى صار نوع الأقوياء في المملكة وخاصة الملاكين منهم - بواسطة منافاة التسوية والعدالة لأغراضهم وجهلهم بأن حفظ دينهم وشرف استقلالهم متوقف عليها وغلبة حب العاجلة على الأجلة والأهواء الزائلة على الإدراكات العقلانية - متفقين متحدين مع منشأ الاستبداد وأصل الاستعباد منهم بمنزلة الأغصان والفروع لهذه الشجرة الخبيثة .

في ابتداء ظهور الديمقراطية في إيران وفي أول هبوب نسيم العدل على القرى والضواحي التي دمرتها كف الجور والطغيان ، أي حينما كانت حقيقة الديمقراطية وراء الستار وحينما كان يظن أن سلب الاستبداد مخصص برؤساء الحكومات فقط وأن هذا الأمر مخصص بهلاك الجيران لا غير ، كانت جميع طبقات (المعممين) الغاصيين لزي العلماء والملاكين وغيرهم نبذل جميع جهدها في إقامة هذا الأساس وتنفيذ جميع مساعداتها في تنفيذ هذا المشروع حتى إذا ما ارتفع الستار وتجلى ضوء النهار ، وعرفوا روح المطلب وحقيقة الديمقراطية قلبوا ظهر المجن وأظهروا من حقدهم ما يشيب له فود الرضيع .

وقامت الشعبة الاستبدادية الدينية - باسم حفظ الدين - وتقدمت عبدة السلطان - باسم حب الدولة - وشهر كل من سائر أولئك الانذال سلاحه ، وحلوا حملة واحدة على هذا الركن

الركن فردوا أحكام حفاظ الدين المبين واندرجوا تحت عنوان (فإنما بحكم الله استخف وعلينا رد الراد علينا راد على الله وهو في حد الشرك بالله) وحدود واقضية.. نكثت طائفة وزهقت أخرى ومرق آخرون !!..

(السابعة) من تلك القوى الملعونة اغتصاب القوى الحافظة للملة من المالية والعسكرية وغيرها وصرفها في القضاء على نفس الملة وروحها كانتخاب رؤساء العساكر من الأجانب ومعاندي الدين المبين واعطاء زمام العساكر الاسلامية بأيديهم وتفويضهم في تربية الجند ، كل هذه الأوضاع هي لتكميل هذه القوة وبغرض عدم المبالاة وعدم استنكاف اولئك الجبهة بوظائفهم وحقوق الملة عليهم مخالفتهم الأحكام الشرعية وقتلهم النفوس المحرمة وهتكهم الأعراض ونهبهم الأموال وتهريبهم العشائر والقبائل الرحية كل هذه لتكميل هذه القوة أيضاً وسببها الوحيد وعلتها الحقيقية هي جهالة الأمة وخمولها كما أن سائر الأمور التي أدت الى هذا الدمار والبنار مبنية على أساس الجهل وعدم المعرفة لا غير .

### المقصد الثاني

في اشارة اجمالية لعلاج تلك القوى الملعونة

(أولها) هو علاج ذلك الجهل المستولي على طبقات الملة ، وهذا بالنسبة الى الجهل البسيط والدخول من طريق العلاج وشرح حقيقة الاستبداد والديمقراطية مع بيان وفهم كل ما ذكرناه في المقدمة والفصول الخمسة المتقدمة في كمال السهولة ، ولكن بشرط الدخول من طريق الملاءمة ونبد الخشونة وحفظ الأذهان عما فيه شائبة تغرض والتحرز عن موجبات التنفر وانزجار قلوب العامة وتوحشها قال عز من قائل : (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) (١).

إن حقيقة الدعاية للحرية وخلع طوق الرقبة عبارة ثانية عن الدعاية للتوحيد بنص الآيات والأخبار السابقة وهذه من وظائف الأنبياء والأوصياء والأولياء ، اذن فعل من أراد أن يتقدم الى هذا الميدان سواء أكان صحافياً أو منبرياً أو غيرهما أن يسر بتلك السيرة المقدسة النبوية ، وأن يضع الآية السابقة أمام عينه أخذاً منها النموذجاً لخطته هذه ، وأن يقتصر في خطته على رفع

الجهل وتهذيب الأخلاق وتكميل العلميات وغير ذلك ، وأن يتجنب بذاءة اللسان مطلقاً لما بها من الحمل على التعرض والتعرض ، وأن لا يدخل هذا الوادي حتى يحوز من نفسه الكفاءة المطلقة . . . وإلا إذا دخل مع عدم لياقته بفرض حب الظهور والتغلب على أفكار العوام وإيجاد المشاغبات وغير ذلك عادت بأثر مما كانت عليه كما منيت الأمة بجملة من الجرائد السابقة والمنبرين المتقدمين ، وما ورد على رأس هذه الأمة المنكودة من اللطمات والصدمات شيء إلا بواسطتهم ، ولكونهم كانوا أصدقاء جاهلين أو أعداء عارفين ، وأن يأخذ على نفسه تنبيه هذه الأمة المنكودة إلى حقوقها وتفهمها حريتها المغتصبة ، وأن يحفظ شرف أرباب الشرف ولا يعين عليهم الظالمين ليفعلوا بهم ما يشاءون استبداداً واعتسافاً ، وأن لا يضيع حرية بيانه وقلمه اللذين هما من أعلى مراتب الحرية الموهوبة الإلهية ، وحقيقتيهما عبارة عن إطلاق الأمة من قيد تحكيمات الطواغيت وتعسفاتهم ونتيجتها تفتح عيون الأمة وأذانها وتنبعها مبادئ الترقى وشرف الاستقلال الوطني واهتمامها في حفظ الدين والتحفظ على الناموس واتحادهما لغرض انتزاع الحرية من غاصبيها ، واسترجاع الحقوق المغتصبة وذيق المعارف وتهذيب الأخلاق وأمثال هذه الصفات - في معرض الهتك والسب وتلب الأعراض المحترمة وأخذ حق السكوت من زيد وأجرة التعرض بعمرو أو التشفي من بكر أو غير ذلك أو أن لا يتعرض في ذلك أقاويل الظالمين وأباطيلهم - مع اجتماعات جهات العلمية والأهلية معاً إلى أكثر من ذكر نسبت عامة تاركاً التعرض بالشخصيات الخاصة ولو بالكناية والإشارة والتلويحات جانباً بعيداً مراعيها فيها وظيفته التي هي عبارة عن وصل الأمة بعضها ببعض لا فصلها عن بعضها هذا كله بالنسبة للجهل البسيط وأما ما يعود إلى الجهل المركب وخصوصاً ما كان بدرجة اللجاج والعناد وبلسان (النار ولا العار) فهو في كمال الصعوبة على أنه ربما يمكن أن ترتفع مبادئه بالمسالك والمباراة وعدم المقابلة ورفع مواد اللجاج من البين . .

هذا وإن هناك طائفة مخصوصة أخذت على نفسها لا من باب الخطأ والاشتباه بل من باب غلبة الهوى وشدة التعرض لمساعدة الظالمين ومد يد المعونة لهم إبقاء لشجرة الاستبداد الخبيثة فهي تسعى السعي الخبيث بكل ما يمكنها استعماله من القساوة والصلافة والهمجية إلى استبعاد رقاب الأمة وانقيادها للفراغة والطواغيت فلا يمكننا أن نتصور لها علاجاً إلا أن تنقطع آمالها ويغلب عليها بأسها والمقابلة لها ، والتعرض لأشخاصها وإن أوجب تنبيه الأمة لها وتحذرها من مكائدها إلا أننا نرى الاكتفاء في مقابلتها بتلك الكليات أولى وأعود نقعاً من جهات عديدة . .

(ثانيها) وهو أصعب وأشكل منها كلها وربما كان في حدود الامتناع أيضاً وهو علاج الشبهة الاستبدادية الدينية حيث تقضي الضرورة أن لا رادع ولا مانع من الاستبداد وإظهار

المراتد الشخصية بعنوان الديانة إلا ملكة التقوى والعدالة ، ولا عاصم إلا اجتماع الأوصاف المذكورة في رواية الاحتجاج من كونه (صائناً لدينه . حافظاً لنفسه . مخالفاً لهواه . مطيعاً لأمر مولاه) إلى آخر الأوصاف المعبرة في من ترجع إليه الأمور الشرعية . .

ومع الانصاف بأضداد الأوصاف المار ذكرها أو بالأخص مع اجتماع الأوصاف المذكورة في آخر تلك الرواية عينا في حق علماء السوء وقطاع طريق الدين المبين ومضلي ضعفاء المسلمين التي يقول (ع) في آخرها : (اولئك أضر على ضعفاء شيعةنا من جيش يزيد على الحسين) فلا نتصور مانعا من أعمال الاستبداد والاستعباد ، وإظهار الإرادات والتحركات النفسية بعنوان انها من الدين كما لا يتيسر لضعفاء العوام من الأمة أن يميزوا فيما بين تلك الأوصاف وأضدادها المذكورة ، وأن يتخذوا الخيطة من الوقوع في حائل أولئك الصيادين وشراكمهم المنصوية على قارعة الطريق باسم الدين كما لا يمكنهم التملص من بين فرجها على فرض وقوعهم فيها من جهتي القصور أو التفصير ، بذلك لحسابهم أن من لوازم ديانتهم انقيادهم الأعمى لهم ، ذلك الانقياد الذي أقل ما يتصور من ضرره أنه أوقعهم بحبث لا يمكنهم التغلب وقادهم إلى حيث يكون الجهل المركب ثابت الأسس . وصار بهم إلى مراكز الشرك بالذات الاحدية تعالى شأنها . ولهذا الجهات وأشباهاها أصبح طريق العلاج مسدوداً والتخلص من هذه الورطة في بادئ الأمر صعباً غير ميسور ، ولكن مع هذا كله حيث كانت الفاعلية لما يشاء والحاكمة بما يريد وأشباهاها من الأمور التي لا يمكن تطبيقها على دين من الأدیان ولا كتاب من الكتب ولا مذهب من المذاهب فضلاً عن الدين القويم الاسلامي . . . وحيث كانت الإعانة على هذه العبادة الوثنية بنص من الكتاب والأخبار السابقة سواء كانت بالاتحاد ومساعدة الظالمين ، أو بالسكوت والاعتزال وترك النصرة وخذلان الحق على كل حال من المطالبين التي لا يمكن إظهارها بصورة الإعانة على حفظ الدين وحفظ كيان المسلمين لهذا أصبحنا نعقد وطيد الأمل على الأمة الشيعية والملة الايرانية خصوصاً وقد تفتحت ميونهم من العمى وتخلصت آذانهم من الصمم ان يستقصوا آثار هذه الأمراض المزمنة المهلكة للنوع الجعفري ويتبعوا علائم حريتهم من هذا الاستعباد الذي هم على أشد ما يكونون من أضراره والأمة لتصبح الشعبان الاستبداديتان السياسية والدينية معدومتا التأثير ان شاء الله . .

ويعتقضي الحديث المأثور : (يعرف ارجال بالحق لا الحق بالرجال) الذي مفاده من المستغلات العقلية الموجبة لإلقاء الحجة وعدم المعذورية يكون هذا النوع من التزلف للظالمين سواء كان بإعانتهم أو عدم الموافقة على سلب الصفات الخاصة الإلهية منهم كاشفاً لأسرار

مكونات طالما خفي علينا أمرها . وهذا التقابل بين الحق والباطل يحك في الحقيقة لامتحنهم ومعرفة صحيحهم من فاسدهم قال عز من قائل : وأحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمناً وهم لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين . . .<sup>(١)</sup>

(ثالثها) قلع جذور عبادة السلطان من المملكة وقطع شجرة اولئك الذين طالما باعوا المملكة وأهلها بمقدار من الطمع والجشع ، وترويج سوق العلم والمعرفة ، ونقرير كون الأمور النوعية تابعة لمقدار اللياقة والكفاية والدراية . . وبالضرورة ما دامت أساس الاستبعاد ثابتة وجذور الاستبعاد محكمة نابتة فقلع شجرة الجهل من الوسط وتبديلها بالعلم والمعرفة من المحالات التي لا يتنازع فيها اثنان . وما دام السلطان نفسه لشدة اتباعه لهواه جاهلاً بحقيقة سلطته التي هي ولاية على الحفظ والنظام وبمنزلة الحراسة والعسس على الاحتفاظ بكيان الشعب ، وحاسباً ان سلطته عبارة عن المشاركة مع الذات الاحدية في أغلب الصفات الخاصة بها كالمالكية والقاهرية والفاعلية لما يشاء وعدم المسؤولية عما يفعل . . الخ . زاعماً ان عدم تمكن الأمة إياه من مقهوريتها وجدها في تخليص رقابها هو تمرد على السلطنة ، وخروج عن الانقياد للسلطان . وظاناً ان المساعدة على هذه الفرعونية اخلاص للدولة وحب للملك فلا مناص له حينئذ من أن يصرف جميع ما أوتي من القوى والاستعداد في استئصال الفرقة الاولى التي هي عنوان التمرد على زعمه ، ويبذل جميع أزمة المملكة للفرقة الثانية التي هي نموذج الاخلاص والتفاني في سبيل الأمة والدولة على ظنه . . فتكون نوعيات المملكة كلها في أيدي اولئك الذين يدعون الحب له والولاء لشخصه ، وكيف كان فهذه وأشباهاها مما تنفر الأمة من السلطان وتوحش السلطان من الأمة ، وينتهي أخيراً بانزواء السلطان عن الناس واختفائه عن العيون بحيث يصرف فكره ليلاً ونهاراً في اعدام الأمة وشنق كبارها واتلاف اوليائها - طبعاً - صارفاً همته عن موجبات السعادة ، جاهلاً بأوضاع الملوك وسيرتها العالية محروماً من التمتع بملاذ السلطنة مستسلماً لأفكار اولئك الفسدة المردة المتزلفين له بحبه واظهار عبوديته . .

وبملاحظة النص المجرب القائل (الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم) والذي هو من أوضح الواضحات وبرهانه محسوس عياناً ومندرج في صريح خطاب الأمير(ع) الى مالك الأشتر في بيان حقوق الوالي على الرعية وحقوق الرعية على الوالي من أن بقاء الملك ودوام الدولة منوط باتحاد الرعية مع الوالي ومجاراته لهم ، كما ان الاجحافات والاستشارات مما توجب زوال الملك

وتؤدي به الى الانقراض العاجل ومن هذا الباب ما ذكر في الاخبار الشريفة من ان السموات قامت بغير عمد بعدل البارئ جلّت عظمتة . . نعم بملاحظة هذه كلها وبحكم الضرورة والتجربة تكون عاقبته ونتيجة سلطنته الى الفناء العاجل ، ويكون بمساعدة تلك الفئة الوحشية كمن سعى لحنقه بظلفه ، وبعد بضع ليال يقضيها بهذه الحالة يصبح عنوان السباب والشتيمة ومدعاة اللعنة والويلات ، وما أمر الضحّاك ويزيد وجنكيز وأشباههم بخاف . (سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً)<sup>(١)</sup> وما أشد انطباق الآية الشريفة عليه : (خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين)<sup>(٢)</sup> .

وبالجملة فعلاج هذه القوة الخبيثة مع وجود الاستبداد السياسي والديني في البين من الممنوعات المسلمة الامتناع وحيث ان الأمة المسلمة المعتقد بأحاديثها النبوية وأخبارها الإمامية القائلة : (لتأمرن بالمعروف ولتنهين عن المنكر) أو لسلطن عليكم شرار فيسومونكم سوء العذاب) . أصبحت بواسطة اهمالها هذين الركنين العظيمين وتركها هاتين الوظيفتين المهمتين الشرعيتين اللتين هما بنص الاخبار والأحاديث من دعائم الاسلام ومباني الايمان محرومة من سعادة دائمة كهذه . وحظ عال ينزل معه السلطان من مقام أنا ربكم الأعلى - باقتضاء اسلامه وفطرته الانسانية - الى أن يدع الأمة ويحريتها مكتفياً عن غصب الرداء الكبريائي بنصب مقام الولاية لا غير . حاثاً الأمة على استنقاذ حقوقها الشرعية المغتصبة داعياً لها الى ان تحافظ على استقلالها وقوميتها بالاتفاق الممي والغيرة الوطنية بحيث تكون معها من أرقى الأمم المتقدمة معتقدة ان التعاون في احدهما موجب لعكس المسألة رأساً على عقب ، وارجاعها الى الفرعونية السابقة . .

ولنا وطيد الأمل أن لا يدعوا هذه اللحظة تمر دون ان يفتنموها فرصة سانحة لهم ليستعيدوا بها مجدهم ويحكموا أساس نشاطهم فيتمسكوا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويحكموا أساس العدل الموجب لبقاء الملك ، ويهدموا أساس الظلم لأنه موجب لانقراض الدولة وزوالها ويستنقلوا رقابهم المغصوبة وحقوقهم المالية ، ويقلعوا جذور معبودية السلطان التي هي مدعاة لزلزال كل هذه الأساس العمرانية ، ويجرعوا من سلسال عدله واحسانه ، ويستعوضوا بترقيه على عرش المملكة عادلاً منصفاً عن كونه جزاراً للبشرية وقصاباً للأمة ، يفتك بها فتك

الذئب بالشاة الضعيفة . . . وبمجرد أن يذوق حلاوة العدل ، يدرك حب استمالة قلوب الأمة - أياماً - فلا بد من أن ينبذ عالم السبعية وقطع الطريق مستعيضاً عنه بعالم الانسانية وحفظ المملكة وترفيع النوع ، وإعانة من يسعى إذ لم يكن منسلخاً عن الفطرة الى رفع موجبات التوحش والتنفير فيما بينه وبين الأمة ، ويستأصل مواد التفرقة بأن لا يالو جهداً في أن لا يستسلم - طبعاً - مرة ثانية لأولئك الجهال المفسدين الذين هم على المملكة أشد وقعاً من النار على الحطب اليابس .

(رابعها) علاج تفريق الكلمة والسمي وراء الاتحاد وهذا المطلوب مستفاد من كلمات أمير المؤمنين (ع) البرهانية ، وبرهاناً هو من الواضحات البديهية أيضاً ، ليست فائدة الاتحاد منحصرة في حفظ حرية الرقاب وصيانة حقوق الملة من الاغتصاب ومنع تعديات الأشرار ورفع التجاوزات التي تقوم بها ذئاب ايران الضارية - آكلة لحوم البشر - فقط ، أجل ان حفظ غمام الموجبات للشرف والتحفظ على النواميس الدينية والوطنية ، واستقلال القومية ، وعدم الوقوع في أشد من محنة بني اسرائيل ، كل ذلك منوط باتحاد الكلمة وعدم تشتت الآراء ومرتب على عدم اختلاف الأهواء ، وهذه الجهة كان الاهتمام في الشريعة المطهرة لحفظ هذه الدرجة ورفع موجبات الاختلاف في أشد ما يكون ، ومن جملة الحكم المنصوصة في شريع الجماعة والجماعة حيث يجتمع المسلمون خمس مرات في اليوم والليلة ويحيط كل منهم خيراً بحال الآخر هو نفس هذا الاتحاد والاحتفاظ بهذه الدرجة وكذلك الحال في تشريع سائر الجهات الموجبة للإلفة والاتحاد والتحريض عليها ، كالترغيب على الولائم غير المتكلف فيها ، والاحسان بلامن ، وعيادة المرضى ، وتشجيع الجنائز ، وتعزية المصاب ، والإعانة على قضاء الحوائج ، وإجابة الأخ المؤمن ، والصفح عن الزلل ونسخ الانزواء والرهابية ، وتحريم النعمة والإيذاء والفتن والإفساد ، الى غير ذلك مما يدعو الى الإلفة والاتحاد ويمنع من التنافر والتباغض فإنما هو لتحصين هذا الحصن وتشييد هذا الصرح للمسلمين لا غير . . . وما اهتمام الشارع المقدس في تهذيب الأخلاق وان لا يكون الانسان معجباً بنفسه منقاداً لهواء على اختلاف مرتبته ودرجته وان يكون متخلقاً بخلق المساواة والايثار على نفسه إلا لرفع تفرق الكلمة ، ورفع منار الاتحاد . .

ومن الواضحات الضرورية ان مبدأ تفرق الكلمة وتشتت الآراء واختلاف الأهواء ناشئ عن الاعجاب بالنفس ، والاعترار بها ، ومستند على التحرك بالحركات الملائمة للأغراض الشخصية وتقديمها على المصالح النوعية ، وما بقيت هذه الرذائل والملكات البهيمية وحب النفس والاعجاب بها مسيطرة على أصل العمل ، وما دامت المبادئ الشريفة كالمواساة والايثار

الغير ولا أقل من سحق الأغراض الشخصية وتقديم النوعيات عليها عند الدوران معدومة من البين ومفقودة من عالم الوجود فإحكام هذا الحصن الحصين وتشديد هذا الأساس من المحالات الأولية ، وعبثاً نحاول إقامة الصرح العالي على أساس من رمل ينهار من كل جانب ومكان . . . أو ما ترى الى البزات التي تتجدد كل يوم والحروق التي تزداد كل آن توسعاً ، فتارة بعد سلب الصفات الخاصة الإلهية عن الطواغيت والمردة منافياً للقرآن والاسلام وتسمى عبادة الظالمين حياً للدولة وحفظاً للدين ، واخرى يرون من الواجب عليهم ان يظهروا الحرية المفتصة مظهر الموهومات ، وعوضاً عن أن يلبسوها الإياحة المذهبية يلقون عليها ستار المنكرات وحجاب المبتدعات ويصورون آحاد الأمة مع غاصبي حريتهم وحقوقهم بصورة رفع الامتياز عن جميع الأصناف المختلفة الأحكام ، ولم يستكفوا من تجديد مغالطات معاوية وتمويهات عمرو بن العاص مع علي(ع) بشأن مقتل عمار بن ياسر ، وذلك حين استشهد في ركابه المقدس ولم يستحيوا من نسبتهم إراقة الدماء وسفكها الناشئ عن انضمامهم للظلمة المستعبدية الى الطلب بالحقوق الشرعية المفتصة والحرية المنشودة ورفع الظلم عن الأمة المهضومة الى غير ذلك من المضحكات المبكيات . . .

اذن فعل دعاة الحرية والتوحيد وحماة الدين والوطن ، ورافعي منار العدل ومحمّدي نار الظلم ان يوجهوا نظرهم بعد رفع الجهل وشرح حقيقة الاستبداد والمشرولية والمساواة والحرية الى تهذيب أخلاق الأمة من هذه الرذائل والملكات الخبيثة ، وتطهير نفوسهم من المواد المضرة كالأعجاب بالنفس ، والاغترار بها والآثار المترتبة عليها كاختلاف الآراء وتضارب الأهواء وتحكيم الأغراض الشخصية وتقديمها على المصالح النوعية وأهم المقدمات التي تجب مراعاتها هو تشكيل المنتديات الصحيحة والمجامع العلمية الأخلاقية التهذيبية وترتيبها على الوضع الصحيح تماماً ، من انتخاب أعضاء مدبرين مهذبين كاملين في العلم والعمل ، اولى خبرة ودراية ومعرفة وكفاية مهم الوحيد إحياء الجامعة الاسلامية والرابطة النوعية . ولا أريد به أن يكون كالنواصي الحالية الموضوعة بالوضع الشاذ الساقط والمبني على أساس حب النفس وأكل أموال الخلق ، وقصد الرفعة وطلب الرياسة وقول الزور وأعمال الأغراض والأمراض الشخصية العقيمة الانتاج ، اللهم إلا ما تنتج من عكس المقصود وانصراف قلوب الملة عن الدخول في وادي الاتحاد الى القبول بذلك الاستبداد والاستعباد الذي هو أخف كثيراً عليها من الخنوع لهذا الاستبداد الثاني ، وربما انتقادت لذلك مستأنسة به راضية بوقعه على نفسها من باب أهون الشرين وأخف الأمرين متوسلة بالخنوع لتلك الرقبة البهيمية مع كمال شوق وطيب نفس تخلصاً من محالب هذا الاستبداد الوحشي .

وبالجملة فالغرض الوحيد من تكوين هذه المنتديات وعقد تلك المؤتمرات وعين الاخلاص ووضع القرآن المجيد وسائر المعظّمات الدينية في مبادئها هو رفع الأغراض الشخصية ووضع المصالح النوعية وحفظ الجامعة العمومية واعلاء الكلمة الاسلامية ، وترقي نوع الأمة ورفع مستوى الملة عملياً ، لا أن المقصد هو التأزر على قضاء الشهوات الحيوانية وتنجيز المراتب الشخصية وصرف قلوب العقلاء ونفوس البسطاء عن الدخول في هذا الميدان .

ومن أكبر آفات هذا المشروع هو تدخل أولئك المفرضين التسمين بسمة حب الأمة وطلبة الخير للملة فإنهم بصفتهم محبين ومخلصين قد لعبوا الدور المهم والفصل الأكبر لقلب هذا العرش وذلك الكيان ، وكيف لا ولم نمر عليهم فرصة إلا اغتصموا لسحق الشعب ومحو ذكر الدولة . كل ذلك باسم المحبة وعنوان الاخلاص .

وكما كان عنوان معبودية السلطان وسيلة لأولئك الذين كان وقعهم على قلب الدولة أشد من وقع الجراد على الزرع ، وكما كان اسم الدين شبكة لأولئك الذين يعكرون المياه ليصطادوا ما أرادوا ويفعلوا ما تحبذهم همجيتهم ووحشيتهم .

كان كذلك شعار حب الأمة والاخلاص للشعب طريقة لتزيع هؤلاء الى الاتحاد مع الطواغيت والانضمام الى الفراعنة المستبدين ، ولعمري أن كل هذه الشنائع وتلك الفظائع مستندة الى أعمال هؤلاء المدلسين المرائين ، فإذا اجتمعوا بالرجال المخلصين قالوا : إنا معكم نحيد المشروطة ونسعى وراء الديمقراطية وإذا خلوا الى انفسهم أخذوا يحدون ويكدحون وراء الطريقة الاستبدادية الاعتسافية فهم من هذه الجهة أضر على الشعب المسكين من كل تلك القوى الملعونة وأقوى منها شأناً فعل محبي الخير والمخلصين لوطنهم المحبوب ان يسدوا هذه الثلمة ويطفئوا هذه النائرة قبل أن يثور بركانها فيلتهم ما حولهم من زرع وضرع وما ذلك على كفاية الرجال ومقدرة الأبطال بعزير .

وبالجملة فإن أساس تفرق الكلمة ونحذلان الجامعة النوعية من صدر التاريخ الى هذا اليوم مبني على اظهار الغرض الشخصي بلباس المصلحة النوعية ، وفروعه أكثر من أن تحصى ولوازمه الفاسدة أزيد من أن تحصر ، ويظهر من الأخبار الواردة في تفسير الآية المباركة : (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعاً أو يلمنق بعضكم بأس بعض)<sup>(١)</sup> إن أنواع العذابات والابتلاءات السايوة والأرضية التي كانت الأمم

السابقة مبتلية بها قد رفعت عن هذه الأمة المرحومة بواسطة دعاء نبي الرحمن لها ولم يبق عليها إلا واحد منها وهو تفرق كلمتها واختلاف أهوائها وما يترتب على ذلك من المصائب الدنيوية من الفتك والقتل والأسر وهتك النواميس والأعراض وإذاقة بعضهم بأس بعض إلى غير ذلك من التنكيلات الشديدة .

إن هذه الاختلافات والمقاسد سواء أكانت من الاستبداد السياسي والاستبداد الديني ومن عبودية السلطان وإظهار حب للدولة أو غير ذلك مما هو منشأ التفرق والنزاع هي من جملة العذابات الإلهية على هذه الأمة المنكودة وعلاجها خارج عن قدرة العلماء والعقلاء والخبيرين والمديرين وليس لأحد أن يقف دونها أو يحول بينها وبين من أرسلت عليه ، ولم يجد فيها أي وسيلة غير وسيلة التوبة والإنابة والتوسل والإلحاح والاستشفاع بمظاهر الرحمة ، (ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون)<sup>(١)</sup> واجمع على التقى كلمتنا وعلى الهدى شملنا بمحمد وآله .

وأما علاج بقية القوى الملعونة فلا يتم إلا بقلع شجرة الاستبداد الخبيثة وسلب فعالية ما يشاء وانتزاع القوى الفعالة المختصة من غاصبيها ، فما دامت هذه الشجرة باقية نامية ، وما بقي هذا الوضع الشاذ مبنياً على حجر التحكيمات النفسية وكانت الأمة مع ذلك فاقدة جميع قواها الفعالة فلست ترى للقتل والنهب والأسر والحبس واستئصال النفوس الأبية وأحرار الأمة وأجماعها حداً أصلاً كما لا تنتهي حالة الاغتصاب ما تحت يد الشعب إلى نقطة محدودة ولم تكن حالة الدولة وما فيها إلا كما عبرت عنها البومة الخاطبة لرفيقتها :

إذ الملك هذا وهلي الحياة ساعطبك ماشئت أرضاً سوات

### **يجب أن ينشر الدستور العادل في الأمة**

وإلا فما دام القانون الجامع لتهام الوظائف غير جار في المملكة ولم يعلم الفرق بين القوي والضعيف في الأحكام القانونية إلى حد أن لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من حقه فليس هناك علاج يستأصل به تزوير الأقوياء على ضعفاء المملكة وفقراتها .

### **يجب على الشعب أن يحافظ على ماليته وعسكريته**

وإلا فما دام فاقداً جميع قواه الفعالة من المالية والعسكرية وغيرها ولم تكن ماليته مصونة عن الحيف والظلم والصرف في المشتبهات النفسية بنظارم وكلاء الأمة - مندوبيها - وبقيت عسكريته

مع ذلك لفرط جهالتها وكمال غباوتها جاهلة بولي نعمتها الذي هو الشعب بتمامه - لأولئك الذين غصبوا رقابها - وغافلة عن وظيفتها التي عبر عنها علي(ع) بالحصون الحافظة للرعية لا آلة اعدام لها ومسخرة للإرادات الطاغوتية الفرعونية . فلا يتظر منه إلا أن يصرف جميع القوى الفعالة في سبيل القضاء على حياته واهلاك نفسه ونفسيته .

أجل لا نتصور علاجاً ناجعاً لقلع هذا الداء الرئيل إلا صدور الحكم بتحريم اعطاء المالبات بهذا اللحاظ مع وجود نوع كهذا من العساكر ، وأغلب عشائر ايران الوحشية التي تفوق في قلة الادراك ومزید الغباوة أتباع يزيد اولئك الذين ليس لهم من الاسلامیة أدنى حظ ولا من الفطرة الانسانية أقل نصيب ولا من حب الوطن ومودة الشعب ما يتسببون به ، نعم لعل صدور هذا الحكم بتحريم اعطاء المالبات وسلب العشائر قوتها الوحشية هو العلاج الوحيد لا غير . ويحسن بنا أن نختم رسالتنا هذه بذكر بقية الرؤيا السابقة التي رأينا بها المرزا حسين الطهراني قدس سره .

في أول شرونا بهذه الرسالة كنا كتبنا فصلين آخرين علاوة على فصولها الخمسة وهما في اثبات نيابة الفقهاء في عصر الغيبة وقصر التصرف في الأمور السياسية عليهم وبيان الفروع المترتبة على سائر الوجوه والكيفيات المتعلقة بها فكانت فصول الرسالة مبعة . وفي تلك الرؤيا بعدما تقدم لك منها من تشبيه الديمقراطية بالجارية السوداء التي غسلت يديها من الأدران المتعلقة بها سألت الله عن لسان ولي العصر أرواحنا فداء :

هل الرسالة التي أنا مشغول بها الآن ماثلة بحضور الإمام(ع) ؟ فأجابني : نعم ، غير موضعين منها ، وبقرائن الحال عرفت ان المقصود بالموضعين هما الفصلان المذكوران لا غير . وذلك لعدم تعلقهما بالغرض الذي وضعت له هذه الرسالة حيث كان الغرض منها هو لفت أنظار العوام الى الأمور التي يتفهمون بها ، والفصلان بمباحثها العلمية خارجان عن هذا الصدد ، فاكفيت أنتذ عن ذكرهما بالفصول الخمسة .

وقد ختم بيد مصنفه الفقير الجاني محمد حسين الغروي الثاني من الواد المقدس الغري على مشرفهما افضل الصلاة والسلام في شهر ربيع الاول سنة الف وثلاثمائة وسبع وعشرون (١٣٢٧) من الهجرة المقدسة على هاجرها وآله افضل الصلاة والسلام .